المملكة الأردنية الهاشمية

المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية

التعليم العالي في الأردن
نظرة شمولية على الواقع
وآفاق المستقبل

إعداد

د.تيسير النهار د.فكتور بله

سلسلة منشورات المركز (أ/٦٤)

كانون الثاني ١٩٩٨

المملكة الاردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة
المكتبة الوطنية
(٢٠٠٩/٥/١٧٧٧)

٣٧٨
المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية
التعليم العالي في الاردن / المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية.- عمان: المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية
٢٠٠٩
( )ص
ر.أ. : ١٧٧٧/ ٥ / ٢٠٠٩
الواصفات :/ التعليم العالي// الاردن/

❖ أعدت دائرة المكتبة الوطنية بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية
❖ يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبّر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

شكر وتقدير

لا يسعنا وقد انتهينا من إعداد هذا التقرير إلاّ أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان لكل من أسهم في توفير المعلومات والدراسات والتقارير التي جعلت من هـــذا العمل خلال فترة وجيزة أمراً ممكناً. فالشكر للزميلين هشام الدعجة ووليد حماد من المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية لما قاما به من جهد في توفير المعلومـــات الضرورية خلال فترة قصيرة. والشكر أيضاً موصول لكل من الدكتور نضـــال قطامين/ جامعة مؤتة وللسيد مجيد غنما/ جامعـــة الـــيرموك والســـيد كمـــال سعادات/ الجامعة الأردنية والسيد حكمت العمـــري/ وزارة التعليـــم العـــالي وللسادة مديري العلاقات الثقافية في الجامعات الأردنية على تجاوبهم الســـريع في توفير المعلومات المطلوبة. وأخيرا وليس أخرا، نتقدم بخالص الشـــكر والتقديـــر لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ عمان على دعمهم لإنجاز هذا العمل. والشـــكر والتقدير أيضا للآنسة علا شديفات على طباعتها الأنيقة لهذا التقرير.

فهرس المحتوى

الموضوع	رقم الصفحة
ملخص باللغة العربية	٥-١٢
القسم الأول: نظرة عامة حول التعليم العالي	١٣
نظرة عامة حول التعليم العالي.	١٣
تطور التعليم العالي في الأردن	١٣
التطور الكمي لعدد الجامعات	١٤
توزيع الطلبة بحسب الاختصاص	١٦
الدراسات العليا	١٨
مشاركة القطاع الخاص	١٩
كليات المجتمع	١٩
توقعات زيادة الفرص الدراسية	٢١
العدالة والتوازن	٢٢
خطة تطوير التعليم العالي:	٢٢
– التحديات الرئيسية التي تواجه التعليم العالي	٢٤
– الوضع الحالي	٢٤
– الأهداف العامة للخطة	٢٥
– الاستراتيجيات المقترحة	٢٥
– عناصر الخطة	٢٦
أولاً: على مستوى نظام التعليم العالي	٢٦
ثانياً: على مستوى الجامعة الواحدة	٢٧
ثالثاً: تطوير نظام كليات المجتمع	٢٨
القسم الثاني: الجوانب النوعية في التعليم العالي	٣٠
أولاً: أسس القبول	٣٠
ثانياً: أنظمة التدريس المتبعة	٣٣
ثالثاً: مؤشرات النوعية	٣٥
القسم الثالث: التعليم العالي واحتياجات التنمية	٣٨
١- مؤشرات العرض والطلب	٣٨
٢- المواءمة بين مخرجات التعليم العالي وحاجات التنمية وسوق العمل	٤٢
٣- إسهام التعليم العالي في تطوير القطاع التربوي	٤٧

الموضوع	رقم الصفحة
القسم الرابع: التعليم العالي والقضايا العالمية المعاصرة	٤٩
القسم الخامس: البحث العلمي	٥٣
القسم السادس: إدارة نظام التعليم العالي	٥٧
أولاً: إدارة التعليم العالي	٥٧
١- السلطات المعنية	٥٧
أ. مجلس التعليم العالي	٥٧
ب. وزارة التعليم العالي	٥٩
٢- تنسيق العمل بين المؤسسات	٦٠
أ. الجامعات الرسمية	٦٠
ب. كليات المتجمع الرسمية	٦١
جـ. التعليم العالي الأهلي	٦١
٣- الفعالية والكفاية	٦٢
أ. العدالة والمساواة	
ب. ضبط النوعية	
جـ. الكفاءة الخارجية	
القسم السابع: تمويل التعليم العالي	٦٩
أ. الجامعات الرسمية	٦٩
ب. كليات المجتمع الرسمية	٧٣
القسم الثامن: التعاون الإقليمي والدولي	٧٥
ملخص: باللغة الإنجليزية	٧٧

الموضوع	رقم الصفحة

الجداول:

الجدول رقم (١): توزيع مؤسسات تعليم العالي القائمة بحسب نوعها (رسمية أم أهلية) ومستوى البرامج التي تطرحها ١٤

الجدول رقم (٢): توزيع الملتحقين بالجامعات الأردنية على مستوى الدرجة الجامعية الأولى بحسب الجنس والجنسية ٩٧/٩٦ ١٥

الجدول رقم (٣): توزيع الملتحقين ببرامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية بحسب الجنس والجنسية ٩٧/٩٦ ١٥

الجدول رقم (٤): توزيع الملتحقين بالجامعات الأردنية لمستوى البكالوريوس بحسب التخصص ٩٧/٩٦ ١٦

الجدول رقم (٥): توزيع طلبة كليات المجتمع بحسب البرنامج الدراسي والسلطة المشرفة ٩٧/٩٦ ١٨

الجدول رقم (٦): توزيع طلبة كليات المجتمع بحسب البرنامج الدراسي والسلطة المشرفة ١٩٩٧/١٩٩٦ ٢٠

الجدول رقم (٧): عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج في كليات الجامعة الأردنية لمستوى البكالوريوس. ٣٤

الجدول رقم (٨): بعض المؤشرات النوعية للجامعات الرسمية ١٩٩٨/١٩٩٧ ٣٧

الجدول رقم (٩): توزيع العاملين بحسب النشاط الاقتصادي والجنس ٣٩

الجدول رقم (١٠): توزيع القوى العاملة المشاركة بحسب الفئة العمرية والجنس ومستوى التعليم ٤٠

الجدول رقم (١١): المتقدمون للالتحاق بالجهاز الحكومي بحسب المؤهل العلمي ٤٢

الجدول رقم (١٢): الإيرادات والنفقات بالأسعار الجارية (دولار امريكي) للجامعات الرسمية خلال الفترة ٩١-١٩٩٦ ٧٠

الجدول رقم (١٣): مؤشرات اقتصادية للتعليم الجامعي في الأردن من ١٩٩١-١٩٩٦ (بملايين الدولارات الأمريكية) ٧٢

الجدول رقم (١٤): الإيرادات والنفقات (بملايين الدولارات الأمريكية) وعدد الطلبة في كليات المجتمع التابعة لوزارة التعليم العالي خلال الفترة (١٩٩١-١٩٩٦) ٧٣

الأشكال:

الشكل (١): الملتحقون بالتعليم الجامعي بحسب التخصص ١٩٩٧/٩٦ ١٧

الشكل (٢): التطور الكمي لأعداد الطلبة الملتحقين بكليات المجتمع والجامعات ٢٢

الشكل (٣): مجالات التوظيف في جميع المؤسسات العامة والخاصة التي تستخدم التطبيقات الحاسوبية. ٤٥

الموضوع	رقم الصفحة

الملاحق:

الملحق رقم (١): الطلبة الملتحقون في الجامعات الأردنية لمستوى البكالوريوس حسب الحقل والجامعة لعام ١٩٩٧/٩٦ ٨٣

الملحق رقم (٢): الطلبة الملتحقون في كليات المجتمع حسب المستوى (سنة أولى، سنة ثانية) والسلطة المشرفة والبرنامج للعام الدراسي ١٩٩٧/١٩٩٦ ٨٤

الملحق رقم (٣): قانون التعليم العالي ٨٥

الملحق رقم (٤): قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٧ قانون الجامعات الأردنية ٩٢

الملحق رقم (٥): أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية حسب الرتبة للعام الدراسي ١٩٩٧/٩٦ ١٠١

الملحق رقم (٦): توزيع أعضاء الجهاز الإداري في الجامعات الأردنية حسب الجامعة والدرجة العلمية للعام الدراسي ١٩٩٦/٩٥ ١٠٢

الملحق رقم (٧): مشروع قانون هيئة اعتماد التعليم العالي في الأردن (١٩٩٦) ١٠٣

المراجع ١٠٧

التعليم العالي في الأردن

نظرة شمولية على الواقع وآفاق المستقبل

ملخص

تطور التعليم العالي في الأردن

استأثرت مسألة تنمية الموارد البشرية باهتمام بالغ في الأوساط السياسية والتخطيطية. وقد ترتب على ذلك أن تبلورت جهود تنمية الموارد البشرية على شكل توسع كمي ونوعي بقطاع التعليم والتدريب والتأهيل بمستوياته وأشكاله كافة.

تأسست أول جامعة في الأردن (الجامعة الأردنية) عام ١٩٦٢، ثم تلتها جامعة اليرموك عام ١٩٧٥، ثم جامعة مؤتة عام ١٩٨٠، وجامعة العلوم والتكنولوجيا عام ١٩٨٦، وجامعة آل البيت عام ١٩٩٤، ثم الجامعة الهاشمية عام ١٩٩٥، وأخيراً جامعة البلقاء التطبيقية عام ١٩٩٧مختلفة من المملكة. ويعد عام ١٩٩٠ محطة مهمة من محطات تطور التعليم العالي الجامعي في الأردن إذ منح فيه أول ترخيص لإنشاء جامعة أهلية (جامعة عمّان الأهلية) التي باشرت عملها في العام الجامعي ١٩٩١/٩٠، وتوالت بعد ذلك وتيرة إنشاء الجامعات الخاصة لتبلغ ١٢ جامعة عاملة. أما كليات المجتمع فيبلغ عددها ٤٥ كلية تتبع لسلطات مختلفة.

يبلغ عدد الطلبة الملتحقين بالجامعات الأردنية للعام الجامعي ١٩٩٧/١٩٩٦ لمرحلة البكالوريوس ٨٣٥٠٦ طالباً وطالبة تشكل الإناث ما نسبته ٤٣٪ من جملة الملتحقين بهذا المستوى في حين يبلغ عدد الملحقين ببرامج الدراسات العليا ٥٩٠٩ تشكل الإناث ما نسبته ٢٧٪ . أما في كليات المجتمع، فيبلغ عدد الملتحقين ٢٣٩٤٩ تشكل الإناث ما نسبته ٦٥٪ ويشكل الطلبة في الجامعات الخاصة ٣٥٪ من جملة الطلبة في المستوى الجامعي و ٤٢٪ من الملتحقين بكليات المجتمع.

لا زالت الميادين النظرية تستأثر بنسبة أكبر من الطلبة، إذ يشكل الطلبة في تخصصات التجارة والأعمال ما نسبته ٢٠٪ من جملة الطلبة الملتحقين ببرامج درجة البكالوريوس في الجامعات الأردنية، ثم تخصصات العلوم الإنسانية (١٧٪)، فالعلوم التربوية (١١٪)، فالهندسة (٩٪).

خطط تطوير التعليم العالي

يمكن القول أن جهود تطوير التعليم العالي في الأردن هي جهود مستمرة منذ نشأة مؤسسات التعليم العالي إذ شكلت لجان كثيرة وأعدت دراسات متعددة. إلاّ أن هذه الجهود لم تكن منظمة ولم تترجم على شكل خطة وطنية لتطوير التعليم العالي إلاّ في السنوات الأخيرة.

ويعاني قطاع التعليم العالي من مشكلات تتعلق بالمواءمة والنوعية وشح الموارد المالية.

وتهدف الخطة إلى تحسين نوعية التعليم وكفايته الداخلية والخارجية عن طريق برامج تنفيذية تشمل النظام التعليمي كإنشاء هيئة اعتماد، ومراكز تنمية مهنية، وتحسين بيئات التعليم وتكنولوجيا المعلومات٠٠٠الخ وكذلك رفع سوية البرامج الدراسية وتنويعها على المستوى الجامعي ومستوى كليات المجتمع.

الجوانب النوعية في التعليم العالي

يعد النجاح في امتحان الثانوية العامة الذي تعقده وزارة التربية والتعليم في نهاية العام المدرسي هو المعيار الوحيد المعمول به حالياً للقبول في برامج التعليم العالي سواءً المتوسط منها أم الجامعي.

يعد القبول في برامج الدراسات العليا شأناً داخلياً لكل جامعة. و تشترط الجامعات الحصول على درجة البكالوريوس بتقدير جيّد على الأقل من جامعة معترف بها لمن يرغب

بالالتحاق ببرنامج الدبلوم وبرنامج الماجستير والحصول على درجة الماجستير بتقدير جيّد جداً على الأقل من جامعة معترف بها للراغبين بالالتحاق ببرنامج الدكتوراة.

يعد الحصول على شهادة الدراسة الثانوية العامة هو الشرط الوحيد للالتحاق ببرامج كليات المجتمع على أن الالتحاق بالتخصصات التي تطرحها هذه الكليات مشروط أيضاً بفرع الدراسة الثانوية (علمي، أدبي، مهني).

يعد الأردن من أوائل الدول العربية التي تبنت نظام الساعات المعتمدة كأساس ينظم الخطط الدراسة للبرامج الدراسية المختلفة في مستويات التعليم العالي (متوسط، جامعي).

ويبلغ عدد الساعات المعتمدة اللازمة للحصول على درجة الدبلوم المتوسط حوالي ٦٠ ساعة معتمدة واجتياز الامتحان الشامل وللبكالوريوس حوالي ١٣٢ ساعة معتمدة وللماجستير ٣٠-٣٦ ساعة (٣٠ ساعة مقررات إضافة إلى ست ساعات للرسالة) وللدكتوراه ٢٤ ساعة معتمدة كمقررات دراسية و١٢ ساعة لرسالة الدكتوراة.

أما من حيث نظم التقويم Grading System فإن تقييم أعمال الطلبة عادة ما يتم من خلال اختبارات يعدها مدرس المادة وعادة ما تكون ثلاثة تتوزع على النحو التالي: اختبار أول وثاني واختبار نهائي، إضافة إلى أعمال فصلية على هيئة تقارير ونشاطات أخرى. وتستخدم الجامعات الأردنية النظام المئوي للعلامات ونظام الحروف ويتحدد بموجبها معدل الطالب الفصلي ثم المعدل التراكمي.

تستأثر مسألة نوعية التعليم العالي في الأردن باهتمام خاص منذ إنشاء مؤسسات التعليم العالي. وبصورة عامة فإن هذه الإجراءات في جلها موجهة على مستوى مدخلات النظام وليس في عملياته أو مخرجاته. وتتمثل هذه الإجراءات في:

- تحديد الحدّ الأدنى لمعدلات القبول في الجامعات واعتماد مبدأ التنافس أساساً للقبول.
- تحديد الحد الأقصى للعدد المسموح بقبوله سنوياً من الجامعات نفسها ثم يقرها مجلس التعليم العالي.
- توفير البنية التحتية المناسبة لعمليات التعليم العالي من أبنية وتجهيزات وخدمات.
- إنشاء مؤسسة تعنى باعتماد برامج التعليم العالي ومؤسسات.

- اعتماد الإنتاج العلمي أساساً وحيداً لترقية أعضاء هيئة التدريس.
- إنشاء هيئة خاصة تعنى باعتماد ببرامج ومؤسسات التعليم العالي.

التعليم العالي واحتياجات التنمية

نتيجة للتوسع الكبير في التعليم العالي في الأردن وللطلب الاجتماعي الشديد على التعليم العالي، فقد شهد الأردن فائضاً في أعداد الخريجين من كافة التخصصات تقريباً. وتقدر نسبة البطالة بحوالي ١٦٪ كما يقدر أن نصف المتعطلين هم ممن يحملون شهادة الدراسة الثانوية العامة فما فوق.

وبصورة عامة، يمكن القول أنه نتيجة الطلب الاجتماعي الشديد على التعليم العالي والركود الاقتصادي الذي تشهده المنطقة فإنه يتوقع حصول فائض في القوى العاملة في مختلف التخصصات وفي كل المستويات التعليمية إلاّ أن مقدار هذا الفائض (الذي يتجسد جزء منه على شكل بطالة) تختلف من تخصص لآخر ومن مستوى تعليمي إلى آخر.

المواءمة بين مخرجات التعليم العالي وحاجات التنمية وسوق العمل:

وعلى الرغم من أنه لا توجد خطة واضحة المعالم لتحقيق المواءمة بين مخرجات التعليم العالي واحتياجات التنمية وسوق العمل، إلاّ أن الأردن قطع شوطاً بعيداً في هذا الاتجاه من خلال تبني الإجراءات تتعلق تعميم خدمات التوجيه المهني، تعديل بنية التعليم الثانوي ومناهجه ومساراته، والمباشرة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية لتطوير قطاع التعليم والتدريب المهني والتقني، وتطوير التشريعات المنظمة لهذا القطاع، والتوسع في مراكز التدريب المهني لتغطي مناطق المملكة المختلفة، وتطوير التجهيزات في مراكز التدريب لتفي باحتياجات البرامج، وإشراك القطاع الأهلي في عمليات التخطيط والتصميم للبرامج التدريبية ومراقبة أدائها، واعتماد برنامج شامل لتطوير نوعية التعليم العالي (المتوسط والجامعي) وذلك بتحسين سوية البنية التحتية ومدخلات مؤسسات التعليم العالي (الكوادر البشرية والمرافق وتكنولوجيا المعلومات، والشروع بإنشاء نظام لمعلومات تنمية الموارد البشرية بحيث يوفر هذا النظام

معلومات تفصيلية عن مخرجات التعليم العالي من ناحية واحتياجات سوق العمل من ناحية أخرى.

التعليم العالي والقضايا العالمية المعاصرة

يواجه التعليم العالي في الأردن، شأنه في ذلك شأن نظم التعليم العالي في كثير من الدول، تحديات أخذت تفرض نفسها بقوة في السنوات الأخيرة لتؤثر في بنى وهياكل النظام التعليمي ورسالته وإدارته وعملياته ومخرجاته.

وعلى الرغم من أنه ليس بالإمكان رسم صورة كاملة للكيفية التي أسهم بها التعليم العالي في تهيئة المجتمع الأردني لإحداث النقلة المطلوبة للاستجابة لهذه التحديات، إلاّ أنه في الوقت نفسه يمكن القول أن خطة تطوير التعليم العالي وجهود التطوير السابقة أسهمت إلى حد ما في تعزيز دور التعليم العالي في مواجهة هذه التحديات من خلال:

١- التأكيد على أهمية صياغة رسالة الجامعة وأهدافها التقليدية في التدريس والبحث خدمة المجتمع بحيث تركز مؤسسات التعليم العالي في رسالتها – إضافة للأهداف السابقة-على الانخراط المباشر في النشاطات البحثية ذات العلاقة بالصناعة والإنتاج .

٢- الدعوة إلى أن تستعيد الجامعات دورها في الريادة والمبادرة وان تبدأ بتكييف أوضاعها بحيث تغدو جامعات للمستقبل مستجيبة بذلك لظواهر عولمة التعليم والتعليم عن بعد باستخدام شبكة الإنترنت.

٣- ضرورة تطوير نوعية التعليم والتدريب بأشكاله ومستوياته والأخذ بمبدأ النمو المهني للعاملين في مؤسسات التعليم العالي.

٤- التركيز على توظيف مبادئ إدارة الجودة الكلية (TQM) في نشاطات وعمليات مؤسسات التعليم العالي.

٥- التأكيد على دور الجامعات في ترسيخ أسس الديمقراطية والتعددية في الحياة السياسية.

٦- التأكيد على توظيف واستثمار تكنولوجيا المعلومات في عمليات الإعداد والتدريب والتأهيل .

٧- ضرورة تجديد وتطوير البرامج الدراسية لتواكب هذه المستجدات وبحيث تكون هذه البرامج متداخلة المعارف Inter-disciplinary تكسب الفرد مهارات نوعية كلية generic .

إدارة نظام التعليم العالي

مجلس التعليم العالي

لقد أدى كل من التوسع الكبير في التعليم العالي في السبعينيات والطلب الاجتماعي الشديد عليه إلى مشاكل تطلبت توجيه الانتباه، والتخطيط لهذا القطاع بما يتلاءم مع قدرات الطلبة ومتطلبات المجتمع. وكان ذلك هو مبرر إنشاء مجلس التعليم العالي الذي بدأ عمله فعلاً في أيار/مايو ١٩٨٢ وتشمل مسؤوليات ومهام مجلس التعليم العالي: وضع مبادئ وأهداف التعليم العالي، وتخطيط السياسات، وإقرار إنشاء مؤسسات التعليم العالي، والتخصصات، والتزويد بالموارد، ووضع السياسات العامة للقبول، والتنسيق بين المؤسسات المعنية بينما يتعلق بالبحث، والتخصصات، والرسوم.

وزارة التعليم العالي

لقد أدى التوسع المتزايد في التعليم العالي إلى إنشاء وزارة التعليم العالي في عام ١٩٨٥ بمهام متعددة كان من ضمنها توجيه وضبط التخصصات في التعليم العالي وفقاً للحاجات التنموية للبلاد، واسترشاداً بفرص العمل المتوقعة. ويتضح من قانون التعليم العالي أن السلطة العليا الخاصة بالتعليم العالي تقع على عاتق مجلس التعليم العالي.

الفعالية والكفاية:

يسود اعتقاد كبير بان أداء الجامعات الأردنية الرسمية على مستوى مقبول من الفعالية والكفاية إذا أخذنا بعين الاعتبار أهداف الجامعات ومواردها المحددة ، إذ نجد أن حوالي ٨٥٪ من هيئتها التدريسية تحمل شهادة الدكتوراه من جامعات عريقة يشكّل من هم برتبة الأساتذة ما نسبته ١٣٪ والأساتذة المشاركون ٢٠٪ والأساتذة المساعدون ٤١٪ أما من حيث الجهاز الإداري، فانه باستثناء العاملين في مجال الخدمات العامة، يمكن القول أن حوالي ٥٠٪ من العاملين في الجهاز الإداري في الجامعات الأردنية يحملون مؤهلاً جامعياً. ويتفاوت

عدد الإداريين للطلبة وأعضاء هيئة التدريس، إلاّ إنها تبلغ في المتوسط ٧:١ و ١:٣ على التوالي.

وهنالك معايير لضبط الأداء الأكاديمي للطلبة من خلال قواعد وتنظيمات لا تسمح بتجاوز نسبة الغياب عن ١٠٪ من مجموع أوقات المحاضرات إلا لعذر طبي أو عذر آخر تقبله إدارة الجامعة. ويمكن الوثوق بنتائج العلامات النهائية وذلك نظراً للتقييم المستمر والمتنوع في أساليبه التي تتقرر على أساسها تلك العلامات . كما اقر مجلس التعليم العالي نظماً وتعليمات خاصة لترخيص واعتماد مؤسسات التعليم العالي الأهلي وبرامجها الدراسية، فقد أقر مجلس الوزراء مؤخرا مشروع قانون لإنشاء هيئة إعتماد التعليم العالي ستناط بها مسؤوليات الاعتماد والاعتراف والمعادلة ولا تقتصر مهام هذه الهيئة على اعتماد الجامعات الأهلية لوحدها.

تمويل التعليم العالي

اعتبر التعليم العالي عند نشأته مشروعاً حكومياً محضاً تموله بشكل كامل الموارد الحكومية. ومع مرور الزمن، أدت الحاجة للاستجابة للطلب الاجتماعي المتزايد إلى توسيع التعليم العالي الممول من الحكومة كما منحت التراخيص للقطاع الخاص للاستثمار في مستوى التعليم العالي المتوسط أولاً ثم في المستوى الجامعي ثانياً.

يستند مبدأ تمويل الجامعات الرسمية إلى تشريعات وأطر قانونية صدرت منذ تأسيس أول جامعة أردنية رسمية (الجامعة الأردنية) وقد حددت هذه التشريعات نسب الرسوم الإضافية الموحدة التي تستوفي على البضائع والخدمات والمعاملات لصالح الجامعات. وعند تحليل ميزانيات ست من الجامعات الأردنية الرسمية) تبين أن إيراداتها تصنف ضمن سبعة مصادر مختلفة هي: الضرائب الجمركية والإضافية، ومنحة الحكومة السنوية، ورسوم الطلبة، وإيرادات ذاتية، والقروض والمنح والهبات الداخلية، والقروض والمنح والهبات الداخلية، وإيرادات أخرى.

وتشكل الضرائب الجمركية والإضافية أكبر مصادر دخل الجامعات الأردنية إذ تسهم في تمويل ٣٧٪ من ميزانية هذه الجامعات ثم تتبعها الإيرادات الأخرى بنسبة ٢٣% ثم رسوم الطلبة التي تسهم في ٢٢٪ من إيرادات الجامعات. أما منحة الحكومة السنوية المباشرة فلا تشكل إلاّ ١٣٪ من جملة إيرادات الجامعات لعام ١٩٩٦. وتقدر كلفة الطالب الواحد من الإنفاق الجاري (بالأسعار الجارية) عام ١٩٩٦ تبلغ ٢٣٨٠ دولاراً كما أن حصة التعليم الجامعي بلغت حوالي ٤٪ من مجمل الأنفاق الحكومي في جميع الميادين التنموية. وأخيراً فإن الكلفة السنوية الكلية للطالب الواحد تساوي ٤٩٢٦ دولاراً.

التعاون الإقليمي والدولي

سعت الجامعات الأردنية منذ تأسيسها إلى إنشاء علاقات تعاون مع غيرها من الجامعات العربية والأجنبية، إضافة إلى الاتفاقيات الثقافية التي تبرمها وزارة التعليم العالي مع حكومات الدول الأخرى. وتوفر هذه الاتفاقيات فرصاً للجامعات لإقامة مشاريع مشتركة في مجالات البحث والتطوير والزيارات الدراسية وعقد المؤتمرات وتبادل الأساتذة.

وتشير الإحصائيات المتوفرة لعام ١٩٩٧ (وزارة التعليم العالي) إلى أن الأردن يرتبط بست عشرة اتفاقية مع الدول العربية على مستوى التعليم العالي بالإضافة إلى ٢٩ اتفاقية ثقافية مع دول أجنبية. أما على صعيد الاتفاقيات الثقافية والعلمية التي أبرمتها الجامعات الأردنية في عام ١٩٩٧ فبلغت ٤٢ اتفاقية.

التعليم العالي في الأردن
نظرة شمولية على الواقع وآفاق المستقبل

القسم الأول: نظرة عامة حول التعليم العالي

يتصف الأردن بموارده الطبيعية المحدودة، وبرقعة قابلة للزراعة لا تتعدى ٨٪ من مساحته، ولا نفط ولا ماء كاف يسد حاجته، إضافة إلى نمو سكاني مرتفع (يتضاعف عدد السكان كل ١٩ سنة في الظروف العادية). ويقدر عدد السكان بحولي ٤٫٤٤ مليون نسمة (إحصاء تقديري، ١٩٩٦) تشكل الإناث ما نسبته ٤٨٪. ويسود اعتقاد راسخ في مستويات المخططين في الأردن بأهمية تنمية الموارد البشرية إدراكا لمحدودية الموارد الطبيعية. ومن هنا استأثرت مسألة تنمية الموارد البشرية باهتمام بالغ في الأوساط السياسية والتخطيطية. وقد ترتب على ذلك أن تبلورت جهود تنمية الموارد البشرية على شكل توسع كمي ونوعي بقطاع التعليم والتدريب والتأهيل بمستوياته وأشكاله كافة. وطورّت لهذا الغرض خطط طموحة لإصلاح نظام التعليم العالي.

تطور التعليم العالي في الأردن

شهد الأردن توسعاً ملحوظاً في التعليم العالي استجابة للطلب الاجتماعي المتزايد عليه ويقدّر أن أكثر من ٩٥٪ من الناجحين في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة يلتحقون بالتعليم العالي كما يبلغ عدد الطلبة في التعليم العالي ٢٨ لكل ألف من السكان. وبناءً على ذلك، فقد ظهر مستويان للتعليم العالي هما: المستوى الجامعي، ومستوى كليات المجتمع (التعليم العالي المتوسط). وفي واقع الأمر، فإن التعليم العالي المتوسط كان سابقاً تاريخياً في نشوئه على التعليم العالي الجامعي في الأردن، إذ أنشئت أول كلية للتعليم ما بعد الثانوي عام ١٩٥٢ (دار المعلمين في عمّان) ودار المعلمات في رام الله في الضفة الغربية في العام نفسه. وقد انتشرت المعاهد والكليات المتوسطة منذئذٍ، لتبلغ حوالي ١٨ معهداً عند إنشاء أول جامعة في الأردن عام ١٩٦٢. وتوالت بعد ذلك إجراءات إنشاء جامعات أخرى حتى بلغ عددها سبع جامعات رسمية عام ١٩٩٧ وأكثر من ١٢ جامعة خاصة. أما المعاهد المتوسطة، فقد ازداد عددها خلال السبعينات والثمانينات ثم تناقصت مع إنشاء الجامعات الخاصة.

التطور الكمي لعدد الجامعات

تأسست أول جامعة في الأردن (الجامعة الأردنية) عام ١٩٦٢، ثم تلتها جامعة اليرموك عام ١٩٧٥، ثم جامعة مؤتة عام ١٩٨٠، وجامعة العلوم والتكنولوجيا عام ١٩٨٦، وجامعة آل البيت عام ١٩٩٤، ثم الجامعة الهاشمية عام ١٩٩٥، وأخيراً جامعة البلقاء التطبيقية عام ١٩٩٧. وهكذا، فإنه يتوفر في الأردن سبع جامعات رسمية تنتشر في مناطق مختلفة من المملكة. ويعد عام ١٩٩٠ محطة مهمة من محطات تطور التعليم العالي الجامعي في الأردن إذ منح فيه أول ترخيص لإنشاء جامعة أهلية (جامعة عمّان الأهلية) التي باشرت عملها في العام الجامعي ١٩٩١/٩٠، وتوالت بعد ذلك وتيرة إنشاء الجامعات الخاصة لتبلغ ١٢ جامعة عاملة، كما منح الترخيص حديثاً (ديسمبر ١٩٩٧) لإنشاء ست جامعات أهلية أخرى. ويشير الجدول رقم (١) إلى توزيع مؤسسات التعليم العالي القائمة بحسب نوعها (رسمية،أهلية) ومستوى البرامج التي تطرحها.

الجدول رقم (١)

توزيع مؤسسات التعليم العالي القائمة بحسب نوعها

(رسمية أم أهلية) ومستوى البرامج التي تطرحها

	تبعية المؤسسة			البرامج			
	المجموع	أهلية	رسمية	دكتوراة	ماجستير	بكالوريوس	دبلوم متوسط
كليات مجتمع	45	21	٢٤	ـــ	ـــ	ـــ	45
جامعات	19	12	٧	2	٥	19	ـــ

ويبلغ عدد الطلبة الملتحقين بالجامعات الأردنية للعام الجامعي ١٩٩٧/١٩٩٦ لمرحلة البكالوريوس ٨٣٥٠٦ طالباً وطالبة تشكل الإناث ما نسبته ٤٣٪ من جملة الملتحقين بهذا المستوى في حين يبلغ عدد الملحقين ببرامج الدراسات العليا ٥٩٠٩ تشكل الإناث ما نسبته ٢٧٪ . أما في كليات المجتمع، فيبلغ عدد الملتحقين ٢٣٩٤٩ تشكل الإناث ما نسبته ٦٥٪ (أنظر الملحق رقم ١ الذي يبين أعداد الطلبة في الجامعات وملحق رقم ٢ الذي يبين أعداد الطلبة في كليات المجتمع).

ويتضح من الملحق رقم (١) التفاوت الملحوظ في أعداد الملتحقين من جامعة لأخرى، إذ يشكل الطلبة الملتحقون بالجامعات الرسمية ما نسبته ٦٣٪، كما لا تتعدى نسبة الملتحقين ببرامج الدراسات العليا عن ٧٪ ومما هو جدير بالذكر أن طلبة الدراسات العليا جميعهم يلتحقون بالجامعات الرسمية إذ لا تتوفر مثل هذه البرامج في الجامعات الخاصة. وعند أخذ هذه الأعداد مجتمعة. فإنه يتضح أن عدد الملتحقين بمؤسسات التعليم العالي داخل الأردن يبلغ ١٠٧٤٥٥ تشكل الإناث منهم ما نسبته ٤٨٪، أما من حيث جنسية الملتحقين بالتعليم الجامعي فيمكن الرجوع إلى الجدولين رقم ٢ و ٣ .

الجدول رقم (٢)

توزيع الملتحقين بالجامعات الأردنية على مستوى

الدرجة الجامعية الأولى بحسب الجنس والجنسية ١٩٩٧/٩٦

الجنس	الجنسية		المجموع
	أردنيون	غير أردنيين	
ذكور	٤٠٧٥٤	٧٠٠٠	٤٧٧٥٤
إناث	٣٢٥٦٦	٣١٨٦	٣٥٧٥٢
المجموع	٧٣٣٢٠	١٠١٨٦	٨٣٥٠٦

الجدول رقم (٣)

توزيع الملتحقين ببرامج الدراسات العليا في

الجامعات الأردنية بحسب الجنس والجنسية ١٩٩٧/١٩٩٦

الجنس	الجنسية		المجموع
	أردنيون	غير أردنيين	
ذكور	٣٧٠٠	٥٩٧	٤٢٩٧
إناث	١٤٥٩	١٥٣	١٦١٢
المجموع	٥١٥٩	٧٥٠	٥٩٠٩

يتضح مما سبق أن نسبة الأردنيين من طلبة مرحلة البكالوريوس تشكل ٨٧٪. ومما يلاحظ أيضاً أن معظم الطلبة غير الأردنيين يلتحقون في برامج الدرجة الجامعية الأولى (٩٢٪).

توزيع الطلبة بحسب الاختصاص

تشير البيانات لعام ١٩٩٦/١٩٩٧ إلى أن الدراسات النظرية في مجالات العلوم الإنسانية والاجتماعية والتربوية والاقتصادية تستأثر بالنصيب الأكبر من حيث جملة الطلبة الملتحقين بها.ويبين الجدول اللاحق توزيع أعداد الملتحقين بالجامعات الأردنية لمستوى البكالوريوس بحسب التخصص.

الجدول رقم (٤)

توزيع الملتحقين بالجامعات الأردنية لمستوى

البكالوريوس بحسب التخصص ٩٦/١٩٩٧ *

الرقم المتسلسل	مجال التخصص	المجموع	إناث	نسبة الإناث	نسبة التخصص
١	تربية وإعداد معلمين	٨٨١٠	٥٢٩١	٦٠	١٠ر٥٥
٢	الفنون التطبيقية	٦٥٧	٤٣٦	٧٧	٠ر٧٨
٣	العلوم الإنسانية	١٤٢٤٨	٨٩٨٣	٦٣	١٧ر٠٦
٤	العلوم الاجتماعية والسلوكية	٤١٨١	٢١١٢	٥١	٥
٥	إدارة الأعمال والتجارة	١٧٠٨٩	٤٧٠٨	٢٨	٢٠ر٤٦
٦	الحقوق	٥٧٥٣	١٥٠٥	٢٦	٦ر٨٨
٧	الاتصال	٢٦٣	١٦٣	٦٢	٠ر٣
٨	التربية الرياضية	٩٩٢	٥١٨	٥٢	١ر١٩
٩	العلوم الطبيعية	٥٢٤١	٢٦٥٤	٥١	٦و٢٧
١٠	الرياضيات والحاسوب	٦٦٠٤	٢١٤١	٣٢	٧و٩٠
١١	الطب	١٠٢٦	٣٦٣	٣٥	١ر٢٣
١٢	طب الأسنان	٦٦٦	٣٦٣	٥٥	٠ر٨
١٣	الصيدلة	٣٨٧١	١٩٩٩	٥٢	٤ر٦٣
١٤	علوم طبية مساندة	٢٥٠١	١٢٤٥	٥٠	٣
١٥	الهندسة	٧٤٢٤	١٥٨٠	٢١ر٣	٩
١٦	الهندسة المعمارية وتخطيط المدن	٨٤٨	٤٣٧	٥٢	١
١٧	هندسة تطبيقية	٨١٠	١٤١	١٧	١
١٨	الزراعة	٢٣٤٣	١٠٥٢	٤٥	٢ر٨
١٩	الطب البيطري	١٧٩	٦١	٣٤	٠ر٢
المجموع		٨٣٥٠٦	٣٥٧٥٢	٤٣	١٠٠

** لا ينسجم هذا التصنيف لمجالات التخصص بصورة تامة مع التصنيف المقنن للتربية-اليونسكو ISCED بسبب اختلاف المسميات من ناحية وعدم توفر البيانات المتعلقة بالملتحقين بالتعليم العالي وفقاً لهذا التصنيف.*

يتضح من الجدول السابق أن الميادين النظرية لا زالت تستأثر بنسبة أكبر من الطلبة، إذ يشكل الطلبة في تخصصات التجارة والأعمال ما نسبته ٢٠٪ من جملة الطلبة الملتحقين ببرامج درجة البكالوريوس في الجامعات الأردنية، ثم تخصصات العلوم الإنسانية (١٧٪)، فالعلوم التربوية (١١٪)، فالهندسة (٩٪). وتظهر مثل هذه الظاهرة أن الفرص المتاحة في التعليم الجامعي لا زالت في معظمها في الميادين النظرية، لا سيما في الجامعات الخاصة ويبين الشكل اللاحق أعداد الطلبة الملتحقين بالجامعات والتفاوت الملاحظ في أعداد الملتحقين فيها.

الشكل رقم (١)

الملتحقون بالتعليم الجامعي بحسب التخصص ١٩٩٧/٩٦

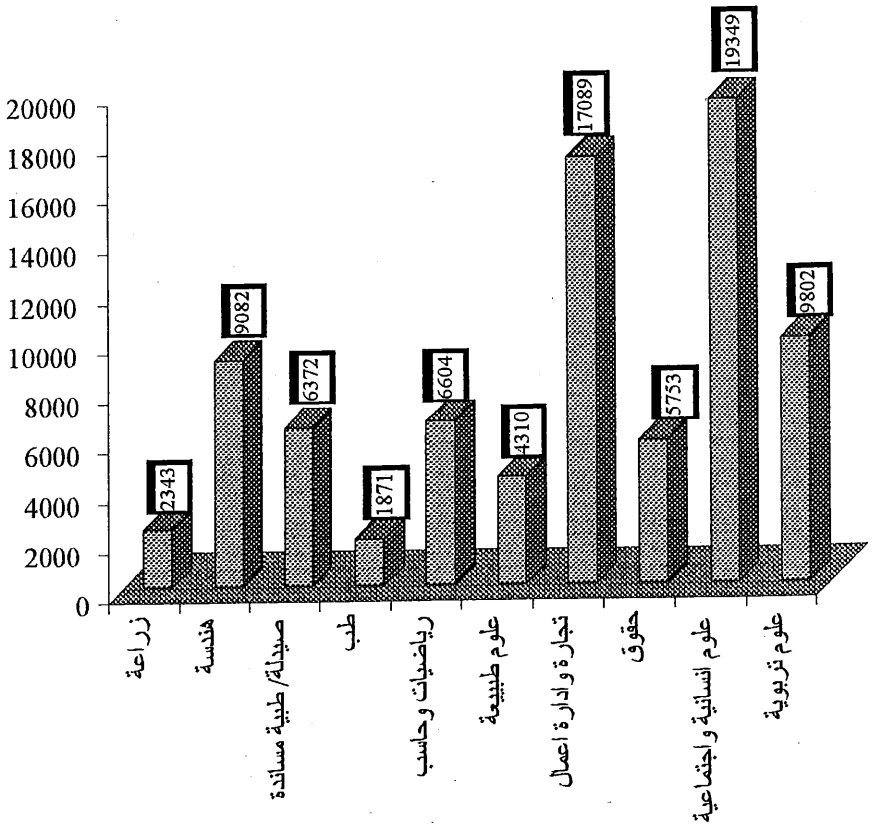

المصدر: قاعدة معلومات المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية

أما من حيث نسب الإناث، فإننا نلاحظ أن أقل نسبة للإناث هي في برنامج الهندسة التطبيقية (١٧٪)، وأعلاها في الفنون الجميلة إذ تشكل الإناث حوالي ٧٧٪ من جملة الطلبة

الملتحقين بهذا التخصص. وبصورة عامة، فإن نسبة الإناث إلى جملة الملتحقين ببرامج البكالوريوس في الجامعات الأردنية تبلغ ٤٣٪ في مستوى مرحلة البكالوريوس و ٢٢٪ في الدراسات العليا.

الدراسات العليا

بلغ عدد الطلبة الملتحقين ببرامج الدراسات العليا ٥٩٠٩ طالباً/طالبة في العام الجامعي ١٩٩٧/٩٦ تشكل الإناث ما نسبته ٢٧٪ من جملة الملتحقين كما ويشكل غير الأردنيين منهم حوالي ١٣٪ . ويتوزع هؤلاء الطلبة على ثلاثة مستويات من البرامج هي الدبلوم العالي (سنة إلى سنتين بعد الدرجة الجامعية الأولى) والماجستير والدكتوراه. ومن المعروف-كما ذكر سابقاً - أن برامج الدراسات العليا لا تتوافر إلاّ في خمس جامعات جميعها من الجامعات الرسمية. ويبين الجدول رقم (٥) توزيع طلبة الدراسات العليا الملتحقين في الجامعات الأردنية بحسب الجامعة والبرنامج والجنس.

جدول رقم (٥)

توزيع طلبة الدراسات العليا الملتحقين بالجامعات الأردنية

بحسب البرنامج والجامعة والجنس لعام ١٩٩٧/٩٦

الجامعة	دبلوم عالي		ماجستير		دكتوراه		المجموع	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
الجامعة الأردنية	٢٥٠	١٥٥	١٦٦٢	٧٩٧	١٥٨	٣٤	٢٠٧٠	٩٨٦
جامعة اليرموك	٢٧٠	٧٥	٨٢٦	٣٠٢	١٧	٣	١١١٣	٣٨٠
جامعة مؤتة	١٨٤	١٠٧	١٤٧	٣٧	٠	٠	٣٣١	١٤٤
جامعة العلوم والتكنولوجيا	١	١	٢٦٦	٥٧	٠	٠	٢٦٧	٥٨
جامعة آل البيت	٠	٠	٥١٦	٤٤	٠	٠	٥١٦	٤٤
المجموع	٧٠٥	٣٣٨	٣٤١٧	١٢٣٧	١٧٥	٣٧	٤٢٩٧	١٦١٢

مشاركة القطاع الخاص

كان التعليم الجامعي حتى عام ١٩٩٠ حكراً على القطاع العام، ومنذئذٍ بدأ القطاع الخاص استثماراً موسعاً في التعليم الجامعي حتى بلغ عدد الجامعات الأهلية حوالي ١٢ جامعة لغاية الان. وعلى الرغم من أن عدد الجامعات الأهلية يبلغ ضعف عدد الجامعات الرسمية، إلا أن نسبة الطلبة الملتحقين بالجامعات الأهلية لا تشكل إلاّ ٣٧٪. وعند النظر إلى البرامج الجامعية التي تقدمها الجامعات الأهلية نلاحظ أنها ضيقة في مجالها، وتتركز بصورة أساسية في التجارة وإدارة الأعمال ثم الحاسوب فالهندسة فالصيدلة فالحقوق ثم العلوم الإنسانية. ومما يلاحظ أن هناك تخصصات لا تتوفر في الجامعات الأهلية فالطب البشري والأسنان والطب البيطري وإلى حدّ ما التربية وإعداد المعلمين لا تتوفر إلاّ في الجامعات الرسمية (أنظر الملحق رقم ١).

أما على صعيد الدراسات العليا، فلا زالت الدراسات من هذا المستوى مقصورة على الجامعات الرسمية. ومما يلاحظ أيضاً أن نسب التحاق الفتيات في مستوى الشهادة الجامعية الأولى (البكالوريوس) في الجامعات الرسمية يبلغ في المتوسط ضعف نسبتهن في الجامعات الأهلية باستثناء جامعة أهلية واحدة (جامعة البنات الأردنية) التي لا يلتحق بها إلاّ الفتيات.

كليات المجتمع

يبلغ عدد كليات المجتمع ٤٥ كلية تشرف عليها سلطات تعليمية مختلفة، إذ تشرف وزارة التعليب العالي على ١١ منها (تبعت هذه الكليات مؤخراً إلى جامعة البلقاء التطبيقية)، ومؤسسات حكومية أخرى على ١٣ منها، ووكالة الغوث على اثنتين، في حين تتبع البقية (١٩) للقطاع الخاص.

ويبلغ عدد الطلبة الملتحقين بهذه الكليات (عام ١٩٩٧/٩٦)٢٣٩٤٩ منهم ١٥٥٣٤ إناث (٦٥٪)، ويشكل الطلبة الملتحقون بالكليات التي تتبع وزارة التعليم العالي حوالي ٤٦٪، والكليات التابعة لجهات حكومية أخرى حوالي ٩٪ والكليات التابعة لوكالة الغوث ٣٪ تقريباً، في حين يشكل الطلبة في كليات المجتمع الخاصة ما نسبته ٤٢٪. ومما يلاحظ أن نسبة الطالبات في الكليات الحكومية تبلغ ٧٢٪ في حين أنها لا تتعدى ٥٨٪ في الكليات الخاصة.

ويبين الجدول اللاحق توزيع الطلبة الملتحقين في كليات المجتمع بحسب السلطة المشرفة والتخصص.

الجدول رقم (٦)

توزيع طلبة كليات المجتمع

بحسب البرنامج الدراسي والسلطة المشرفة ١٩٩٦/١٩٩٧

	وزارة التعليم العالي*		حكومية أخرى		وكالة الغوث الدولية		الكليات الخاصة		المجموع	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
البرنامج الأكاديمي	2989	2845	85	69	0	0	1729	1628	4803	4542
البرنامج التربوي	666	515	193	159	0	0	91	84	950	758
البرنامج الهندسي	1803	304	272	67	273	0	673	7	3021	445
البرنامج الزراعي	165	86	96	11	0	76	0	0	261	97
مهن طبية مساعدة	414	393	1071	761	146	0	1751	1060	3382	2338
الأعمال الإدارية والمالية	3105	2405	211	85	242	124	2806	1380	6364	4065
الحاسب	754	558	29	22	0	195	1891	1182	2674	1762
الفندقة	0	0	0	0	0	0	314	1	314	1
الفنون التطبيقية	785	581	0	0	0	0	898	522	1683	1103
العمل الاجتماعي	368	360	127	63	0	0	2	0	497	423
المجموع	11049	8047	2084	1237	661	386	10155	5864	23949	15534

* *تبعت هذه الكليات حالياً إلى جامعة البلقاء التطبيقية.*

وعند النظر إلى توزع الطلبة بحسب البرنامج نلاحظ أن ٥ر٢٦٪ منهم مسجلون في برنامج الأعمال الإدارية والمالية و٢٠٪ في البرنامج الأكاديمي، و١٤٪ في برنامج المهن الطبية المساعدة، و١٣٪ تقريباً في البرنامج الهندسي، و١١٪ في برنامج الحاسوب٠ وتتوزع بقية النسبة (١٥٪) على التخصصات الأخرى٠ ومن استقراء الجدول السابق نخلص بما يلي:

١. تشكل الإناث غالبية الطلبة الملتحقين في البرنامج الأكاديمي (٩٥٪) والبرنامج التربوي (٨٠٪) والمهن الطبية المساعدة (٦٨٪) والأعمال الإدارية (٦٤٪) والحاسوب (٦٦٪) والفنون التطبيقية (٦٦٪) والعمل الاجتماعي (٨٥٪) في حين لا تتجاوز نسبة الإناث عن

١٥٪ من جملة الطلبة في البرنامج الهندسي. وتعكس مثل الفروقات في النسب طبيعة المهن المحبذة اجتماعياً لكلا الجنسين

٢. لا زالت نسبة غير قليلة من الطلبة (٤٪) تلتحق بالبرنامج التربوي علماً بأن مزاولة مهنة التعليم تتطلب وفقاً لقانون التربية والتعليم الجديد (١٩٨٨) الحصول على الدرجة الجامعية الأولى. وإذا ما أضفنا إلى هذه النسبة، جملة الطلبة الملتحقين بالبرنامج الأكاديمي باعتبار التعليم هي المهنة التي يطمحون اليها فإننا نجد أن ٢٨٪ من الطلبة يلتحقون ببرامج غير مطلوبة وفقاً للتشريعات التي تنظم الالتحاق بمهنة التعليم أو أن حاجات السوق لا تتطلبها.

٣. لا زالت غالبية البرامج التي تقدمها كليات المجتمع تقليدية مغرقة في النظرية وبعيدة عن الحاجات الفعلية لسوق العمل.

توقعات زيادة الفرص الدراسية:

على الرغم من عدم موثوقية الاسقاطات المتعلقة بنمو أعداد الملتحقين بالتعليم العالي بسبب عدم ثبات السياسات الحكومية المنظمة لهذا القطاع وبخاصة في التعليم العالي الأهلي، إلاّ أنه من خلال استقرار التطور الكمي لأعداد الملتحقين بالتعليم العالي خلال السنوات السبع الماضية يمكن استنتاج ما يلي:-

١. تزايد المقبولين في التعليم الجامعي بحد أدنى مقداره ٥٪ سنوياً.

٢. على الرغم من الجهود الرسمية المبذولة للارتقاء بكليات المجتمع وتحويلها إلى كليات تقنية لاستقطاب مزيد من الطلبة إليها ولتخفيف الضغط على التعليم الجامعي إلا أن الطلب على التعليم الجامعي سيبقى كبيراً قياساً بالطلب على التعليم العالي المتوسط. ويتضح من الشكل رقم (٢) انه مع الترخيص للجامعات الخاصة، تناقصت أعداد كليات المجتمع الخاصة كما تحول معظم الطلبة المستهدفين من هذا النوع من التعليم إلى الجامعات الخاصة. وتشير الإحصائيات إلى أن طلبة كليات المجتمع كانوا يشكلون ٥١٪ من جملة الملتحقين بالتعليم العالي عام ١٩٩١/٩٠ ثم تراجعت لتبلغ فقط ٢٢٪ عام ١٩٩٧/٩٦. وبالمقابل زادت نسبة الملتحقين بالتعليم الجامعي من ٤٩٪ عام ١٩٩١/٩٠ لتبلغ ٧ر٧٧٪ عام ١٩٩٧/٩٦. ويبين الشكل اللاحق أعداد الطلبة الملتحقين في الجامعات وكليات المجتمع من عام ١٩٩١/٩٠ إلى عام ٩٦/ ١٩٩٧ .

الشكل رقم (٢)

التطور الكمي لاعداد الطلبة الملتحقين بكليات المجتمع والجامعات

من عام ١٩٩١/٩٠ - ١٩٩٧/٩٦

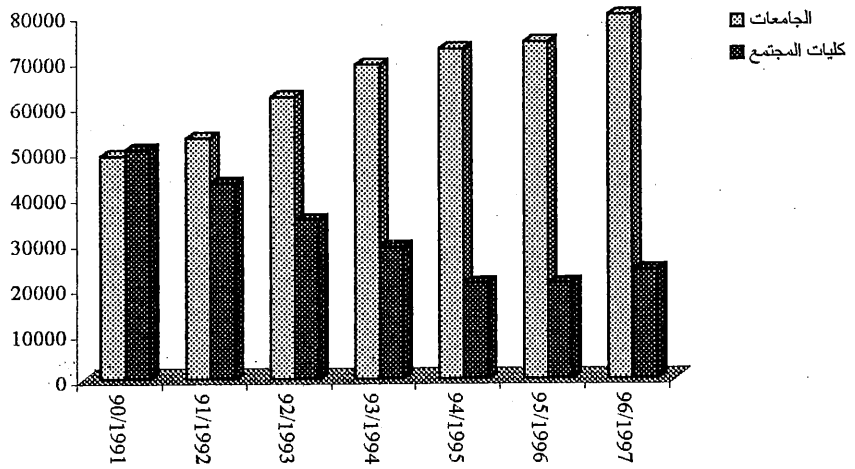

العدالة والتوازن في الفرص الدراسية:

على الرغم من أن التعليم العالي بمستوياته المختلفة غير مجاني إلاّ أن السياسات العامة لهذا القطاع ومنذ إنشاء مؤسسات التعليم العالي أكدت على مبادئ العدالة الاجتماعية، إذ تخصص الجامعات الرسمية وكذلك كليات المجتمع الحكومية مقاعد دراسية سنوية للطلبة من المناطق الجغرافية المختلفة أو من الفئات الاجتماعية الأقل حظاً. وتجسيداً لمبدأ العدالة الاجتماعية فإن مؤسسات التعليم العالي سواء الجامعية أم المتوسطة تتوزع في كافة المناطق والأقاليم الجغرافية في الأردن، إذ تكاد لا تخلو أي محافظة من جامعة رسمية و كلية مجتمع. وعلى الرغم من أنه لا تتوفر بيانات تحدد نسب الالتحاق بحسب المنطقة الجغرافية، إلاّ أنه يمكن القول أن التعليم الرسمي في الأردن متاح للكثير من الطلبة. فعلى صعيد التحاق الفتيات نلاحظ أنهن يشكلن ٤٥٪ من جملة الطلبة في المرحلة الجامعية الأولى و ٢٨٪ في الدراسات العليا و ٦٥٪ في كليات المجتمع.

خطة تطوير التعليم العالي

يمكن القول أن جهود تطوير التعليم العالي في الأردن هي جهود مستمرة منذ نشأة مؤسسات التعليم العالي إلاّ أن هذه الجهود لم تكن منظمة ولم تترجم على شكل خطة وطنية

لتطوير التعليم العالي إلاّ في السنوات الأخيرة. ويمكن القول أن دواعي التطوير تتلخص بالرغبة في المحافظة على زخم التطوير الذي شهده التعليم العالي منذ نهاية عقد الثمانينات، ولأحداث التغيير المنشود في التعليم العالي لمواجهة التحديات والمستجدات العلمية والاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية. وقد بدأت جهود تطوير التعليم العالي أولاً على هيئة لجان فرعية (٤٥ لجنة) لمراجعة البرامج الدراسية القائمة ثم شكل فريق عمل لوضع ملامح سياسة التعليم العالي عام ١٩٩٠ ثم شكل فريق عمل آخر لإعداد دراسة حول واقع التعليم العالي وسبل تطويره عام ١٩٩٢. وكان من نتائج عمل هذه الفرق أن وضعت تقارير ودراسات كثيرة تم مناقشة معظمها في مجلس التعليم العالي، إلاّ أن التوصيات الواردة فيها لم تترجم إلى خطة عمل تنفيذية آنذاك بسبب عدم وجود جهة مركزية للتنفيذ وبرنامج تنفيذي له موازنة خاصة.

ويمكن إجمال أهم التوصيات التي اقترحها فريق العمل لتطوير التعليم العالي على النحو التالي:-

١. الحدّ من التوسع في الجامعات الخاصة والقيام بدراسة معمقة لتجربة الاستثمار الخاص في التعليم الجامعي، والحدّ من النزعة الربحية لهذه المؤسسات.
٢. تطوير نظام مؤسسي لتقييم البرامج الجامعية وذلك بإجراء اختبارات عند التخرج لتقييم كفاية الخريجين.
٣. إنشاء هيئة أو نظام متكامل لاعتماد مؤسسات التعليم العالي وبرامجه.
٤. التوسع في برامج الدراسات العليا مع التركيز على البحث العلمي وتوفير الدعم له وتوجيه هذه البرامج لخدمة التنمية.
٥. دمج التخصصات العلمية ذات الكلفة العالية كالطب والصيدلة بجامعة واحدة بحيث تكون الجامعات متمايزة في برامجها وذات رسالة محددة.
٦. تنمية الهوية الجامعية الثقافية للطلبة بما يكفل نمو شخصياتهم بصورة متكاملة من خلال تطوير برامج ثقافية وجمعيات طلابية وإغناء الخطط الدراسية بالمواد والنشاطات الموجهة نحو هذا الهدف.
٧. تطوير برامج خاصة تعنى بالنمو المهني لأعضاء هيئة التدريس، واتخاذ إجراءات كفيلة بدعم مشاريعهم البحثية ومشاركتهم في المؤتمرات.
٨. تشجيع الجامعات على تطوير مصادر جديدة لتمويل نشاطاتها ، وترشيد النفقات وتوجيهها بما يخدم أهداف الجامعات ورسالتها.
٩. تفعيل دور مجلس التعليم العالي بما يمكنه من القيام بدوره في رسم السياسات والمراقبة.

ولما كانت هناك حاجة ماسة لإعداد برنامج استثماري تنفيذي لتطوير التعليم العالي يتوفر له دعم مالي مناسب، كلفت الحكومة خبراء دوليين لإعداد دراسة عن مشكلات هذا القطاع وبدائل سياسات التطوير عام ١٩٩٦. وقد نوقشت هذه الدراسة من قبل مجلس التعليم العالي، ثم تبع ذلك تشكيل فريق عمل وطني لإعداد مشروع لتطوير التعليم العالي في عام ١٩٩٧.

وقد عمل الفريق على بلورة الملامح الرئيسية لهذا المشروع ويتوقع أن يكتمل المشروع كخطة تنفيذية خلال الشهرين القادمين.

التحديات الرئيسية التي تواجه التعليم العالي:

يمكن تلخيص التحديات الرئيسية التي تواجه قطاع التعليم العالي في الأردن كما أجملتها تقارير اللجان والفرق والدراسة القطاعية على النحو التالي:

١- المواءمة، بمعنى أن العديد من برامج التعليم العالي لا تتناسب مع التغير والتطور الذي تشهده متطلبات سوق العمل.

٢- النوعية، إذ كان من نتيجة الطلب الاجتماعي الشديد على التعليم الجامعي أن زادت أعداد الطلبة عن قدرة هذه المؤسسات واقترن ذلك بشح الموارد المالية المتاحة وغياب نظام فاعل لتخصيص الموارد مما أثر سلباً على نوعية التعليم العالي.

٣- المكانة أو السمعة Reputation ، إذ كان من آثار زيادة أعداد الطلبة وتدني نوعية التعليم أن تأثرت مكانة وسمعة التعليم العالي في الأردن. وقد انعكس ذلك على إنتاجية أعضاء هيئة التدريس ومشاركتهم في المؤتمرات العلمية.

الوضع الحالي

يعاني قطاع التعليم العالي من المشاكل التالية :

١- قصور في أوجه الدعم الفني لإدارة هذا القطاع مما انعكس سلباً على دور هذه المجالس في تنظيم التعليم العالي ورسم سياساته والقيام بصلاحياته وبخاصة في المساءلة.

٢- عدم كفاءة آليات التمويل للقطاع ويتمثل ذلك بعدم استقرار الموازنات، والعجز المتواصل، وضعف الحوافز لإحداث أية تطورات ذات نوعية، بالإضافة إلى عدم كفاءة نظام توزيع المخصصات المعمول به حاليا لدى هذه المؤسسات وانخفاض الإنفاق الفعلي على البرامج التعليمية والبحثية.

٣- تدني النوعية وعدم كفاءة أساليب ضبط الجودة أو النوعية لنظام التعليم العالي، ويتمثل بعدم ملاءمة البرامج لسوق العمل وضعف نوعيتها وعدم وجود الآليات المؤسسية لتقييم مخرجاتها.

الأهداف العامة للخطة

تسعى الخطة إلى تحقيق الأهداف التالي:

١- إيجاد بيئة ملائمة لتطوير نظام التعليم العالي في الأردن.

٢- توفير حوافز مناسبة من خلال آليات تمويل شفافة وواضحة لضمان عملية تعليمية مستمرة فعالة وذات نوعية عالية.

٣- دعم تنفيذ الإصلاحات التشريعية والإدارية التي بادرت بها الحكومة الأردنية.

الاستراتيجيات المقترحة:

فيما يلي أهم السياسات والاستراتيجيات الحكومية التي اقترحتها هذه الخطة:

١- أن نظام التعليم الجامعي العام يهدف إلى توفير التميز في التعليم العالي الذي يؤدي إلى تخريج افضل الأفراد المؤهلين في المجتمع.

٢- أن يباشر نظام التعليم الجامعي بشكل عام عمله ضمن مجالات التعليم، البحث، وخدمة المجتمع ومتطلبات التنمية، وهنالك حاجة خاصة للتركيز اكثر على البحث الموجه لتطوير قطاعات الإنتاج.

٣- أن يتوجه التعليم العالي لإعداد قوى عاملة عالية المهارة لتلبية سوق العمل ومتطلباته المستقبلية.

٤- أن تتوجه مؤسسات التعليم العالي إلى تنويع برامجها، وبالتالي فان هذه المؤسسات مطالبة الآن اكثر من أي وقت مضى لتطوير رسالتها الخاصة بها وتحقيق الأهداف القصيرة والبعيدة المدى.

٥- أن يتوجه النظام لدعم التعليم التقني والمهني في كليات المجتمع وتنويع التخصصات بما يتلاءم مع الحاجات الفعلية لسوق العمل مع الارتقاء بنوعية هذا المستوى من التعليم وإيجاد صيغة للتجسير بين مستويات التعليم العالي وفق معايير محددة دون الإخلال بالرسالة الأساسية لكليات المجتمع في إعداد أفراد في المستوى الفني.

٦- أن تقوم مؤسسات التعليم العالي العامة بتنويع وتطوير مواردها المالية وتشجيع الجامعات على البحث عن موارد مالية خاصة بها.

٧- في ضوء محدودية توفر المصادر المالية، يتم مراجعة التوسع في نظام التعليم العالي بشكل دوري. وان يتم تشجيع القطاع الخاص ليأخذ مبادراته بهذا الخصوص في نظام التعليم العالي في الأردن.

عناصر الخطة

تتضمن الخطة ثلاثة عناصر رئيسية لتحقيق أهدافها على النحو التالي:

أولاً: على مستوى نظام التعليم العالي، ويتضمن

أ. تطوير الكفاءة والنوعية وذلك من خلال :

١. تطوير واستصدار التشريعات الخاصة بما يلي:

- مجلس التعليم العالي، وذلك ليتولى مهام التخطيط والإدارة ورصد المخصصات المالية. وسيتم من خلال الخطة إنشاء وحدة فنية تتولى إعداد الدراسات والتقارير والمؤشرات وتطوير بدائل السياسات الخاصة بقضايا التعليم العالي. وستكون هذه الوحدة ذراعاً فنياً لمجلس التعليم العالي لمساعدته في التخطيط ورسم السياسات والمساءلة.
- هيئة الاعتماد العامة، بهدف تولي مهام عملية الاعتماد والتقييم للجامعات الخاصة والعامة وللبرامج الجامعية وذلك ضمن إجراءات ضمان النوعية في التعليم العالي.

٢. تطوير نظام فعال لتخصيص الموارد، وذلك من خلال تطوير معادلة موضوعية لتوزيع المخصصات الحكومية للنفقات الجارية تأخذ في الاعتبار عوامل تتعلق بطبيعة التخصص وأعداد الطلبة والرسوم الجامعية والكلفة الحقيقية للوحدة.

٣. تطوير وتحسين القدرات الإدارية والتخطيطية في الجامعات وذلك من خلال تمويل برامج التدريب وتوفير المساعدات الفنية والتجهيزات اللازمة للارتقاء بعمليات الإدارة

والتخطيط في الجامعات وليكون ذلك موازيا لما يجري تطويره على المستوى الوطني ومنسجما مع المسؤوليات الجديدة لهذه المؤسسات.

ب. إنشاء مركز للتطوير المهني في كل جامعة بحيث يكون مزوداً بالتجهيزات والبرمجيات والمصادر التعليمية، وذلك بهدف تطوير وتحسين نوعية التعليم الجامعي لا سيما فيما يتعلق باستخدام تكنولوجيا المعلومات في عمليات التدريس الجامعي، والبحث والتطوير.

جـ. تطوير شبكات المعلومات وتحسين الربط الإلكتروني داخل الجامعة وبين الجامعات وذلك بإنشاء بنية تحتية فعالة لتكنولوجيا المعلومات تسمح بالتواصل والربط بسرعة وكفاءة.

د. إصدار مجلات علمية متخصصة على المستوى الوطني وذلك بدمج المجلات التي تصدر حالياً وإصدار سلاسل متخصصة لها مجالس تحرير وطنية وعربية وعالمية متميزة.

هـ. تطوير أنظمة حوسبة المكتبات داخل كل جامعة على حدة وربطها ببعض مع ما يتضمنه ذلك من توفير التجهيزات والبرمجيات التي تتيح للطلبة وأعضاء هيئة التدريس وأفراد المجتمع من التواصل والبحث والاطلاع على مقتنياتها بسرعة إضافة إلى دعم هذه المكتبات فنياً من خلال تدريب العاملين فيها على استخدام وتوظيف تكنولوجيا المعلومات في مجال المكتبات.

و. إنشاء نظام للمعلومات Management Information System في كل جامعة وعلى المستوى الوطني بحيث يتضمن قواعد للبيانات خاصة بالطلبة والبرامج الدراسية وأعضاء هيئة التدريس والشؤون الإدارية والمالية ...الخ. ويهدف النظام إلى الارتقاء بعمليات التخطيط والإدارة وتخصيص الموارد الجامعية من خلال إجراء دراسات السياسات واقتصاديات التعليم وتحليل اتجاهات التغير والتطور في المؤشرات المتعلقة بمدخلات النظام وعملياته ومخرجاته.

ثانياً: *على مستوى الجامعة الواحدة*

سيتم من خلال هذا المكون توفير دعم مالي وفني لبرامج التعليم الجامعي للمرحلة الأولى والدراسات العليا والأبحاث على مستوى الجامعة من خلال آلية تنافسية تضمن النوعية والتميز والحاجات الوطنية. وسيوفر هذا العنصر دعماً لما يلي:

١. برامج مرحلة البكالوريوس:

وذلك لإحداث التطوير النوعي من خلال:

- دعم البعثات والزيارات الدراسية.
- رفع سوية المختبرات والتجهيزات التعليمية والمواد التعليمية.
- استحداث برامج جديدة متداخلة المعارف تلبي الاحتياجات التنموية الوطنية.

٢- الدراسات العليا والبحث العلمي وذلك من خلال :

- التطورات النوعية وتطوير برامج الدراسات العليا والبحث.
- البعثات والزيارات الدراسية.
- الدعم المالي لزيارات أساتذة الجامعات (الأساتذة الزائرين) من الخارج.
- رفع سوية المختبرات والتجهيزات والمواد التعليمية.

٣- إنشاء علاقات فاعلة مع القطاع الإنتاجي.

وذلك بهدف زيادة التبادل والتفاعل بين الجامعات والقطاعات الاقتصادية الإنتاجية والوطنية من خلال توفير دعم للبرامج المشتركة من مثل :

- الاستشارات والخدمات الفنية للشركات.
- البحوث.
- مراكز الخدمات الشاملة.
- التدريب.
- المراكز الحاضنة (Incubator Centers)

ثالثاً: *تطوير نظام كليات المجتمع*

وذلك من خلال تطوير البرامج بما يتناسب مع معطيات ومتطلبات سوق العمل المحلي والإقليمي وسيقدم "المشروع دعماً مالياً وفنياً لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتعليم التقني في كليات المجتمع (تبعث كليات المجتمع الحكومية إلى جامعة البلقاء التطبيقية اعتباراً من ١٩٩٧) من خلال:

- إعادة هيكلة التخصصات القائمة (حوالي ١٠٠ تخصص) وذلك بالدمج أو الإلغاء وفقاً لمتطلبات وحاجات التنمية وسوق العمل وبما لا يتجاوز عددها من ٣٠-٤٠ تخصصاً.

- إعادة بنية مضمون البرامج الدراسية بحيث يتم التركيز على مهارات كلية متنوعة Generic Skills تشمل مهارات فنية وأكاديمية ومهارات الاتصال والتكيف والعمل التعاوني مما يمكّن من إعداد الطلبة إعداداً يتيح لهم العمل في وظائف متعددة. ويمكن أن تشتمل هذه المهارات على المجالات التالية: تطبيقات الحاسوب، والخدمات، والتصنيع.

- تفعيل آليات الشراكة مع القطاع الأهلي بحيث يسهم إسهاما مباشراً في:
  - وضع الخطط والبرامج التدريبية.

- تحديد الحاجات التدريبية اللازمة.
- تحديد المهارات المطلوبة للمهن ومستوياتها.
- تحديد المعايير اللازم توافرها كحد أدنى في البرامج الدراسية.
- إفساح المجال للتدريب في مواقع العمل.
- المساهمة في إنشاء مراكز تدريبية متخصصة.

- تطوير البنية التحتية لكليات المجتمع وذلك بتوفير التجهيزات والمرافق والمواد التعليمية وسبل الاتصال الإلكتروني التي تخدم البرامج الدراسية وبما يتفق مع أبعاد الخطة الاستراتيجية.

- إعادة تأهيل مدرسي كليات المجتمع من خلال برامج تدريبية أثناء الخدمة لتحقيق أهداف استراتيجية تنمية الموارد البشرية فيها.

- تنسيق السياسات المتعلقة بقطاع التعليم المهني والتقني.

- تطوير آلية للتجسير وفق معايير محددة مع التعليم الجامعي دون الإخلال بالهدف الأساسي لكليات المجتمع في إعداد الكوادر الفنية في هذا المستوى.

القسم الثاني: الجوانب النوعية في التعليم العالي

أولاً: أسس القبول

١- سياسات القبول لبرامج البكالوريوس في الجامعات

يعد النجاح في امتحان الثانوية العامة الذي تعقده وزارة التربية والتعليم في نهاية العام المدرسي (كان هذا الامتحان يعقد مرتين في السنة في نهاية كل فصل دراسي) هو المعيار الوحيد المعمول به حالياً للقبول في برامج التعليم العالي سواءً المتوسط منها أم الجامعي٠ وعلى الرغم من ذلك إلاّ أن القبول في التعليم العالي الجامعي وبخاصة في الجامعات يخضع لمبدأ التنافس وفقاً لمعدل الطلبة في امتحان الثانوية العامة مع مراعاة بعض المبادئ المتعلقة بالعدالة الاجتماعية والمناطق من الفئات الأقل حظاً٠ وقد أقر مجلس التعليم العالي منذ سنوات عديدة سياسة فحواها ألاّ يقل معدل الطالب المقبول في الجامعات الرسمية عن ٦٥٪ وفي الجامعات الخاصة من ٦٠٪٠ ويختلف الحد الأدنى لمعدل علامات الطالب في امتحان الثانوية العامة الذي يؤهل صاحبه للقبول من كلية لأخرى٠ فعلى سبيل المثال، فإن المعدل الأدنى للقبول في كليات الهندسة هو ٨٠٪ وفي كليات الطب ٨٥٪ اما في التعليم العالي المتوسط (كليات المجتمع) فإن الحدّ الأدنى للقبول هو النجاح في امتحان الثانوية العامة (أي بمعدل ٥٠٪).

ويمكن تلخيص أسس القبول الجامعي لمرحلة البكالوريوس الحالية على النحو التالي:

أ- الحصول على شهادة الثانوية العامة بفرعيها العلمي والأدبي أو ما يعادلها.

ب- الحد الأدنى للقبول على النحو التالي:

- ٨٥٪ للطب البشري وطب الأسنان شريطة أن تكون شهادة الطالب في الثانوية العامة في الفرع العلمي٠
- ٨٠٪ للهندسة والصيدلة والطب البيطري، شريطة أن تكون شهادة الطالب في الثانوية العامة في الفرع العلمي٠
- ٦٥٪ للتخصصات الأخرى٠

• تعتمد هذه المعايير في الجامعات الرسمية والخاصة مع اختلاف بسيط هو أن الحد الأدنى للقبول في الجامعات الرسمية هو ٦٥٪ في امتحان الثانوية العامة و ٦٠٪ في الجامعات الخاصة.

وربما تعكس هذه المعايير ولو ضمنياً إحدى الإجراءات المتبعة لتخفيف الضغط على التخصصات المطلوبة اجتماعياً كالطب والهندسة وبالتالي لخلق التنافس في القبول فيها بحيث تستقطب هذه التخصصات الطلبة من ذوي القابليات والاستعدادات العالية. وتعد هذه الإجراءات إحدى وسائل ضمان نوعية التعليم الجامعي. وفي جميع الأحوال فإن هذه المعايير تمثل الحدّ الأدنى للقبول ولا تعني أن مجرد الإيفاء بها يتيح للطالب/الطالبة فرصة الالتحاق ببرامج التعليم الجامعي. فعلى سبيل المثال كان الحد الأدنى للقبول على أساس التنافس في كلية الطب في الجامعة الأردنية ٤ر٩٧ و ٢ر٩٦ وفي الهندسة ٧ر٩٤ و ٦ر٩٢ وفي الآداب ٥ر٨٧ و ٢ر٨٨ وفي العلوم ٩١ و ١ر٨٧ وفي التربية ١ر٨١ و ٢ر٨٤ لعامي ١٩٩٧/٩٦ و ١٩٩٨/٩٧ على التوالي.

ج- يقبل الطلبة في الكليات الجامعية أو التخصصات بناءً على معدلهم في الثانوية العامة ورغباتهم في اختيار تلك الكلية أو التخصص ويتم تنسيق القبول في الجامعات الرسمية من خلال مكتب تنسيق القبول الموحد.

د- لأي جامعة الحق في إضافة شروط إضافية أخرى لا بد من توافرها في الطلبة الراغبين في الالتحاق ببعض التخصصات التي تتطلب طبيعتها مثل هذه الشروط.

هـ. مع مراعاة المبادئ السابقة، تخصص بعض المقاعد الجامعية لأوائل المحافظات والألوية كما تخصص ٢٠٪ من المقاعد الجامعية لأبناء وبنات العاملين في القوات المسلحة أو المتقاعدين منها وكذلك مقاعد معينة (١٥ مقعداً في كل جامعة) لأبناء شهداء القوات المسلحة و٥٪ من المقاعد الجامعية لأبناء المعلمين والمعلمات ومقاعد محددة لأبناء العاملين في الجامعات وأعضاء مجلس التعليم العالي وكذلك للطلبة المتفوقين رياضياً وفنياً. وتخصص الجامعات الرسمية كذلك ما نسبته ٥٪ من مقاعدها لأبناء الأردنيين العاملين في الخارج و١٠٪ للطلبة العرب والمسلمين والأجانب.

و- يقبل في الجامعات وبتخصصات محددة أيضاً عدد محدود من الحاصلين على شهادة دراسة الثانوية العامة في الفروع المهنية وهم أوائل طلبة هذه الفروع (الصناعي، الزراعي، التمريضي، البريدي، والفندقي)٠

ز- يقبل في الجامعات الرسمية أيضاً عدد من الطلبة غير الأردنيين من الدول التي بينها وبين الأردن اتفاقيات ثقافية، ويتم ذلك بقوائم يتم اعتمادها من قبل وزير التعليم العالي٠

ح- يتم تنسيق القبول سنوياً من قبل مكتب التنسيق الموحد٠ ويرأس هذا المكتب نائب رئيس الجامعة الأردنية ويضم مديري وحدات القبول والتسجيل في الجامعات الرسمية إضافة إلى مدير مركز الحاسب الآلي في الجامعة الأردنية٠

ط- للجامعة الحق في تبني إجراءات علاجية للطلبة المقبولين بمعدلات متدنية (لا تقل عن معايير الحد الأدنى للقبول الواردة في بند ب سابقاً) وذلك بإضافة مواد استدراكية أو إضافية.

ومن الجدير ذكره هنا أن المعايير السابقة-باستثناء تلك المتعلقة بالحد الأدنى للقبول التي تطبق على الجامعات سواء الرسمية أم الأهلية-تختص فقط بالجامعات الرسمية٠ وعلى الرغم من وجاهة الأسس الخاصة بالاستثناءات المتعلقة بالفئات الأقل حظاً إلاّ أنه تثار في كل عام تساؤلات تتعلق بالعدالة الاجتماعية ومبادئ تكافؤ الفرص، ومدى صدق معدلات امتحان الثانوية العامة كأساس مناسب للقبول الجامعي٠ ولذلك، فقد شكل مجلس التعليم العالي لجنة وطنية لتطوير اختبارات للقابليات والاستعدادات بحيث يستند القبول الجامعي مستقبلاً إلى معيارين هما معدل الطالب/الطالبة في امتحان الثانوية العامة ومستوى أدائه/أدائها على اختبار القابليات٠

٢- القبول في برامج الدراسات العليا

على عكس ما هو معمول به في برامج البكالوريوس فإن القبول في برامج الدراسات العليا (الدبلوم، الماجستير، الدكتوراة) يعد شأناً داخلياً لكل جامعة تطرح مثل هذه البرامج ويتم ذلك من خلال عمادات الدراسات العليا في كل جامعة٠ وعلى الرغم من وجود اختلافات بسيطة في أسس القبول ببرامج الدراسات العليا من جامعة لأخرى إلاّ أن المعايير العامة للقبول واحدة، وتتمثل فيما يلي:

- الحصول على درجة البكالوريوس بتقدير جيّد على الأقل من جامعة معترف بها لمن يرغب بالالتحاق ببرنامج الدبلوم وبرنامج الماجستير شريطة أن يكون تخصص الطالب في درجة البكالوريوس مناسباً لتخصصه في الدبلوم أو الماجستير.

- الحصول على درجة الماجستير بتقدير جيّد جداً على الأقل من جامعة معترف بها للراغبين بالالتحاق ببرنامج الدكتوراة.

٣- القبول في التعليم العالي المتوسط (كليات المجتمع).

يعد الحصول على شهادة الدراسة الثانوية العامة هو الشرط الوحيد للالتحاق ببرامج كليات المجتمع على أن الالتحاق بالتخصصات التي تطرحها هذه الكليات مشروط أيضاً بفرع الدراسة الثانوية (علمي، أدبي، مهني).

ثانياً : أنظمة التدريس المتبعة

يعد الأردن من أوائل الدول العربية التي تبنت نظام الساعات المعتمدة كأساس ينظم الخطط الدراسة للبرامج الدراسية المختلفة في مستويات التعليم العالي (متوسط، جامعي). وقد باشرت الجامعة الأردنية -باعتبارها الجامعة الوحيدة حينذاك- باتباع مثل هذا النظام اعتباراً من العام الجامعي ١٩٧٣/٧٢. ووفقاً لهذا النظام فإن العام الجامعي يقسم إلى فصلين دراسيين بواقع ستة عشر أسبوعاً لكل منها وفصلاً صيفياً اختيارياً بواقع ثمانية أسابيع. وتتفاوت المقررات الدراسية في أوزانها من ساعة واحدة إلى أربع ساعات في اقصاها، إلاّ أنها في الغالب تكون ثلاث ساعات. ويبلغ عدد الساعات المعتمدة اللازمة للحصول على درجة الدبلوم المتوسط حوالي ٦٠ ساعة معتمدة واجتياز الامتحان الشامل وللبكالوريوس حوالي ١٣٢ ساعة معتمدة وللماجستير ٣٠-٣٦ ساعة (٣٠ ساعة مقررات إضافة إلى ست ساعات للرسالة) وللدكتوراه ٢٤ ساعة معتمدة كمقررات دراسية و١٢ ساعة لرسالة الدكتوراة. وتشترط بعض الجامعات الأردنية اجتياز امتحان شامل بعد إنهاء المقررات الدراسية لكل من درجتي الماجستير والدكتوراة.

وبصورة عامة، فإن عدد السنوات اللازمة للحصول على درجة الدبلوم المتوسط هو سنتان وللدرجة الجامعية الأولى أربع سنوات وللماجستير ٢-٣ سنوات وللدكتوراه ثلاث سنوات في حدها الأدنى. أما من حيث لغة التدريس، فإن اللغة العربية هي لغة التدريس الأساسية في معظم التخصصات الإنسانية والاجتماعية لمرحلة البكالوريوس وإلى حد ما في التخصصات العلمية. أما في تخصصات الماجستير والدكتوراة فإن لغة التدريس أيضاً هي العربية في كثير من التخصصات إلاّ أنه يشترط إتقان لغة أخرى وبخاصة في برنامج الدكتوراة. ويبين الجدول اللاحق عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج في كليات الجامعة الأردنية لمرحلة الدراسة الجامعية الأولى (البكالوريوس).

الجدول رقم (٧)

عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج في كليات الجامعة الأردنية

لمستوى البكالوريوس

الكلية	عدد الساعات اللازمة للتخرج	عدد السنوات اللازمة للتخرج
العلوم	١٣٢	٤
الشريعة	١٣٨	٤
الطب	٢٥٥	٦
الزراعة	١٤٤	٤-٥
التمريض	١٤٤	٤-٥
العلوم التربوية	١٣٢	٤
الهندسة	١٦٥	٥
الحقوق	١٤١	٤
التربية الرياضية	١٣٦	٤
الصيدلة	١٦٧	٤-٥
طب الاسنان	١٩٦	٥
الآداب	١٣٢	٤
ادارة الاعمال	١٣٢	٤
العلوم الاجتماعية والانسانية	١٣٢	٤

** العبء الدراسي للطالب ١٨ ساعة معتمدة في الفصل الواحد وفي الفصل الصيفي ٩ ساعات.*

أما من حيث نظم التقويم Grading System فإن تقييم أعمال الطلبة عادة ما يتم من خلال اختبارات يعدها مدرس المادة وعادة ما تكون ثلاثة تتوزع على النحو التالي: اختبار أول وثاني واختبار نهائي، إضافة إلى أعمال فصلية على هيئة تقارير ونشاطات أخرى. وتستخدم الجامعات الأردنية النظام المئوي للعلامات ويتحدد بموجبها معدل الطالب الفصلي ثم المعدل التراكمي. وقد تبنت الجامعة الأردنية ثم تبعتها الجامعات الأخرى حديثاً نظام الحروف Letter grades للتعبير عن انجاز الطالب/الطالبة الأكاديمي في المادة الدراسية. ويتكون هذا النظام من الحروف التالية: أ (ممتاز)، ب (جيد جداً)، ج (جيّد)، د (مقبول)، هـ (راسب). ويعطى لكل رمز وزناً نسبياً بواقع ٤ للرمز أ، و٣ للرمز ب، و٢ للرمز ج، و١ للرمز د ، و(صفر) للرمز هـ.

ثالثاً: *مؤشرات النوعية*

تستأثر مسألة نوعية التعليم العالي في الأردن باهتمام خاص منذ انشاء مؤسسات التعليم العالي. وعلى الرغم من أنه لا يوجد نظام متكامل فاعل لضمان نوعية التعليم العالي إلاّ أن السياسات الرسمية والتوجهات العامة لمؤسسات التعليم العالي لا سيما على المستوى الجامعي دأبت على اجراءات تهدف إلى ضمان نوعية التعليم العالي. وبصورة عامة فإن هذه الإجراءات في جلها موجهة على مستوى مدخلات النظام وليس في عملياته أو مخرجاته. وتتمثل هذه الإجراءات في:

- تحديد الحدّ الأدنى لمعدلات القبول في الجامعات واعتماد مبدأ التنافس أساساً للقبول.
- اعتماد نظام بعثات لتأمين حاجة الجامعات من أعضاء هيئة التدريس. ووفقاً لذلك فإن غالبية أعضاء هيئات التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية هم خريجو جامعات متميزة.
- تحديد الحد الأقصى للعدد المسموح بقبوله سنوياً من الجامعات نفسها ثم يقرها مجلس التعليم العالي.

- توفير البنية التحتية المناسبة لعمليات التعليم العالي من أبنية وتجهيزات وخدمات.
- إنشاء مؤسسة تعنى باعتماد برامج التعليم العالي ومؤسسات.
- اعتماد الإنتاج العلمي أساساً وحيداً لترقية أعضاء هيئة التدريس.

وعلى الرغم من هذه الإجراءات الاحترازية لضمان النوعية في التعليم العالي إلاّ أنه وفي ضوء الطلب الاجتماعي المتزايد على التعليم العالي والضغط الشديد للالتحاق بالجامعات الرسمية، وتراجع الموارد المالية (بالأسعار الثابتة) المتاحة لمؤسسات التعليم العالي الرسمية وبروز ظاهرة تسرب الكفاءات العلمية المتميزة من الجامعات، فقد أخذت هذه العوامل مجتمعة -إضافة إلى متغيرات أخرى- بالتأثير سلباً على نوعية التعليم العالي. ويمكن إجمال أبرز هذه التداعيات على النحو التالي:

١- تكرار ملحوظ للبرامج الجامعية من جامعة لأخرى، وتطابق يكاد يكون تاماً من حيث محتوى المناهج والخطط الدراسية لهذه البرامج، ويندر أن تتمايز الجامعات الأردنية فيما بينها وبخاصة على مستوى المرحلة الجامعية الأولى.

٢- على الرغم من أن هناك تغييرات ملحوظة في الخطط الدراسية عبر السنين، إلاّ أن هناك احساساً بأن هذه التغييرات غير كافية ولا تواكب المستجدات العلمية والتكنولوجية والتغيرات المتسارعة في سوق العمل.

٤- على الرغم من الاعتقاد الشائع بأن خريج الجامعات الأردنية على مستوى عالٍ من التأهيل العلمي، إلاّ أن هناك إحساساً بأن الخريجين يفتقرون إلى حد ما إلى المهارات التطبيقية الوظيفية وبخاصة في استخدام تكنولوجيا المعلومات، كما أنهم لا يتمتعون بمهارات كافية من التفكير العلمي التحليلي والنقدي والإبداعي.

٥- تراجع في مستوى وكفاءة مرافق وتجهيزات مؤسسات التعليم العالي وتراجع مخصصات دعم البحث العلمي.

ويبين الجدول اللاحق بعض المؤشرات التي تكشف عن بعض جوانب النوعية في الجامعات الأردنية الرسمية.

الجدول رقم (٨)

بعض المؤشرات النوعية للجامعات الرسمية ١٩٩٧/١٩٩٨

المؤشر	المعدل
عدد الطلبة لكل عضو هيئة تدريس	٢٠
نسبة حملة الدكتوراه من أعضاء هيئة التدريس	٨٦
عدد الطلبة لكل عضو هيئة تدريس برتبة استاذ	١٥٤
عدد الطلبة لكل موظف اداري	٧
عدد الإداريين لكل عضو هيئة تدريس	٣
نسبة الرواتب الى المجموع العام للنفقات	٤٣
نسبة الانفاق على البحث العلمي والمؤتمرات من اجمالي النفقات	١٪
نسبة الانفاق على الكتب والدوريات من اجمالي النفقات	١ر٥٪
نسبة الانفاق على المختبرات من اجمالي النفقات	٢ر٤٪
عدد الكتب لكل طالب	٢٠
عدد الدوريات قياسا بعدد طلبة الدراسات العليا والاساتذة	٠ر٦
الانفاق على الكتب والدوريات لكل طالب سنويا (بالدولار)	٤٦
نسبة الزيادة السنوية لعدد الكتب في المكتبات الجامعية	٨ر٢
عدد الطلبة لكل موظف في المكتبة	١٧٠
عدد زيارات الطالب سنويا للمكتبة	٨٢
عدد اعارات الكتب سنويا لكل طالب	٣٥
المساحة المخصصة للطالب من مساحة المكتبات	٢م١
معدل الانفاق السنوي على مصادر المعلومات الإلكترونية لكل عضو هيئة تدريس (بالدولار)	٧
نسبة الكتب العربية الى جملة الكتب	٥٢
نسبة الدوريات الأجنبية الى جملة الدوريات	٧٥
معدل استعارة الكتاب الواحد سنويا	٠ر٦
الربط مع شبكة الانترنت	متوفرة بشكل محدود
عدد الطلبة لكل جهاز حاسوب	٤٥

القسم الثالث: التعليم العالي واحتياجات التنمية

١- مؤشرات العرض والطلب

أدرك الأردن أن الاستثمار الحق إنما يكون في الإنسان ولذا فقد توجهت السياسات الرسمية إلى التوسع في التعليم بمستوياته وأشكاله المختلفة. وانسجاماً مع ذلك فقد زاد الطلب الاجتماعي على التعليم وفاق كل التقديرات لا سيما على مستوى التعليم العالي، إذ يقدر أن عدد الطلبة الملتحقين بالتعليم العالي في الأردن يبلغ ٣٣١١ لكل ١٠٠ر٠٠٠ من السكان، كما يلتحق أكثر من ٩٥٪ من الناجحين في الثانوية العامة بالتعليم العالي، وبذلك فان الأردن يحتل المرتبة الأولى على مستوى الدول العربية يليه لبنان بمعدل يبلغ ٢٦٩٠ لكل ١٠٠ر٠٠٠ من السكان (Qasem,1995).

وقد شهد التعليم العالي وبخاصة الجامعي منه توسعاً ملحوظاً وبمعدل زيادة سنوية تقدر بـ٢ر٩٪ في أعداد المقبولين وبنسبة مماثلة لأعداد الخريجين. أما على صعيد كليات المجتمع فقد شهدت توسعاً ملحوظاً حتى منتصف الثمانينات إلاّ أن أعداد المقبولين فيها تراجعت بعد صدور قانون التربية والتعليم الجديد (١٩٨٩) الذي اشترط الحصول على الدرجة الجامعية الأولى لمزاولة مهنة التعليم وافتتاح الجامعات الخاصة منذ بداية عقد التسعينات.

وكنتيجة للتوسع الكبير في التعليم العالي في الأردن وللطلب الاجتماعي الشديد على التعليم العالي، فقد شهد الأردن فائضاً في أعداد الخريجين من كافة التخصصات تقريباً. وتقدر نسبة البطالة بحوالي ١٦٪ كما يقدر أن نصف المتعطلين هم ممن يحملون شهادة الدراسة الثانوية العامة فما فوق. ويتوقع أن تزداد هذه النسبة نتيجة الفائض في أعداد المتخرجين من مؤسسات التعليم العالي لا سيما في ضوء التوسع في انتشار الجامعات الخاصة، إذ ارتفع معدل الزيادة في أعداد الخريجين الجامعيين بين عام ٩٣ و١٩٩٤ من ٩ر١٣٪ إلى ٨ر١٧٪. وتشير الإحصائيات إلى أن حجم القوى العاملة في الأردن يبلغ (٠٢٩ر١) مليون فرداً، كما يبلغ معدل المشاركة الاقتصادية الخام.

Crude Participation Rate بحوالي ٤١٪ للذكور وللإناث حوالي ١ر٧٪ عام ١٩٩٦، ونسبة معدل البطالة حوالي ١ر٢١ بين الإناث و٦ر١٠ بين الذكور (نشرة الإحصاءات العامة، ١٩٦٦). ويتوزع العاملون بحسب النشاط الاقتصادي لعام ١٩٩٦ كما هو مبين في الجدول رقم ٩.

الجدول رقم (٩)

توزيع العاملين بحسب النشاط الاقتصادي والجنس

النشاط	ذكور٪	إناث٪
الزراعة	٩ر٦	٧ر٨
التعدين	١ر٤	١ر٠
الصناعات التحويلية	١٢	٨ر٣
الكهرباء والماء	١ر٩	٤٠ر
الإنشاءات	١٠ر٩	٠ر٨٠
التجارة	١٦ر٧	٥
الفنادق والمطاعم	٢	٢ر٤
النقل والتخزين	٩ر١	٣
الخدمات المالية والتأمين والعقارات	٤	٤ر٨
الإدارة العامة	١٨ر٦	٦
التعليم	٦ر١	٣٨ر٦
الصحة والخدمة الاجتماعية والاسرية	٤ر٩	١١ر١
أخرى	٥٠ر	٦٠ر

ويتجه هيكل القوى العاملة في الأردن إلى صالح الذكور إذ أنهم يشكلون أغلبية القوى العاملة وبواقع ٨٦٪ (السعيد وآخرون، ١٩٩٥)، كما وتشير التقديرات إلى أن حوالي ٧٤٪ من القوى العاملة في الأردن هي من الفئة التي لا تحمل تخصصاً (أقل من الثانوية العامة) في حين

تتوزع النسبة الباقية من القوى العاملة على عدد كبير من التخصصات الأخرى. وبصورة عامة، يمكن القول أنه نتيجة الطلب الاجتماعي الشديد على التعليم العالي والركود الاقتصادي الذي تشهده المنطقة فإن هناك فائضاً في مخرجات التعليم العالي يزيد عن حاجة سوق العمل الأردني لا سيما في التخصصات النظرية في حين سيكون هناك طلب على خريجي المعاهد والكليات التقنية المتوسطة والثانوية العامة أكبر من خريجي التعليم الجامعي (عبد الله عليان، ١٩٩٦). ويستدل من التقديرات المتوفرة لمعدلات المشاركة الاقتصادية (السعيد وآخرون، ١٩٩٥) إلى عدم وجود تباين واضح في معدلات المشاركة للخريجين الذكور وفق المستوى التعليمي بينما يرتبط معدل المشاركة للإناث مع تحسن مستوى تعليمهن. ويبين الجدول رقم (١٠) توزيع القوى العاملة المشاركة بحسب الفئة العمرية والجنس ومستوى التعليم

الجدول رقم (١٠)

توزيع القوى العاملة المشاركة بحسب الفئة العمرية والجنس ومستوى التعليم

الفئة العمرية	ذكور			إناث		
	تعليم أساسي فأقل	تعليم ثانوي	تعليم عالي	تعليم أساسي فأقل	تعليم ثانوي	تعليم عالي
٢٥-٢٩	٩٦ر٨	٩٩ر٥	٩٢ر٧	١١ر٧	١٥ر٢	٥٥ر١
٣٠-٣٤	٩٧ر٩	٩٨ر٩	٩٨	٨ر٧	٢٤ر٨	٦٠ر٦
٣٥-٣٩	٩٣ر٩	٩٤	٩٧ر٠٢	٧ر١	١٦ر٣	٥٧ر١
٤٠-٤٤	٩٣ر٦	٨٧ر٧	٩٤ر٦	٦ر٦	٢٦ر٦	١٢ر٣
٤٥-٤٩	٨٥ر٦	٨٢ر٢	٩٦ر٩	٥	١٢ر٣	٦٢ر٣
٥٠-٥٤	٧٩ر٣	٨٦ر٢	٨٤ر٧	٧ر١	٤	٣٩ر٦
٥٥-٥٩	٦٨ر٤	٦٤ر٣	٨١ر٦	٤ر٢	١٧	٠
٦٠-٦٤	٦٣ر٥	٦٧	٩١ر٤	١٠ر٨	٠	٠
المجموع	٩٠ر٣	٩٣ر١	٩٤ر٣	٨ر٤	١٧ر٩	٥٦ر٧

وتشير التقديرات لعام ١٩٩٥ إلى أن مشاركة الإناث في قوة العمل تبلغ ١٣ر٤٪ كما تبلغ نسبة البطالة بين الإناث حوالي ٣٥٪ وتتركز أعلى نسب بطالة الإناث لدى ممن يحملن مؤهلات أعلى من الثانوية العامة. ويقدر بأن حوالي ٥٤٪ من النساء العاملات يعملن في

القطاع العام (حوالي ٣٣٪ من القوى العاملة من الإناث في قطاع التعليم لوحده) وتتوزع مشاركة المرأة في القوى العاملة فعلياً على النحو التالي:

٣ر٥٠٪ من إجمالي العاملين في القطاع التربوي

٣ر٣٥٪ من إجمالي العاملين في الصحة والخدمات الاجتماعية

١ر٧٪ من إجمالي العاملين في الزراعة

١ر٩٪ من العاملين في الصناعة

أما من حيث مشاركة المرأة العاملة بحسب العائلة المهنية فيمكن القول أنها تتوزع على النحو التالي:

٤٧٪ من جملة المهنيين والفنيين

١٤٪ من العاملين في الخدمات المكتبية

٢ر٠٪ من العاملين في خدمات المبيعات

١ر٥٪ من القيادات الإدارية

٧٪ من العمالة الماهرة الزراعية

ومن المتوقع أن تساهم كافة المستويات التعليمية في رفد سوق العمل الأردني وباتجاه زيادة كبيرة في الطلب على العمالة اليدوية غير الماهرة (ثانوية عامة فما دون) وعمالة متوسطة المهارة (تعليم عالي تقني) مقارنة مع زيادة قليلة في الطلب على العمالة الماهرة (تعليم جامعي)٠ وكنتيجة لذلك، فإنه يتوقع أن تشكل مخرجات التعليم المدرسي حوالي ٧٠٪ من إجمالي القوى العاملة مقابل ٥ر١٦٪ لمخرجات التعليم العالي المتوسط و٥ر١٣٪ لمخرجات التعليم الجامعي٠

ويمكن القول انه في الوقت الذي يتوقع فيه حصول فائض في القوى العاملة في مختلف التخصصات وفي كل المستويات التعليمية إلاّ أن مقدار هذا الفائض (الذي يتجسد جزء منه على شكل بطالة) تختلف من تخصص لآخر ومن مستوى تعليمي إلى آخر٠ كما يمكن القول أن التخصصات النظرية ذات الصبغة الاجتماعية والإنسانية ستواجه فائضاً في عرض القوى العاملة أكثر من التخصصات العلمية البحتة كالهندسة والرياضيات وغيرها (السعيد وآخرون، ١٩٩٥)٠

ويستدل من الطلبات المقدمة لديوان الخدمة المدنية للراغبين بالالتحاق بالجهاز الحكومي حتى عام ١٩٩٥ إلى أن معظم المتقدمين هم من حملة دبلوم كليات المجتمع ثم الجامعيون من مستوى شهادة البكالوريوس. ويبين الجدول اللاحق توزيع المتقدمين للتعيين في الجهاز الحكومي بحسب الجنس ومستوى المؤهل العلمي (ديوان الخدمة المدنية، ١٩٩٧).

الجدول رقم (١١)

المتقدمون للالتحاق بالجهاز الحكومي بحسب المؤهل العلمي

المستوى التعليمي	ذكور	إناث	المجموع
الثانوية العامة	8813	6398	15211
دبلوم متوسط	21718	46668	68386
البكالوريوس	22768	15886	38654
دبلوم عالي	166	68	234
ماجستير	1069	236	1305
دكتوراه	282	9	291
المجموع	46002	62864	108866

٢- المواءمة بين مخرجات التعليم العالي وحاجات التنمية وسوق العمل:

ربما تكون إشكالية المواءمة بين مخرجات التعليم العالي واحتياجات التنمية وسوق العمل من أكثر القضايا التي تستأثر باهتمام راسمي السياسات التعليمية والتشغيلية في الأردن. ويتوقع أن تستمر هذه القضية في الاهتمام الرسمي والشعبي لأكثر من سبب أبرزها التساؤلات المتعلقة بديمقراطية التعليم، وهل هناك فعلا آليات فاعلة تحقق المواءمة المنشودة بين طرفي هذه المعادلة، وأخيراً فرص العمل المتاحة للأردنيين في الخارج.

إن ربط مخرجات التعليم العالي باحتياجات المجتمع وسوق العمل له بعدان أساسيان هما

البعد الكمي والبعد النوعي. ويتعلق البعد الكمي بأعداد المقبولين والخريجين من مؤسسات التعليم العالي ومدى ملاءمة هذا العدد لاحتياجات التنمية وسوق العمل في حين يتعلق البعد النوعي بمدى ملاءمة مهارات الخريجين المعرفية والتكنولوجية ...الخ لمتطلبات العمل.

ومن استقراء المعطيات الكمية السابقة، يتضح أن معظم المستويات التعليمية سواءً الثانوية أم التعليم العالي المتوسط أو التعليم الجامعي ستعاني من فائض (سيختلف مقدار الفائض بحسب المستوى والتخصص)، أي بمعنى أن المعروض من أصحاب هذه المؤهلات سيزيد عمّا يطلبه سوق العمل وبخاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أيضاً أن هناك ما يربو عن ٢٥,٠٠٠ طالب أردني يتلقون تعليماً عالياً خارج الأردن.

أما من حيث البعد النوعي، فإن التعليم العالي في كثير من الأقطار يعاني من أزمة تتعلق بنوعية هذا التعليم. ويبذل الأردن حالياً جهوداً مكثفة لتطوير برامج التعليم العالي بمستوياته المختلفة للمحافظة على نوعيته من ناحية وللاستجابة للتغيرات المتسارعة في احتياجات سوق العمل.

وعلى الرغم من أنه لا توجد خطة واضحة المعالم لتحقيق المواءمة بين مخرجات التعليم العالي واحتياجات التنمية وسوق العمل، إلاّ أن الأردن قطع شوطاً بعيداً في هذا الاتجاه من خلال تبني الإجراءات التالية:

أ. تعميم خدمات التوجيه المهني وتنمية ميول الطلبة المهنية في غالبية المدارس.

ب. تعديل بنية التعليم الثانوي ومناهجه ومساراته بشكل يهيئ خريجي هذه المرحلة بشكل أفضل إن للالتحاق بسوق العمل أو للالتحاق بالتعليم العالي. ووفقاً لذلك فقد أصبح هناك مساران للتعليم الثانوي هما: (١) التعليم الثانوي الشامل ويشمل التعليم الثانوي الأكاديمي والتعليم الثانوي المهني. ويدرس الطلبة في هذا المسار مواد دراسية محورية كاللغات والعلوم والرياضيات ومواد تخصصية بحيث تم التركيز على القاعدة المشتركة العامة إضافة إلى مواد التخصص المتعلقة بالمسار الفرعي (أكاديمي-علمي وادبي،ومهني). ويجلس الطلبة في هذا النوع من التعليم في نهاية المرحلة الثانوية (الصف الثاني عشر) لامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة. وتبعاً لذلك، فقد توسعت

أمام طلبة التعليم الثانوي المهني فرص الالتحاق بالتعليم العالي و (٢) التعليم الثـــانوي التطبيقي الذي يركز على الإعداد المهني للطلبة للالتحاق بسوق العمـــل مباشـــرة. ولا يتقدم الطلبة في مثل هذا النوع من التعليم الثانوي لامتحان شـــهادة الدراســـة الثانويـــة العامة وانما يكتفى فقط بالشهادة المدرسية وبالتالي فهم غير مؤهلين للالتحاق بـــالتعليم العالي.

جـــ. المباشرة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية لتطوير قطاع التعليم والتدريب المـــهني والتقنـــي. وتركز الخطة على التوسع الكمي في برامج هذا القطاع لتشمل المناطق المختلفة مـــن المملكة إضافة إلى الارتقاء بنوعية هذه البرامج لتناسب المستجدات والمتغـــيرات فـــي سوق العمل تحقيقاً لمعايير النوعية والمواءمة والكفاءة. وقد صممت الخطـــة للارتقـــاء بالتعليم والتدريب المهني والتقني من خلال:

١. تطوير التشريعات المنظمة لهذا القطاع.
٢. تطوير آليات التنسيق بين الجهات المتعددة التي تنفذ برامج التعليم والتدريب المهني والتقني.
٣. استحداث تخصصات جديدة تتماشى مع خصائص ومتطلبات سوق العمل التي تمتاز بالعولمـــة، التنوع الشديد (أي ليست تخصصات ضيقة)، التركيز نحو الخدمة (خدمي)، الطلـــب الشـــديد على مهارات الحاسوب، والتأكيد على النوعية واقتصاديات السوق ومبادئ الشـــراكة والعمـــل التعاوني. وبالتالي، فإن البرامج الجديدة ستكون برامج متداخلة المعارف والمهارات تستند إلـــى إتقان المهارات الوظيفية التالية:

- مهارات أكاديمية ومهنية ذات نوعية عالية.
- مهارات تتعلق باستخدام تطبيقات الحاسوب.
- مهارات تتعلق بإتقان لغات أخرى.
- مهارات العمل التعاوني التشاركي.
- مهارات الإدارة الذاتية في مجالات الإبداع والمبادأة والتكييف والاتصال.

ويبين الشكل اللاحق نموذجاً للمهارات التي ستستند اليها برامـــج التعليـــم والتدريـــب المهني والتقني.

شكل رقم (٣)

مجالات التوظيف في جميع المؤسسات العامة والخاصة التي تستخدم التطبيقات الحاسوبية

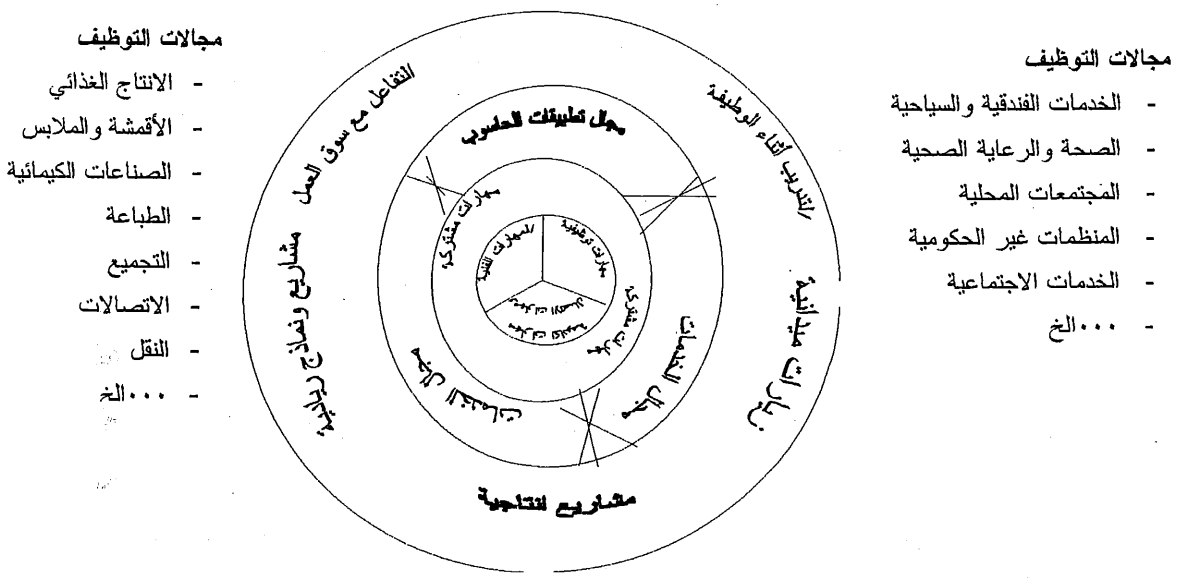

٤- التوسع في مراكز التدريب المهني لتغطي مناطق المملكة المختلفة مع تركيز خاص على مشاركة المرأة في البرامج التدريبية.

٥- تطوير التجهيزات في مراكز التدريب لتفي باحتياجات البرامج.

٦- إشراك القطاع الأهلي في عمليات التخطيط والتصميم للبرامج التدريبية ومراقبة أدائها.

د. التوسع في التعليم التقني المتوسط وإلغاء البرامج التربوية والأكاديمية في هذا المستوى من التعليم (تم إلغاء هذه التخصصات من الكليات الحكومية)،

ه. اعتماد برنامج شامل لتطوير نوعية التعليم العالي (المتوسط والجامعي) وذلك بتحسين سوية البنية التحتية ومدخلات مؤسسات التعليم العالي (الكوادر البشرية والمرافق وتكنولوجيا المعلومات وتحديث البرامج الدراسية استجابة للتغيرات المعاصرة

وسيتناول التطوير رسالة الجامعة لا سيما في علاقتها بالقطاعات الانتاجية. وفي هـــذا الاتجاه، سيستند الدعم الحكومي لمؤسسات التعليم العالي الرسمية–اضافة الى معـــايير اخرى–الى مدى ارتباط نواتج هذه المؤسسات بالحاجات الفعلية لسوق العمل. ويتوقـــع ان تشكل هذه الخطة إضافة إلى إنشاء نظام معلومات تنمية المـــوارد البشـــرية أكـــثر الإجراءات فعالية في تحسين مستوى المواءمة بين نواتج التعليم وحاجات سوق العمل.

و. تشجيع مؤسسات التعليم العالي على انشاء علاقات تشاركية مع القطاعـــات الانتاجيـــة بحيث تنخرط هذه القطاعات في ادارة نظام التعليم العالي وتصميم برامجه وتوجـــهات البحث العلمي مما يتيح لمؤسسات التعليم العالي فرصاً أكبر في استثمار البحث العلمـــي في تنمية الاقتصاد الوطني.

ز. الشروع بإنشاء نظام لمعلومات تنمية الموارد البشرية بحيث يوفر هذا النظام معلومـــات تفصيلية عن مخرجات التعليم العالي من ناحية واحتياجات سوق العمـــل مـــن ناحيـــة أخرى، وسيمكن هذا النظام عند اكتماله (خلال السنوات الثلاث القادمة) مـــن تحليـــل اتجاهات سوق العمل ومن ثم تبني الإجراءات الكفيلة بانعكاس هذا التغير في اتجاهـــات سوق العمل على برامج التعليم العالي. ويتضمن المشروع خمس مكونات هي:

- إنشاء قاعدة البيانات الأساسية حول القوى العاملة.
- إنشاء قاعدة بيانات حول سوق العمل.
- تطوير القدرات التحليلية للبيانات المتعلقة بالقوى العاملة واحتياجات سوق العمل وبيانـــات مؤسسات العرض.
- الارشاد والتوجيه المهني.
- إنشاء نظام تبادل معلومات العمل الالكتروني Electronic Labour Exchange لمساعدة الأفراد على البحث عن فرص العمل المتاحة أو مساعدة جهات الاستخدام على ايجاد الراغبين في العمل ضمن المواصفات المطلوبة. ويمكن القول أن هذا المشروع عند اكتماله سيكون مـــن أكثر الإجراءات فعالية في تحسين مستوى المواءمة بين جانبي العرض (مؤسسات التعليـــم والتدريب) والطلب من خلال تحليل البيانات بطريقة تكشف عن اتجاهـــات ســـوق العمـــل ومن ثم يمكن تحديد انعكاساتها على قطاعات التعليم والتدريب.

٣. *إسهام التعليم العالي في تطوير القطاع التربوي:*

يمكن القول أن إنشاء أول مؤسسة للتعليم العالي في الأردن عام ١٩٥٢ (دار المعلمين في عمان ثم دار المعلمات في رام الله) كان بهدف إعداد المعلمين لتلبية التوسع الكبير الذي شهده النظام التربوي في توفير فرص التعليم للجميع. وقد استمر هذا الوضع تقريباً لسنوات لاحقة من حيث أن جلّ الطلبة الملتحقين بالتعليم العالي (المتوسط والجامعي) كانوا في برامج إعداد المعلمين كما لا زالت نسبة الطلبة الملتحقين في تخصصات العلوم التربوية تشكل نسبة لا بأس بها (١١٪ تقريباً) من جملة الطلبة الملتحقين ببرامج الدرجة الجامعية الأولى. أما على صعيد التعليم المتوسط، فقد كانت معظم البرامج الدراسية التي تقدمها هذه الكليات تندرج ضمن برامج أعداد المعلمين إلاّ انه في ضوء قانون التربية والتعليم الجديد الذي اشترط الحصول على الدرجة الجامعية الأولى لمزاولة مهنة التعليم وتزايد نسب البطالة للحاصلين على مؤهلات تربوية وإنشاء الجامعات الخاصة تراجعت أعداد الملتحقين في البرامج التربوية والأكاديمية لتشكل حالياً ٢٣٪ من جملة الملتحقين بهذا المستوى من التعليم العالي. ويمكن إبراز أوجه مساهمة التعليم العالي في تطوير القطاع التربوي على النحو التالي:

- تقدم معظم الجامعات الرسمية (خمس جامعات من أصل سبع جامعات) برامج في إعداد المعلمين على مستوى الدرجة الجامعية الأولى كما تقدم أربع جامعات برامج للدراسات العليا على مستوى الماجستير في العلوم التربوية بالإضافة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن غالبية الجامعات الرسمية تقدم برنامجاً للدبلوم العام في التربية بعد مرحلة البكالوريوس. وأخيراً، تتوافر في بعض الجامعات الخاصة برامج على مستوى البكالوريوس في إعداد المعلمين.

- تقدم معظم الجامعات الرسمية برامج للتأهيل التربوي أثناء الخدمة لرفع مستوى تأهيل المعلمين من شهادة الدبلوم المتوسط إلى الدرجة الجامعية الأولى. وكنتيجة لذلك، فقد زادت نسبة الحاصلين على المؤهل الجامعي من المعلمين العاملين في سلك التعليم لتبلغ أكثر من نصف من هم في سلك التعليم.

- تقدم بعض الجامعات الرسمية تخصصات نوعية في التربية كاختصاصي التربية الخاصة والإرشاد النفسي.

- تتم معظم الأبحاث في القطاع التربوي في الجامعات سواء على هيئة أبحاث حرة من قبل أعضاء هيئة التدريس أو رسائل ماجستير.

- تسهم الجامعات في كافة المجالس واللجان وفرق العمل التي تعنى بالشأن التربوي من مجلس التربية والتعليم، ومجلس التعليم العالي، والمجلس الأعلى للامتحانات، ولجان التطوير واعداد المناهج والكتب المدرسية والبحث التربوي ... الخ

- تعقد الجامعات بصورة منظمة دورات تدريبية متخصصة للعاملين في القطاع التربوي في مجالات مختلفة كتطوير أساليب التدريس، والبحث والتقويم التربوي، والتخطيط التربوي والقيادة التربوية ...الخ كما تنظم الجامعات الأردنية مؤتمرات سنوية تربوية وطنية وإقليمية.

القسم الرابع: التعليم العالي والقضايا العالمية المعاصرة

يواجه التعليم العالي في الأردن، شأنه في ذلك شأن نظم التعليم العالي في كثير من الدول، تحديات أخذت تفرض نفسها بقوة في السنوات الأخيرة لتؤثر في بنى وهياكل النظام التعليمي ورسالته وإدارته وعملياته ومخرجاته.

وإدراكا لأهمية التعليم العالي في مواجهة التحديات المعرفية والعلمية والاقتصادية والتكنولوجية ضمن معطيات العولمة التي تمتاز بالتنافس المحموم، وفي التركيز على الكفاءة النوعية، فقد شهد الأردن حركة نشطة لتطوير التعليم العالي بحيث يكون التعليم في مضمونه ونوعيته مواكبا لهذه المستجدات لا سيما فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات.

وعلى الرغم من أنه ليس بالإمكان رسم صورة كاملة للكيفية التي أسهم بها التعليم العالي في تهيئة المجتمع الأردني لإحداث النقلة المطلوبة للاستجابة لهذه التحديات، إلا أنه في الوقت نفسه يمكن القول أن خطة تطوير التعليم العالي وجهود التطوير السابقة أسهمت إلى حد ما في تعزيز دور التعليم العالي في مواجهة هذه التحديات.

وقد استندت هذه الخطط بالأساس إلى افتراض فحواه أن ما يقدمه التعليم العالي ضمن أهدافه التقليدية في التدريس والبحث العلمي وخدمة المجتمع غير كاف لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مجتمع أصبح يعرف "بمجتمع المعلومات".

ومن هنا، فإن رصد مجمل الخطابات الرسمية وما يدور في الحلقات والمؤتمرات التربوية والاقتصادية، وما ينشر في الصحف إنما يعكس إدراكا متناميا بأهمية تطوير التعليم العالي ليواكب المستجدات العلمية والاقتصادية. ويمكن القول أن خطة تطوير التعليم العالي (ورد الحديث عنهما سابقا في القسم الأول) استلهمت إلى حد كبير هذه الخطابات والتصورات. ويمكن إبراز أهم التوجهات الرسمية والشعبية المتعلقة بنوعية التعليم العالي المطلوب لمواجهة هذه التحديات على النحو التالي:

١. التأكيد على أهمية صياغة رسالة الجامعة وأهدافها التقليدية في التدريس والبحث خدمة المجتمع لتنسجم مع المستجدات العلمية والاقتصادية بحيث تركز مؤسسات التعليم العالي في رسالتها – إضافة للأهداف السابقة–على الانخراط المباشر في النشاطات البحثية ذات العلاقة بالصناعة والإنتاج من خلال:

- المشاريع المشتركة.
- الحاضنات العلمية لتبني الأفكار الجديدة Incubators
- مكاتب الارتباط الصناعي.
- مراكز التميز لتقديم الخدمة البحثية والاستشارية المتميزة
- مراكز نقل التكنولوجيا.
- المتنزهات العلمية Science Parks
- روابط بين الصناعة والجامعة والحكومة.

(من كلمة سمو الأمير الحسن في لقائه مع الجامعات الأردنية، ١٩/١/١٩٩٨).

٢- الدعوة إلى أن تستعيد الجامعات دورها في الريادة والمبادرة وان تبدأ بتكييف أوضاعها بحيث تغدو جامعات للمستقبل مستجيبة بذلك لظواهر عولمة التعليم والتعليم عن بعد باستخدام شبكة الإنترنت. فحدود جامعة المستقبل هي حدود الكون الافتراضي الناشئ عن الفضاء الذي تخلقه شبكات الحاسوب العالمية، وطلبتها هم كل سكان العالم وكتبها أقراص ليزر (من كلمة سمو الأمير الحسن بن طلال في لقائه مع الجامعات الأردنية، ١٩/١/١٩٩٨).

٣- ضرورة تطوير نوعية التعليم والتدريب بأشكاله ومستوياته والأخذ بمبدأ النمو المهني للعاملين في مؤسسات التعليم العالي (من كلمة سمو الأمير الحسن بن طلال في لقائه مع الجامعات الأردنية، ١٩٩٧).

٤- التركيز على توظيف مبادئ إدارة الجودة الكلية (TQM) في نشاطات وعمليات مؤسسات التعليم العالي لتحقيق وضمان استجابة هذه المؤسسات للتحديات المعاصرة لا سيما في ضوء ما نلمسه من مظاهر الانفتاح العالمي وزوال الحواجز وتنامي العلاقات الاقتصادية والتجارية الإقليمية والدولية واتفاقيات التجارة الحرة.

٥- التأكيد على دور الجامعات في ترسيخ أسس الديمقراطية والتعددية في الحياة السياسية عن طريق إجراء الدراسات والبحوث، وتقديم نماذج من الممارسات السليمة كالحوار الهادف والمسؤول، وتقديم المقترحات والحلول المختلفة للقضايا الوطنية والمشكلات الاجتماعية (من كلمة سمو الأمير الحسن بن طلال في لقائه مع الجامعات الأردنية، ١٩٩٧).

٦- التأكيد على توظيف واستثمار تكنولوجيا المعلومات في عمليات الإعداد والتدريب والتأهيل باعتبار أن المعلومات أهم موجودات الأمم وسر تقدمها وقوتها. ولذلك فإن مؤسسات التعليم العالي مطالبة بأن تدخل تكنولوجيا المعلومات في الجوانب الاستراتيجية المختلفة للتعليم العالي من البرامج الدراسية والتدريس وبيئة العمل والبنية التحتية والإدارة والمراقبة والتقييم.

٧- ضرورة تجديد وتطوير البرامج الدراسية لتواكب هذه المستجدات وبحيث تكون هذه البرامج متداخلة المعارف Inter-disciplinary تكسب الفرد مهارات نوعية كلية generic لتتلاءم بذلك مع التغيرات المتسارعة والمتجددة في سوق العمل.

٨- إنشاء مراكز خاصة تعنى بالقضايا والتحديات الأساسية لا سيما في إجراء البحوث والدراسات المتعلقة بالصراعات الدولية والتربية من أجل السلام والديمقراطية وحقوق الإنسان. ولعل انشط هذه المراكز الجامعية في هذا المجال هو مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية الذي يجري دراسات موسعة لتحليل اتجاهات الرأي العام حول القضايا السياسية والديمقراطية وحقوق الإنسان ومسائل السلام وغيرها. كما ينظم المركز ورش عمل وحلقات دراسية ومؤتمرات حول هذه المسائل.

٩- إنشاء مراكز وبرامج دراسية وبحثية تعنى بقضايا البيئة وحمايتها والمسائل المتعلقة بالتنوع الحيوي والتلوث وتأثيرها على الصحة العامة. ويمكن القول أن أقسام الجيولوجيا في الجامعات الأردنية إضافة إلى البرامج البحثية في مجال حماية البيئة في المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا لتكنولوجيا هي من أبرز الدوائر المهتمة بهذا المجال إضافة إلى المؤسسة العامة لحماية البيئة.

١٠-إنشاء برامج جامعية تعنى بالمسائل السكانية كبرنامج الدراسات السكانية في الجامعة الأردنية لإعداد المتخصصين وإجراء الدراسات حول هذه المسائل.

١١-تدعم الجامعات الأردنية، تحقيقاً لرسالتها في تنمية المجتمع، البرامج الموجهة نحو تنمية المجتمعات المحلية. وتتوفر في كل الجامعات الأردنية الرسمية دوائر ومراكز خاصة تعنى بقضايا التنمية المجتمعية من خلال تنفيذ برامج للتدريب المستمر وإجراء الدراسات وتقديم الاستشارات.

القسم الخامس : البحث العلمي

على الرغم من الأهمية الكبيرة المعطاة لنشاطات البحث والتطوير في مؤسسات التعليم العالي على صعيد الأنظمة والتعليمات، إلاّ أن واقع النشاط البحثي كماً ونوعاً ليس بالمستوى المطلوب (Qasem,1995). ولا يمكن القول أن الأردن لوحده يتصف بهذه الظاهرة وإنما هي سمة مشتركة لمؤسسات البحث في العالم العربي، إذ تشير التقديرات إلى أن مجمل الإنفاق على البحث والتطوير في الدول العربية لم يتعد ١ر٠٪ من مجموع الناتج المحلي الإجمالي عام ١٩٩٢. ويقع الأردن قياساً بغيره من الدول العربية في أوائل هذه الدول من حيث الإنفاق الفعلي على نشاطات البحث والتطوير، إذ قدّر أن الإنفاق على البحث والتطوير يشكل ٨٢ر٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي الأردني وبواقع ٤ دولارات لكل نسمة في حين لا تتجاوز هذه النسبة في أكثر من ٦٠٪ من الدول العربية عن ١ر٠٪، كما أن جلّ هذا الإنفاق يأتي من مصادر حكومية ولا تتعدى حصة الجامعات من هذه الموارد الضئيلة ٣٠٪ مما ينفق على مجمل نشاطاتها البحث التطوير في الدول العربية (Qasem,1995).

ويعد البحث العلمي في مؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة من المهام الأساسية التي تنص عليها الأنظمة الأساسية لهذه المؤسسات للمؤسسات باعتبارها تمثل البيئات الحقيقية للبحث العلمي إذ أنها تمتلك أكثر من ٧٥٪ من العلماء والقطاعات البشرية العاملة في حقل البحث العلمي. وعلى الرغم من قصر عمر هذه المؤسسات، والذي لا يتجاوز ثلاثة عقود، إلا أنها استطاعت أن تؤثر في المجتمع الأردني وحاولت المساندة في التنمية والتقدم على نحو أفضل وذلك عن طريق البحوث "الإنسانية والاجتماعية والعلمية والبحتة التطبيقية"، على جميع مستويات البحث وأشكاله. وعلى الرغم من وجود البحوث الدراسات المختلفة إلا أنه لا يمكن القول أن هناك تفاعلاً كبيراً بين المجتمع المحلي والجامعة، ولا توجد دراسات تطبيقية تدعم التطور التقني والتكنولوجي للبلاد إلا فيما ندر. إن استعراض واقع البحث في مؤسسات التعليم العالي في الأردن يكشف عن أن هذا البحث يجري على ثلاثة مستويات هي:

١- مستوى الدراسات العليا (الماجستير والدكتوراه).
٢- الأبحاث الحرة لأعضاء هيئة التدريس.
٣- الأبحاث الممولة من داخل الجامعة أو خارجها.

وعلى الرغم من التوسع في قبول الطلبة في برامج الدراسات العليا (الماجستير والدكتوراه) في الجامعات الأردنية-مما يعكس اهتماماً متزايداً في البحث-إلاّ أن هذه البرامج لا تشكل إضافة جديدة للبحث العلمي، فالأبحاث تكرار ممل لما سبقها. وقد بلغ عدد أبحاث درجة الماجستير التي أجيزت من الجامعات الأردنية للعام الدراسي ١٩٩٧/٩٦ حوالي ٥٥٠ رسالة أجرى معظمها في الجامعة الأردنية (٣٧٤). وتغطي هذه الرسائل معظم التخصصات الإنسانية والعلمية. أما على مستوى أبحاث برامج الدكتوراه فقد بلغت للعام نفسه ٢٧ قدمت جميعها في الجامعة الأردنية واقتصرت على اللغة العربية والتاريخ والشريعة الإسلامية.

أما البحوث من أجل الترقية والتي تشكل الفئة الغالبة من الإنتاج البحثي فيمكن القول أنها متفاوتة ما بين الأصالة والبحث لأجل الترقية دون الاهتمام كثيراً بالنوعية والمضمون، ولا تتوفر معلومات كافية عن جدية ومدى أهمية هذه الأبحاث على المستوى العملي إذ تحتاج العملية إلى مراجعة علمية للأبحاث وأهميتها بالنسبة للمجتمع الأردني.

وقد تبين من حصر عدد الأبحاث المنشورة في المجلات العلمية الصادرة عن الجامعات الرسمية لعام ١٩٩٧ إنها تبلغ حوالي ٥٢٠ بحثاً تغطي موضوعات مختلفة.

وتصدر عن الجامعات الأردنية الرسمية أربع مجلات علمية هي: دراسات (ست سلاسل بواقع ١٦ عدداً) التي تصدر عن الجامعة الأردنية، وأبحاث اليرموك (ثلاث سلاسل بواقع ١٠ أعداد) ومؤتة للبحوث والدراسات (سلسلتان بواقع ١٢ عدداً) والمنارة عن جامعة آل البيت (ثلاثة أعداد). أما الجامعات الرسمية الأخرى فلا تصدر مجلات محكمة.

وتشير التقديرات إلى أن النسبة الأكبر (٦٤٪) من البحوث المنشورة أنتجها الأساتذة المساعدون في حين بلغ الإنتاج العلمي البحثي للأساتذة المشاركين حوالي ٤ر١٦٪ وللأساتذة حوالي ٨ر٢٪ من إجمالي الإنتاج العلمي البحثي. وهذا يعزز من افتراض القائل بأن الدافع الأساسي للإنتاج البحثي من قبل أعضاء هيئة التدريس هو الرغبة في الترقية الأكاديمية.

وبخصوص التنظيم الخاص بالبحث العلمي، فإنه يوجد في الجامعات الرسمية الأردنية عمادات للبحث العلمي، وهي تكون إما مستقلة أو مشتركة مع كلية الدراسات العليا، والغاية الأساسية من وجود هذه العمادات هو دعم البحث العلمي ونشره، إلاّ أن المشكلة الأكبر بالنسبة

للجامعات الرسمية الأردنية هي عدم وجود الميزانيات الكافية لدعم البحث وان وجدت تكـــون قليلة.

أما من حيث الموازنات المخصصة للبحث العلمي، فلا توجد معلومـــات كافيـــة عـــن تفاصيل دعم البحث العلمي في الجامعات الرسمية الأردنية، فكل ما هو معروف أن الجامعـــات الأردنية قد دعمت البحث العلمي بـــ ١٫٥٨٠٫٠٠٠ دولار عام ١٩٩٦، ولا يشكل هذا الدعـــم إلاّ ١٪ تقريباً من موازنة الجامعات الأردنية. وبالإضافة إلى مصـــدر الدعـــم الـــذي تقدمـــه الجامعات الأردنية، إلاّ أن هناك مصادر تمويلية أخرى كصندوق البحث العلمي في المجلـــس الأعلى للعلوم التكنولوجيا إذ قدم عام ١٩٩٧ حوالي ١٥٠٫٠٠٠ دولار لمشاريع البحث العلمي في الجامعات الأردنية.

وعلى الرغم من وجود مراكز للبحث في بعـــض الجامعـــات الأردنيـــة، إلاّ أن هـــذه المراكز لا تعنى بالبحث العلمي فقط وإنما يمتد عملها ليشمل التدريب وخدمـــة المجتمـــع. ولا تعتمد هذه المراكز في تمويل نشاطاتها على ما تخصصه الجامعات فقط وإنما تتبـــع أســـلوب التمويل الذاتي عن طريق المشاريع.

وعلى الرغم من شح الموارد المالية وقلة الدعم المخصص لأوجه البحث العلمـــي، إلاّ أنه يمكن القول أن الجامعات الأردنية نشطة في عقد الندوات والمؤتمرات العلمية، إذ نظمـــت الجامعة الأردنية مثلاً ٢٧ مؤتمراً وندوة عام ١٩٩٧، كما نظمـــت جامعـــة الـــيرموك ثلاثـــة مؤتمرات إقليمية و ١٤ ندوة متخصصة في العام نفسه. كما تصدر الجامعات الأردنية نشـــرات ومجلات ثقافية و أدلة تعريفية تتناول أوجه متعددة من النشاطات الجامعيـــة، إذ يصـــدر عـــن الجامعة الأردنية مثلاً ١٢ منشوراً ثقافياً وإعلامياً كالمجلة الثقافية وابنـــاء الجامعـــة ونشـــرة الجامعة والكتاب الإحصائي ودليل الجامعة وصوت الطلبة ٠٠٠الخ.

وبالاعتماد على مجموعة من الدراسات حول أوضاع البحث العلمي ومعوقاتـــه فـــي الجامعات الأردنية (عودة، ١٩٩٦، البطيخي ١٩٩٧، حجـــازي والتميمـــي، ١٩٩٨)، يمكـــن تلخيص أهم مشكلات ومعوقات البحث العلمي عل النحو التالي:

١- شح المخصصات المالية للبحث العلمي.

٢- قلة عدد الباحثين.

٣- عدم قناعة صانعي القرار وأصحاب القطاعات الإنتاجية بالبحث العلمي ومؤسساته.

٤- غياب التخطيط للبحث العلمي.

٥- التوسع الأفقي في الجامعات وليس التوسع العمودي.

٦- ضعف التسهيلات المتوافرة للباحثين من مساعدي بحث وتجهيزات وبرمجيات ومختبرات ووسائل اتصال بقواعد المعلومات.

٧- ندرة مراكز التميّز في البحث العلمي والباحثين المتميزين.

٨- العبْ الأكاديمي الزائد لأعضاء هيئة التدريس.

القسم السادس: إدارة نظام التعليم العالي

أولا: إدارة التعليم العالي

١-السلطات المعنية:

أ. مجلس التعليم العالي

لقد أدى كل من التوسع الكبير في التعليم العالي في السبعينيات والطلب الاجتماعي الشديد عليه إلى مشاكل تطلبت توجيه الانتباه، والتخطيط لهذا القطاع بما يتلاءم مع قدرات الطلبة ومتطلبات المجتمع. وكان ذلك هو مبرر إنشاء مجلس التعليم العالي الذي بدأ عمله فعلاً في أيار/مايو ١٩٨٢ ليخطط وينسق، ويطور سياسات التعليم العالي ويتابع تنفيذها. وقد شرع المجلس في إعداد الدراسات وتطوير المرجعيات لمعايير القبول، وقام بالتنسيق بين الجامعات، وتطوير مناهج وبرامج كليات المجتمع. وكان المجلس برئاسة رئيس الوزراء، وضم في عضويته رؤساء مجالس أمناء الجامعات، ووزير التربية والتعليم، ورؤساء الجامعات، وآخرين. وجاء قانون التعليم العالي في عام ١٩٨٥ وتعديله في آذار/مارس ١٩٨٨ (ملحق رقم ٣) فأصبح وزير التعليم العالي رئيساً لهذا المجلس، ووزير التربية والتعليم نائباً للرئيس. أما العضوية فأصبحت تشمل: وزير التخطيط، ووزير الثقافة والتراث الوطني، ورؤساء الجامعات، وممثلاً لكليات المجتمع الرسمية، وآخر لكليات المجتمع الخاصة، وستة أعضاء آخرين. ويتم تعيين الأعضاء الثمانية (الستة وممثلي كليات المجتمع) بإرادة ملكية وبتنسيب من وزير التعليم العالي، وقرار من مجلس الوزراء. وتشمل مسؤوليات ومهام مجلس التعليم العالي: وضع مبادئ وأهداف التعليم العالي، وتخطيط السياسات، وإقرار إنشاء مؤسسات التعليم العالي، والتخصصات، والتزويد بالموارد، ووضع السياسات العامة للقبول، والتنسيق بين المؤسسات المعنية بينما يتعلق بالبحث، والتخصصات، والرسوم.

لمجلس التعليم العالي سلطة قانونية لتنظيم مختلف التخصصات التي يتضمنها التعليم العالي، بما في ذلك التعليق الجزئي أو الشامل، أو إلغاء أي من تلك التخصصات على ضوء تغير

الحاجات، وقد حدد قانون التعليم العالي* صلاحيات المجلس ومسؤولياته على النحو التالي:

أ- الموافقة على إنشاء مؤسسات التعليم العالي في المملكة وعلى أنواع الدراسات في كل منها.

ب- الموافقة على خطط مؤسسات التعليم العالي في المملكة واقتراح أولوياتها ووضعها في خطة عامة واحدة.

ج- إقرار حقول التخصص في مختلف المستويات التي تدرس في مؤسسات التعليم العالي في المملكة، والتنسيق فيما بينها، ووقف حقول التخصص هذه أو إلغاؤها كلياً أو جزئياً وذلك في ضوء الحاجات المتغيرة.

د- تدبير مصادر الموارد المالية لدعم الجامعات وتحديد أسس توزيعها واستثمار أموالها.

ه- قبول الهبات والمنح لمؤسسات التعليم العالي.

و- إقرار أسس قبول الطلبة في مؤسسات التعليم العالي وتحديد المعدلات في شهادة الدراسة الثانوية العامة بأنواعها التي يسمح للحاصلين عليها بالالتحاق بتلك المؤسسات.

ز- تحديد أعداد الطلبة الذين يقبلون سنوياً في حقول التخصص في مؤسسات التعليم العالي.

ح- تحديد الرسوم التي تتقاضاها مؤسسات التعليم العالي من الطلبة وتحديد رسوم وأجور المعالجة في المستشفيات والمراكز الطبية التابعة لها وغير ذلك من الرسوم والأجور.

ط- إقرار الأسس العامة لحقول التخصص على اختلاف مستوياتها ودرجاتها في مؤسسات التعليم العالي وتطوير تلك الأسس.

ي- مناقشة التقارير السنوية لمؤسسات التعليم العالي لتقييم إنجازاتها.

ك- إقرار عقد امتحانات أو برامج تدريبية عملية أو تأهيلية لخريجي أي حقل تخصص من أية مؤسسة تعليم عال خارج المملكة كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

ل- إقرار الموازنات السنوية للجامعات.

م- تنسيق مراكز الاستشارات والمطبوعات والنشر والإنتاج وغيرها من مؤسسات التعليم العالي في المملكة.

---

* هناك ثلاثة قوانين تتعلق بالتعليم العالي (قانون التعليم العالي، قانون الجامعات الأردنية، قانون هيئة الاعتماد) معروضة حالياً على مجلس الأمة. وتشكل هذه القوانين مجتمعة الإطار التشريعي لتطوير نظام التعليم العالي في الأردن ومن المتوقع إقرارها خلال فترة وجيزة.

ن- تحديد أسس إعارة أعضاء الهيئة التدريسية في مؤسسات التعليم العالي الأردنية إلى المؤسسات المماثلة داخل المملكة وخارجها.

س- الموافقة على اتفاقيات التعاون الثقافي والتكنولوجي وبرامجه بين الجامعات الأردنية والمؤسسات والهيئات المختصة العربية والأجنبية والإقليمية والدولية.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا إلى أن هناك مشروع قانون جديد للتعليم العالي تتم دراسته الآن في مجلس النواب. ويقترح المشروع تعديلات في صلاحيات مجلس التعليم العالي وتشكيله إضافة إلى مقترح إنشاء مجلس إمناء لكل جامعة. ويأتي مشروع القانون الجديد ليلبي احتياجات تطوير قطاع التعليم العالي إضافة إلى مبررات تتعلق بعدم ممارسة المجلس لصلاحياته بموجب القانون وبخاصة فيما يتعلق بالمساءلة وتدبير التمويل ومناقشة التقارير السنوية وموازنات مؤسسات التعليم العالي.

ب. وزارة التعليم العالي

لقد أدى التوسع المتزايد في التعليم العالي إلى إنشاء وزارة التعليم العالي في عام ١٩٨٥ بمهام متعددة كان من ضمنها توجيه وضبط التخصصات في التعليم العالي وفقاً للحاجات التنموية للبلاد، واسترشاداً بفرص العمل المتوقعة. وتبع ذلك تفعيل قانون التعليم العالي الجديد وإنشاء مجلس التعليم العالي ودعمه بنقل صلاحيات مجالس أمناء الجامعات إليه. وهكذا يتبين أنه بالرغم من مسؤولية وزارة التعليم العالي عن التعليم ما بعد الثانوي، إلاّ أنها تعمل ضمن الإرشادات والتوجيهات العامة لمجلس التعليم العالي.

وتمشياً مع القانون الجديد للتعليم العالي، فقد انتقلت سلطة الإشراف والتنظيم الخاصة بكليات المجتمع من وزارة التربية والتعليم إلى وزارة التعليم العالي، كما انتقلت بموجب ذلك الإدارة والأقسام المتعلقة بتلك الكليات إلى الوزارة الجديدة، إضافة إلى لجان البعثات ومعادلة الشهادات. كما تولت وزارة التعليم العالي المسؤولية المباشرة عن إدارة ١٢ من هذه الكليات التي تقدم تخصصات يتعلق معظمها بالتعليم والدراسات التجارية. وتقرر الوزارة الحد الأقصى من الطلاب المسموح بقبوله في كل قسم باختلاف التخصص، حيث يمكن أن يصل إلى ثلاثين في الأقسام العادية بينما لا يتعدى ١٦ في مشاغل الكمبيوتر. وتتولى وزارة

التعليم العالي كذلك تطوير المناهج وإدارة الامتحان الشامل لكليات المجتمع.
ويتضح من قانون التعليم العالي أن السلطة العليا الخاصة بالتعليم العالي تقع على عاتق مجلس التعليم العالي الذي يعمل بصورة وثيقة مع وزارة التعليم العالي ويعتمد عليها في العمل الميداني. وبإلغاء مجالس أمناء الجامعات ونقل صلاحياتها إلى مجلس التعليم العالي ووزارة التعليم العالي يمكن القول إن الاستقلال النسبي الذي كانت تتمتع به الجامعات قد تراجع. والواقع أن من الصعب تبيان أثر هذه التطورات دون دراسة مناسبة. غير أنه يمكن القول بصورة عامة أن التنسيق بين مختلف الجامعات في مسألة القبول مثلاً، يعتبر أمراً إيجابياً.

٢. تنسيق العمل بين المؤسسات:

أ- الجامعات الرسمية

يتم تعيين رؤساء الجامعات بإرادة ملكية بناءً على توصية من مجلس التعليم العالي، بينما يتم تعيين نواب الرؤساء من قبل مجلس التعليم العالي بناءً على توصيات من رؤساء الجامعات المعنية. أما الهيكل التنظيمي للجامعات فيقوم على أساس سلسلة من المجالس تهدف إلى تحقيق ما يوصف "باللامركزية المحدودة ولكن المسؤولة في الوقت ذاته". وهنالك عدة مجالس تبدأ من القاعدة بمجالس الأقسام، ثم مجالس الكليات، ثم مجالس العمداء، وعلى قمتها مجلس الجامعة (لمزيد من المعلومات حول قانون الجامعات ألأردنية يمكن الرجوع إلى ملحق رقم ٤).

ويمكن اعتبار مجلس الجامعة بمثابة السلطة التشريعية، ويتكون من الرئيس، ونوابه، والعمداء، وممثلي الكليات، وممثلين للمجتمع المحلي. أما مجلس العمداء، فهو السلطة التنفيذية، ويضم نواب الرئيس، وعمداء الكليات، وعمداء الدراسات العليا، والبحث العلمي، والشؤون الطلابية، والبرامج الصيفية، ويترأسه رئيس الجامعة. ويكون مجلس الجامعة مسؤولا عن الشؤون الأكاديمية والإدارية، وتطوير السياسات الداخلية، ومراقبة وإدارة الميزانيات، وشؤون القبول والمعايير. وتعتمد المجالس في عملها على لجان قائمة تساعدها في إنجاز مهامها.

وعلى سبيل المثال، فإن لمجلس العمداء عدة لجان للشؤون المالية، والقانونية والإدارية، والتوظيف، والترقية، والشؤون الطلابية، إضافة إلى أمور أخرى. وهنالك أقسام جامعية متعددة تتولى التخطيط والإحصاء، والتطوير الإداري، وشؤون الطلاب، والتسجيل والقبول، والمباني، والأراضي، والأقسام الداخلية، وغير ذلك.

ب. كليات المجتمع الرسمية

ترتبط كليات المجتمع الرسمية بعدد من الوزارات حسب الاختصاص، ولكنها جميعاً تحت إشراف وإدارة وزارة التعليم العالي (انتقلت هذه المسؤولية مؤخراً إلى جامعة البلقاء التطبيقية). وكانت الوزارة تتولى بالتعاون مع مجلس التعليم العالي، مسؤولية القبول في مختلف الأقسام، ومراقبة برامج التدريس، والمشاركة في تطوير وتحديث وتنفيذ سياسات القبول. ولكل كلية مجتمع مدير، ونائب للمدير، ومشرف. ولا تستطيع إدارات هذه الكليات تعيين أعضاء هيئة التدريس، حيث أن التعيين والفصل يتم من جانب وزارة التعليم العالي. وبخلاف الجامعات، أو كليات المجتمع الخاصة، فإن كليات المجتمع الرسمية تخضع لساعات العمل الرسمي. ومما يجدر ذكره أنه بإنشاء جامعة البلقاء التطبيقية في منتصف عام ١٩٩٧ فقد ألحقت جميع كليات المجتمع الرسمية بها، وأصبحت الجامعة صاحبة الولاية في تنظيم شؤون هذه الكليات والإشراف عليها بدلاً من وزارة التعليم العالي.

جـ. التعليم العالي الأهلي:

يتم تسجيل مؤسسات التعليم العالي الأهلي في وزارة الصناعة والتجارة كشركات استثمارية مساهمة للقطاع الخاص ثم ترخص عند المباشرة بالعمل من قبل مجلس التعليم العالي بموجب قانون الجامعات الأهلية وتتولى مجالس أمناء تلك الجامعات والكليات مسؤولية تطوير السياسات والتخطيط بما يتماشى مع أنظمة وتعليمات مجلس التعليم العالي ووزارة التعليم العالي. وتختلف هذه المؤسسات نسبياً عن المؤسسات الرسمية وتتمتع بمرونة أكبر فيما يتعلق بتخصيص الموارد وتحديد التخصصات والاستجابة لحاجات سوق العمل.

٣- الفعالية والكفاية:

يسود اعتقاد كبير بان أداء الجامعات الأردنية الرسمية على مستوى مقبول من الفعالية والكفاية إذا أخذنا بعين الاعتبار أهداف الجامعات ومواردها المحددة. فبالإضافة إلى نهوضها بمهامها الأكاديمية، فانها مطالبة بان تكون راعية للثقافة الوطنية والتراث وبأن تعمل على دعم التنمية وتشجيع التجديد دون أن يتعارض ذلك مع الثقافة وان تعمل على تشجيع التفكير الناقد والحرية الأكاديمية.

وسيتم مناقشة جوانب مختلفة من أداء التعليم العالي، مع التركيز بصفة خاصة على الأمور المتعلقة بالفعالية والكفاية كالعدالة والمساواة، وخصائص هيئة التدريس والموظفين وضبط النوعية.

أ . العدالة والمساواة:

تتم مراعاة المساواة والعدالة في القبول إلى درجة كبيرة من حيث أن نحو ٧٠٪ ممن يتم قبولهم في الجامعات يخضعون لقواعد القبول التنافسي على أساس تحصيلهم في امتحان الثانوية العامة، أما الباقون فيستفيدون من نظام الحصص. وهنالك نظام معين للاستثناءات بناء على اعتبارات معية يستفيد منها أبناء العاملين في القوات المسلحة والتربية التعليم. وفي التوزيع الجغرافي للجامعات وكليات المجتمع مراعى لمسألة جعل التعليم العالي متاحا لكل فئات المجتمع. وتساهم عوامل متعددة أخرى في تحقيق مبدأ العدالة منها توفير البعثات والمنح الدراسية والقروض. غير انه ما زالت هنالك حاجة لدعم وتشجيع الطلاب الموهوبين الذين لا يستطيعون دخول الجامعات، أو الذين يتسربون منها لأسباب مالية. وتظهر الأرقام الإحصائية اتجاها مستمراً في التوسع بقبول الإناث واقبالهن على الجامعات، حيث بلغت نسبة الإناث المسجلات في الجامعات الرسمية ٤٦٪ في عام ١٩٩٦/١٩٩٧، أما على مستوى كليات المجتمع فقد شكلت الإناث ٦٤٪ في كليات المجتمع الرسمية، و ٥٩٪ في كليات المجتمع الخاصة في العام ذاته.

وتقدم وزارة التعليم العالي في كل عام بعثات دراسية للطلبة المتفوقين تراعى فيها معايير العدالة الاجتماعية والتوزيع الجغرافي، كما تقدم الجامعات منحاً دراسية للطلاب المتفوقين وكذلك للطلاب الذين يواجهون صعوبات مالية.

ب. ضبط النوعية:

من المعايير المتبعة في تقييم نوعية الأداء الجامعي وجود هيئة تدرسيه مؤهلة تأهيلاً عالياً، أي حاصلة على شهادة الدكتوراه من جامعات ذات سمعة عالية. وينطبق هذا المعيار على الجامعات الأردنية إذ نجد أن حوالي ٨٥٪ من هيئتها التدريسية تحمل شهادة الدكتوراه من جامعات عريقة يشكّل من هم برتبة الأساتذة ما نسبته ١٣٪ والأساتذة المشاركون ٢٠٪ والأساتذة المساعدون ٤١٪ (أنظر ملحق رقم ٥ الذين يبين توزيع أعضاء هيئة التدريس بحسب الرتبة). وعلى ذلك فان نوعية أدائها عالية مع مراعاة ثبات عوامل التقييم الأخرى. والواقع أن هذا هو حال الجامعات الأردنية، إلا أن كليات المجتمع كانت تعاني في منتصف الثمانينات من نقص في الكادر التدريس المؤهل تأهيلاً عالياً. وقد قامت وزارة التعليم العالي بتشديد الأنظمة والتعليمات بحيث نصت على أن تكون نسبة محددة من المحاضرين الدائمين تحمل إما شهادة الدكتوراه أو الماجستير. وعلى الرغم من ذلك فلا يشكل حملة الدكتوراه إلاّ ٦٪ وحملة الماجستير إلاّ ٢٢٪ من أعضاء هيئة التدريس في كليات المجتمع.

أما من حيث الجهاز الإداري (الملحق رقم ٦)، فانه باستثناء العاملين في مجال الخدمات العامة، يمكن القول أن حوالي ٥٠% من العاملين في الجهاز الإداري في الجامعات الأردنية يحملون مؤهلاً جامعياً. ويتفاوت عدد الإداريين للطلبة وأعضاء هيئة التدريس، إلاّ إنها تبلغ في المتوسط ١:٧ و ٣:١ على التوالي.

وتقوم برامج الجامعات على أساس الفصول الدراسية والساعات المعتمدة بحيث يمكن زيادة الساعات التي ينجزها الطالب سنوياً خلال الفصول الصيفية. وهنالك معايير لضبط الأداء الأكاديمي للطلبة من خلال قواعد وتنظيمات لا تسمح بتجاوز نسبة الغياب عن

١٠٪ من مجموع أوقات المحاضرات إلا لعذر طبي أو عذر آخر تقبله إدارة الجامعة. وإذا ما تجاوز الغياب نسبة ٢٠٪ فان الطالب يعتبر منسحباً من المادة بغض النظر عن مبررات الغياب. ويمكن الوثوق بنتائج العلامات النهائية وذلك نظراً للتقييم المستمر والمتنوع في أساليبه التي تتقرر على أساسها تلك العلامات. وعلى المستوى الوطني يتم ضمان النوعية من خلال امتحان شامل لكليات المجتمع، وتشديد المتطلبات المتعلقة واعداد الطلبة وتطوير نظام موحد لمعادلة الشهادات.

وكنتيجة للتوسع الكبير في التعليم العالي ودخول القطاع الخاص كمستثمر فيه والرغبة في الحفاظ على نوعية هذا التعليم من قبل المجالس المهنية والأكاديمية إضافة إلى أسباب أخرى نبعت من التحديات المعاصرة كالعولمة واتفاقيات التجارة الحرة والحراك الطلابي فقد اقر مجلس التعليم العالي نظماً وتعليمات خاصة لترخيص واعتماد مؤسسات التعليم العالي الأهلي وبرامجها الدراسية.

وفي الأردن، كما هي الحال في غيرها من الدول العربية، لم يكن الاعتماد مطروحا بالنسبة للجامعات حتى بدأ تأسيس الجامعات الأهلية بأموال خاصة يطمح مؤسسوها إلى تحقيق أرباح من استثمارها في مجال التعليم الجامعي. ومن منطلق ضبط التعليم الجامعي الأهلي، وحفاظا على نوعية سوية للتعليم العالي وحتى لا تطغى نزعة الرغبة في الربح على تحقيق النوعية في التعليم فقد وضعت معايير الترخيص والاعتماد للجامعات الأهلية وصدرت بقانون مؤقت رقم ١٩ لسنة ١٩٨٩. وهنا يمكن ملاحظة دواعي الاعتماد واقتصارها على التعليم الجامعي الأهلي دون أن يشمل ذلك مؤسسات التعليم الجامعي الرسمية.

ويحدد القانون الأطر القانونية للترخيص من حيث أن مجلس التعليم العالي هو صاحب الولاية القانونية في الموافقة على إنشاء الجامعات الأهلية وأنواع التخصصات فيها وأسس قبول الطلبة ومناقشة موازناتها والموافقة على اتفاقيات التعاون الثقافي والتكنولوجي التي تبرمها مع غيرها من المؤسسات. وتشير التعليمات الصادرة بمقتضى هذا القانون إلى إجراءات الترخيص والاعتماد. ويشمل الاعتماد نوعين هما الاعتماد

العام الذي يشير إلى أهلية الجامعة الأهلية للتدريس تأهيلا عاما بعد تحقيقها للمعايير الخاصة بذلك. وأما الاعتماد الخاص فيعني أن الجامعة الأهلية المرخصة المعتمدة اعتمادا عام مؤهلة لتدريس تخصص معين بعد تحقيقها للمعايير الخاصة بذلك. وأخيرا، فإن الترخيص يعني السماح للجامعة الأهلية بالمباشرة في التدريس بعد استيفائها لمعايير الاعتماد العام.

وتشير التعليمات المنبثقة عن القانون المشار إليه إلى أن الاعتماد العام والخاص للجامعات الأهلية يهدف إلى تحقيق ما يلي:

- النهوض بمستوى التعليم العالي.
- المساعدة على تنويع حقول التخصص بما يتناسب وحاجات المجتمع وسق العمل.
- تمكين الجامعة الأهلية من الارتقاء بقدرتها على التقويم والتطوير الذاتيين لتحسين برامجها الدراسية وتطويرها.

وتشمل معايير الاعتماد العام المجالات التالية:

١. التنظيم العلمي، ويشمل بنية مجالس الجامعة (مجلس الأمناء، مجلس الجامعة، مجلس الكلية، مجلس القسم) وهيئة التدريس من حيث رتبهم الأكاديمية ونسب الطلبة إلى أعضاء هيئة التدريس، والنصاب التدريسي، وشروط تعيين فنيي المختبرات والمشاغل، ونظام الدراسة.
٢. التنظيم الإداري، ويشمل البنية الإدارية للجامعة وشاغلي هذه الوظائف (الرئيس، العميد، رئيس القسم...) والوصف الوظيفي لها.
٣. المباني والمرافق، وتحدد شروط الأرض ومساحاتها وقاعات التدريس والمختبرات والمشاغل والمكتبة والمرافق الرياضية والخدمات الصحية.
٤. الأدوات والتجهيزات والمصادر التعليمية، وتشمل محتويات المكتبة ومواصفاتها والأجهزة والوسائل التعليمية والسجلات والملفات.

أما معايير الاعتماد الخاص فتتضمن أبعاد رئيسية في كل تخصص هي:

١. الخطة الدراسية.
٢. تجهيزات المختبرات والمشاغل والوسائل التعليمية الأهداف المقررة له، وذلك في ضوء التنسيب الذي تقدمه اللجان المتخصصة التي يؤلفها المجلس لهذه الغاية.
٣. الكتب والمراجع المتخصصة.
٤. المؤهلات العلمية والخبرات لأعضاء هيئة التدريس والفنيين.

ويقوم رئيس اللجنة بتشكيل لجنة متخصصة لكل مجال من مجالات الاعتماد العام والاعتماد الخاص ويحدد عدد أعضاء كل لجنة وأساليب عملها وتتولى اللجان المتخصصة لمجالات الاعتماد العام والاعتماد الخاص دراسة طلبات الاعتماد والقيام بزيارات ميدانية للجامعات الأهلية لدراسة أوضاعها والتأكيد من تحقيقها لمعايير الاعتماد وتقديم التقارير إلى اللجنة العليا. وقد تضمنت التعليمات أيضا آلية العمل لمعالجة مخالفات الجامعات الأهلية والعقوبة التي يمكن إيقاعها والتي قد تصل إلى حد إغلاق الجامعة وسحب ترخيصها.

ونتيجة الشعور بأن الاعتماد كما جاء في القانون يقتصر على الجامعات الأهلية بهدف منح الاعتماد العام والخاص دون أن تشكل آلية العمل الحالية ضامنا وضابطا لنوعية التعليم العالي في المؤسسات العامة والأهلية، فقد أقر مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٦/٦/٣٠ مشروع قانون لإنشاء هيئة إعتماد التعليم العالي ستناط بها مسؤوليات الاعتماد والاعتراف والمعادلة ولا تقتصر مهام هذه الهيئة على اعتماد الجامعات الأهلية لوحدها. وللهيئة بموجب القانون مجلس يتألف من رئيس واحد عشر عضوا من ذوي الخبرة والرأي يجري تعيينهم من قبل مجلس الوزراء لمدة أربع سنوات غير قابلة للتجديد، وتتمتع الهيئة باستقلال إداري ومالي ويتولى المجلس المهام التالية:

١. وضع أسس اعتماد البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي ومراقبة أدائها وذلك من خلال الإجراءات التي يحددها المجلس لتحقق من التزامها بتلك البرامج وبالمعايير والشروط المقررة والأهداف المحددة لها.

٢. الموافقة على الشروط والمعايير الواجب توافرها في البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي أو التي تقدمها هذه المؤسسات من هذه البرامج لضمان المستوى المطلوب من التعليم وكفاءته في تحقيق الأهداف المقررة له، وذلك في ضوء التنسيب الذي تقدمه اللجان المتخصصة التي يؤلفها المجلس لهذه الغاية.

٣. إعادة النظر في معايير وشروط اعتماد البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي وتعديلها كلما اقتضت الحاجة أو دعت الضرورة وذلك لغايات تطويرها لرفع مستواها وكفاءة أدائها.

٤. الموافقة على الإجراءات التي تطبق في تقييم الطلاب في مؤسسات التعليم العالي والخريجين منها.

٥. رفع قرارات المجلس التي يصدرها بشأن اعتماد البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي إلى الجهات والمؤسسات المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيقها والمعمول بموجبها، ونشر هذه القرارات في وسائل الإعلام المختلفة لاطلاع الكافة عليها.

٦. الاعتراف بالجامعات ومؤسسات التعليم الأجنبية ومعادلة شهاداتها وتشكيل اللجان المختصة بذلك ونشر الجداول الخاصة بتلك الجامعات والمؤسسات وأي تعديل يطرأ عليها في الجريدة الرسمية.

٧. إعداد مشاريع الأنظمة الخاصة بتنفيذ أحكام هذا القانون.

٨. إقرار مشروع الموازنة السنوية للهيئة ورفعه إلى مجلس الوزراء للتصديق عليه.

٩. تشكيل اللجان المتخصصة التي يراها المجلس مناسبة للقيام بالمهام والأعمال التي يوكلها إليها وتحديد الإجراءات الخاصة لقيام كل منها بأعمالها. ولمزيد من المعلومات حول مهام هذه الهيئة يمكن الاطلاع على ملحق رقم (٧).

جـ. الكفاءة الخارجية:

يسعى مجلس التعليم العالي والجامعات والكليات إلى متابعة التغيرات الخاصة في سوق العمل، وبالتالي محاولة تعديل البرامج والتخصصات الجامعية لتتلاءم مع ذلك. وهنالك صعوبات كبيرة في هذا المجال تتعلق بعوائق التخطيط الخاص بالقوى العاملة وربط معلوماتها بحاجات السوق. وعلى الرغم من أن التخطيط للتعليم العالي بما يتلاءم مع حاجات التنمية ليس أمراً يسيراً، إلاّ أن مؤسسات التعليم العالي تحاول الاستجابة لهذه الحاجات كماً ونوعاً من خلال إشراك القطاع الخاص في رسم سياسات التعليم العالي وإقامة روابط الشراكة مع القطاعات الإنتاجية. ويتم حالياً بلورة مشروع وطني لإنشاء نظام معلومات الموارد البشرية ليشمل معلومات عن مخرجات التعليم العالي واحتياجات سوق العمل بحيث يمكن عند اكتمال هذا النظام من تحليل التغير في اتجاهات سوق العمل وبالتالي تحديد انعكاسات ذلك على برامج التعليم العالي.

القسم السابع :تمويل التعليم العالي

اعتبر التعليم العالي عند نشأته مشروعاً حكومياً محضاً تموله بشكل كامل الموارد الحكومية. ومع مرور الزمن، أدت الحاجة للاستجابة للطلب الاجتماعي المتزايد إلى توسيع التعليم العالي الممول من الحكومة كما منحت التراخيص للقطاع الخاص للاستثمار في مستوى التعليم العالي المتوسط أولاً ثم في المستوى الجامعي ثانياً.

وسيتناول هذا الفصل تحليلاً لتمويل التعليم العالي الحكومي فقط سواء على مستوى التعليم العالي المتوسط أم التعليم الجامعي نظراً لعدم توافر بيانات كافية من مؤسسات التعليم العالي الأهلي تمكّن من الإيفاء بمتطلبات تحليل الإنفاق واتجاهاته ومصادره.

١. الجامعات الرسمية:

يستند مبدأ تمويل الجامعات الرسمية إلى تشريعات وأطر قانونية صدرت منذ تأسيس أول جامعة أردنية رسمية (الجامعة الأردنية) وقد حددت هذه التشريعات نسب الرسوم الإضافية الموحدة التي تستوفي على البضائع والخدمات والمعاملات لصالح الجامعات. وعند تحليل ميزانيات ست من الجامعات الأردنية الرسمية (أهلاوات وآخرون، ١٩٩٦) تبين أن إيراداتها تصنف ضمن سبعة مصادر مختلفة هي:

١. الضرائب الجمركية والإضافية.
٢. منحة الحكومة السنوية.
٣. رسوم الطلبة.
٤. إيرادات ذاتية.
٥. القروض والمنح والهبات الداخلية.
٦. القروض والمنح والهبات الداخلية.
٧. إيرادات أخرى.

ويبين الجدول اللاحق الإيرادات والنفقات بالأسعار الجارية للجامعات الأردنية الرسمية خلال الفترة ١٩٩١-١٩٩٦ .

الجدول رقم (١٢)

الإيرادات والنفقات بالأسعار الجارية (دولار أمريكي) للجامعات الرسمية خلال الفترة ٩١-١٩٩٦ (الأرقام بالملايين).

السنة / البند	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
رسوم الطلبة	٢٨ر٥٣	٣٣ر٥٠	٣٤ر٨٦	٣٦ر٤	٣٧ر٦٥	٤٠ر٦٤
إيرادات ذاتية	٤ر١٩	٤ر١٢	٤ر٩٦٨	٥ر٤٤	٦ر١١	٧ر٢٢
الضرائب	٣٠ر٦	٣٣ر٨٥	٤٧ر٢٨	٥٠ر٥	٥١ر٧	٧٣ر٥٩
منحة الحكومة السنوية	٤ر٢٨	٧ر٦٤	٥ر٦٤	٢ر١٤	٤ر٥٧	٢٥ر٢١
القروض والمنح والهبات الداخلية	٤٩ر	١٠ر٩٧	١ر٧٣	٨٤ر	٤٠ر	٤٧ر٠
القروض والمنح والهبات الخارجية	١٠ر٧	٣١ر٥٧	٧ر٦٣	٤ر٩٦	٢ر٦٨	٥ر٦٤
إيرادات أخرى	٤ر٥٦	١٠ر٦٥	٣١ر٥١	١٢ر٩	٤٣ر٩٧	٤٣ر٥٥
مجموع الإيرادات	٨٣ر٣٩	١٣٢ر٣١	١٣٣ر٦٤	١١٣ر١٨	١٤٧ر١٣	١٩٦ر٣٤
النفقات الجارية	٦١ر٨٢	٦٧ر٠٧	٧٧ر٤١	٩٣ر٣٩	١٠٤ر٠١	١٣١ر٧١
النفقات الرأسمالية	٤٩ر٥٤	٨١ر٧٥	٨٩ر٥٨	٦٨ر٢٤	٩١ر٢٣	١٤٠ر٨٦
مجموع الميزانية	١١١ر٣٥	١٤٨ر٨٢	١٦٦ر٩٩	١٦١ر٦٣	١٩٥ر٢٤	٢٧٢ر٥٨
العجز في الميزانية	٢٧ر٩٦	١٦ر٥١	٣٣ر٣٤	٤٨ر٤٥	٤٥ر٥٤	٧٦ر٢٤

** الأرقام الواردة في عام ١٩٩٦ تمثل ست جامعات رسمية، بينما أرقام السنوات الأخرى تمثل أربع جامعات فقط.*

يتضح من الجدول السابق أن الضرائب الجمركية والإضافية تشكل أكبر مصادر دخل الجامعات الأردنية إذ تسهم في تمويل ٣٧٪ من ميزانية هذه الجامعات ثم تتبعها الإيرادات الأخرى بنسبة ٢٣٪ ثم رسوم الطلبة التي تسهم في ٢٢٪ من إيرادات الجامعات. أما منحة الحكومة السنوية المباشرة فلا تشكل إلاّ ١٣٪ من جملة إيرادات الجامعات لعام ١٩٩٦.

بلغت قيمة الأنفاق الجاري للجامعات الرسمية الأردنية ٠٠٠ر٧١٠ر١٣١ دولار أمريكي عام ١٩٩٦. وعند أخذ عدد الطلبة المسجلين في الجامعات الرسمية في العام نفسه (٥٥٣٣٩) طالباً وطالبة، وباستخدام أبسط طرق حساب الكلفة وذلك بقسمة المبلغ المخصص على عدد الطلبة، يتبين أن كلفة الطالب الواحد من الإنفاق الجاري (بالأسعار الجارية) عام ١٩٩٦ تبلغ ٢٣٨٠ دولاراً. وعند حساب نصيب الفرد الواحد من الناتج القومي الإجمالي عام ١٩٩٦ وذلك بقسمة قيمة الناتج القومي الإجمالي بالأسعار الجارية الذي بلغ (٠٠٠ر٢٠٠ر٥٠٣٥ر٥) دينار أردني على مجموع عدد السكان عام ١٩٩٦ الذي يقدر بحوالي (٠٠٠ر٤٤٠ر٤) نسمة يتضح أن نصيب الفرد من هذا الناتج بلغ ١٦١٨ دولاراً وتشير البيانات الواردة في الجدول رقم (١٠) أن حصة التعليم الجامعي بلغت حوالي ٤٪ من مجمل الأنفاق الحكومي في جميع الميادين التنموية.

يتم الأنفاق على التعليم الجامعي الرسمي على شكل نفقات جارية ونفقات رأسمالية. وقد بلغت النفقات الجارية لعام ١٩٩٦ (٠٠٠ر٧١٠ر١٣١) دولار وتمثل الرواتب والأجور والعلاوات والمكافات لأعضاء هيئة التدريس والكادر الإداري النصيب الأكبر من هذه النفقات. أما النفقات الرأسمالية فقد بلغت (٠٠٠ر٨٦٠ر١٤٠) دولار عام ١٩٩٦، وقد تم صرف النصيب الأكبر منها على الأبنية والتجهيزات والمعدات. بلغ مجموع الإنفاق الكلي (الجاري والرأسمالي) على التعليم الجامعي الرسمي (٠٠٠ر٥٨٠ر٢٧٢) دولار عام ١٩٩٦، وإذا ما أخذنا عدد الطلبة المسجلين في العام نفسه (٥٥٣٣٩) طالباً وطالبة، فإننا نستنتج أن الكلفة السنوية الكلية للطالب الواحد تساوي ٤٩٢٦ دولاراً.

ويبين الجدول رقم (١٣) بعض المؤشرات المتعلقة باقتصاديات التعليم الجامعي الرسمي في الأردن خلال الفترة ١٩٩١-١٩٩٦(Ahlawat, et al,1996).

الجدول رقم (١٣)

مؤشرات اقتصادية للتعليم الجامعي في الأردن

من ١٩٩١-١٩٩٦ (بملايين الدولارات الأمريكية)

السنة / البند	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
الناتج المحلي الإجمالي بأسعار السوق	٤٠٧٩	٤٩٩٠	٥٥٤٧	٦٠٩٤	٦٦٤٨	٧٣٥٢
الناتج القومي الإجمالي بأسعار السوق	٣٧٦٣	٤٧٢٤	٥٢١٩	٥٧٨٦	٦٤٨٣	٧١٩٢
الإنفاق الحكومي المباشر على التعليم الجامعي	٣٤	٤١	٥٣	٥٣	٥٩	٩٨
الموازنة العامة للدولة	١٥٨٤	١٨١٤	١٨٩٧	٢١٢٤	٢٣٩١	٢٤٩٣
نسبة الإنفاق الحكومي المباشر على التعليم الجامعي إلى الناتج المحلي الإجمالي	٨٣ر	٨٢ر	٩٥٥ر	٨٧ر	٨٩ر	١ر٣٣
نسبة الإنفاق الحكومي المباشر على التعليم الجامعي إلى الناتج القومي الإجمالي.	٩٠ر	٨٦ر	١	٨٧ر	٩١ر	١ر٤
نسبة الإنفاق الحكومي المباشر على التعليم الجامعي إلى الموازنة العامة للدولة	١٥ر٢٪	٣ر٢٪	٨ر٢٪	٥ر٢٪	٥ر٢٪	٣ر٩٣
الانفاق الجاري لكل طالب نسبة الى الناتج القومي الاجمالي للفرد.	———	———	———	———	———	١ر٤٧
نسبة النفقات الراسمالية للانفاق العام	٤٥	٥٥	٥٤	٤٢	٤٧	٤٥
نسبة الاتفاق على التعليم الجامعي قياساً بالانفاق على التعليم ككل.	———	———	١٦	١٦	١٧	١٧

* *الأرقام من عام ١٩٩١-١٩٩٥ تمثل أربع جامعات رسمية في حين أنها تمثل ست جامعات رسمية عام ١٩٩٦.*

يتضح من الجدول السابق أن نسبة الإنفاق الحكومي المباشر على التعليم الجامعي سواء بالنسبة للناتج المحلي أو القومي خلال السنوات ١٩٩١-١٩٩٥ هي نسبة ثابتة بحدود ٨٧ر٠ مع ارتفاع طفيف في عام ١٩٩٦. ويشكل الإنفاق الحكومي المباشر على التعليم الجامعي قياساً بالموازنة العامة للدولة بحدود ٥ر٢٪ خلال الأعوام ٩١-١٩٩٥ إلاّ أنها ارتفعت ارتفاعاً ملحوظاً عام ١٩٩٦ لتصبح حوالي ٤٪. وربما تعزى مثل هذه الزيادة إلى ارتفاع النفقات الجارية عام ١٩٩٦ نظراً للزيادات التي طرأت على الرواتب إضافة إلى دخول جامعتي آل البيت والهاشمية في احتساب هذه النسب عام ١٩٩٦.

ب-كليات المجتمع الرسمية:

تشرف وزارة التعليم العالي بشكل مباشر على إحدى عشرة كلية مجتمع موزعة على مختلف أنحاء المملكة، بالإضافة إلى أن هناك عدداً من كليات المجتمع الرسمية التابعة لوزارات ومؤسسات حكومية أخرى. إلا أن التحليل في هذا الجزء من التقرير سوف يقتصر على كليات المجتمع التابعة لوزارة التعليم العالي (تبعت هذه الكليات حالياً إلى جامعة البلقاء التطبيقية).

تعتمد وزارة التعليم العالي على مخصصاتها من الميزانية العامة في الإنفاق على كليات المجتمع التابعة لها. ومن الجدول رقم (١٤) يتضح أن إجمالي ما أنفقته وزارة التعليم العالي على كليات المجتمع التابعة لها في عام ١٩٩٦ بلغ (٠٠٠ر٤٢١ر٥) دينار. ويبين الجدول رقم (١٤) النفقات الجارية والرأسمالية لكليات المجتمع الحكومية.

الجدول رقم (١٤)

الإيرادات والنفقات (بملايين الدولارات الأمريكية) وعدد الطلبة في كليات المجتمع التابعة لوزارة التعليم العالي خلال الفترة (١٩٩١-١٩٩٦)

السنة / البند	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
نفقات جارية	٥ر٢٦	٥ر٥٤	٦ر١٠	٥ر٠٩	٥ر٩٥	٦ر٥١
نفقات رأسمالية	١٨٠ر	٢٥٠ر	٧٣٠ر	١ر٠٠٤	١ر٢٧٨	١ر٢٤٢
مجموع الإنفاق (الجاري والرأسمالي)	٥ر٤٥٠	٥ر٧٩	٦ر٨٣	٦ر٠٩	٧ر٢٢	٧ر٧٤
إيرادات ذاتية	٢ر٦٢	٢ر٧٣	٢ر٣١	١ر٩٤	١ر٦١	٢ر٣٨

* المصدر: *Husban, A (1995). Analysis of Community Colleges Costs Revenues, (modified)*

وتغطي وزارة التعليم العالي الإنفاق بشقيه الجاري والإنفاق الرأسمالي على كليات المجتمع التابعة لها، إذ بلغ إجمالي الإنفاق الجاري (٠٠٠ر٥١٠ر٦) دولار في عام ١٩٩٦، أما الإنفاق الرأسمالي فقد بلغ (٠٠٠ر٢٤٢ر١) دولار وبلغ عدد الطلبة المسجلين في كليات المجتمع التابعة لوزارة التعليم العالي (١٠٤١٢) طالب وطالبة في عام ١٩٩٦.

وعند أخذ هذه المعطيات فإننا نستنتج أن كلفة الطالب الواحد من النفقات الجارية يبلـــغ ٦٢٥ دولاراً أما إجمالي كلفة الطالب الواحد السنوية في كليات المجتمع التابعة لـــــوزارة التعليـــم العالي فقد بلغت ٧٤٣ دولاراً .

القسم الثامن: التعاون الإقليمي والدولي

سعت الجامعات الأردنية منذ تأسيسها إلى إنشاء علاقات تعاون مع غيرها من الجامعات العربية والأجنبية، إضافة إلى الاتفاقيات الثقافية التي تبرمها وزارة التعليم العالي مع حكومات الدول الأخرى. وتوفر هذه الاتفاقيات فرصاً للجامعات لإقامة مشاريع مشتركة في مجالات البحث والتطوير والزيارات الدراسية وعقد المؤتمرات وتبادل الأساتذة.

وتشير الإحصائيات المتوفرة لعام ١٩٩٧ (وزارة التعليم العالي) إلى أن الأردن يرتبط بست عشرة اتفاقية مع الدول العربية على مستوى التعليم العالي. ويقدم الأردن من خلال هذه الاتفاقيات ٧٦٨ مقعداً على مستوى الدرجة الجامعية الأولى و ١٨٠ مقعداً على مستوى الدراسات العليا للطلبة العرب. وبالمقابل، تقدم الدول العربية الموقعة على هذه الاتفاقيات للأردن ٣٥٠ مقعداً على مستوى الشهادة الجامعية الأولى و ١٥٠ مقعداً في مستوى الدراسات العليا.

وبالإضافة إلى ذلك، فان هناك ٢٩ اتفاقية ثقافية مع دول أجنبية يقدم الأردن بموجبها ١٠ مقاعد على مستوى البكالوريوس و ٨ مقاعد على مستوى الدراسات العليا في حين تقدم هذه الدول للأردن ١٢٤ مقعداً على مستوى البكالوريوس و ٥٠ مقعداً على مستوى الدراسات العليا.

أما على صعيد الاتفاقيات الثقافية والعلمية التي أبرمتها الجامعات الأردنية في عام ١٩٩٧مع جامعات عربية وأجنبية، فقد تبين أن الجامعة الأردنية أبرمت ٢٤ اتفاقية وجامعة اليرموك ٧ اتفاقيات وجامعة مؤتة ١١ اتفاقية خلال العام نفسه. وتشتمل هذه الاتفاقيات على نصوص تتعلق بإقامة إقامة مشاريع مشتركة في مجال البحث العلمي والتطوير، وتبادل الأساتذة وعقد المؤتمرات.

ومن الأمثلة على أوجه التعاون الدولي تنفذ الجامعات الأردنية حالياً مشاريع تطويرية تعاونية مع منظمات وجامعات وكليات أوروبية وكندية كمشروع التنمية الاقتصادية من خلال المهارات الفنية على مستوى كليات المجتمع التابعة لجامعة البلقاء التطبيقية بتمويل من الحكومة الكندية (منحه) إضافة إلى مشروع تطوير برامج أعداد المعلمين في الجامعات الأردنية بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي (منحة) والجامعات الأردنية. وتوفر هذه

المشاريع مساعدات فنية تتمثل بزيارات خبراء في مجالات التعليم التقني واعداد المعلمين وزيارات تدريبية إضافة إلى تجهيزات وبعثات دراسية للحصول على درجتي الماجستير والدكتوراة.

Higher Education in Jordan
An Overview at Present Status and Future

Executive Summary

Development of Higher Education in Jordan:

Political and planning circles have paid a great attention to the question of human resources development. The result was that the efforts made to develop human resources materialized into a form of quantitative and qualitative expansion at all levels and in all types of education, training and preparation.

The first state university in Jordan, the University of Jordan, was established in 1962. It was followed by the Yarmouk University in 1975, Mu'tah University in 1980, the University of Sciences and Technology in 1986, Al El Bait university in 1994, the Hashimiyeh University in 1995, and finally the Balqa Applied University in 1997.These universities covered the various parts of the Kingdom.

1990 is viewed as an important turning point in the development of higher university education in Jordan. On that year, a license was granted to establish the first private university in Jordan, the Amman Ahliya University, which started functioning in the academic year 1990/1991. The establishment of private universities continued in earnest afterwards until they reached 12. Moreover, there are 45 government and private community colleges in Jordan.

It is noteworthy that there were 83,506 students enrolled in Jordanian universities for the academic year 1996/1997 for the Bachelor's degree. 43 per cent of these students were females. Meanwhile, there were 5,909 students enrolled in graduate studies. 27 per cent of these students were females. There were also 23,949 students enrolled in community colleges. 65 per cent of these students were females. Students enrolled in private universities constituted 37 per cent of the total number of university students in Jordan, and students enrolled in private community colleges constituted 42 per cent of the total number of community college students in Jordan.

There is a larger number of students enrolled in theoretical disciplines than other disciplines. Students studying commerce and business administration in Jordanian universities account for 20 per cent of the total number of students pursuing a bachelor's degree program, humanities account for 17 per cent of the total number of students, education 11 per cent, and engineering 9 per cent.

Efforts to develop higher education in Jordan have been continuing ever since the establishment of higher education institutions in Jordan. Many committees were formed and many studies were conducted. However, these efforts were not systematic

and were only translated into a National Plan to develop higher education in the last few years.

The higher education sector is suffering from problems related to relevance with the labor market, quality and meager financial resources.

The aim of the National Plan is to improve the quality and efficiency of education through System-wide and University-level improvements. The System-wide formation of an Accreditation Board and centers for staff development, the improvement of the education environments and information technologies. At the university level, reform include program, research, and university-industry linkages development.

The qualitative aspects of higher education:

Passing the general secondary education examination given by the Ministry of Education is the only criterion currently in force for accepting students at intermediate or university levels of education. As for the acceptance of students in graduate studies programs it is left to each individual university to decide its own criterion. However, Jordanian universities generally require from students willing to join the diploma program (a graduate program falling between the first and second university degrees) or the Master's Degree program to have a bachelor's degree from an accredited university with an overall accumulative average of at least "Good." Students willing to enroll in the doctorate program should have a Master's Degree from an accredited university with an overall accumulative average of at least "Very Good."

A general secondary school certificate is the only requirement for enrollment in the community colleges. However, enrollment in the disciplines available at these community colleges is conditional to the stream in which the student was given his secondary school certificate (scientific, literary and vocational).

Jordan was among the first Arab countries to adopt the system of accredited hours as the basis for organizing the academic plans for the various programs and levels of higher education (intermediate and university).

60 credit hours are needed for the intermediate diploma, with a passing grade in the Comprehensive Examination as a prerequisite. A minimum of 132 credit hours are needed for the Bachelor's Degree and 30 – 36 credit hours for the Master's Degree (30 credit hours for the courses and six credit hours for the thesis). 24 credit hours are required for the Doctorate Degree (12 hours for courses and 12 hours for the thesis).

Student performance is usually evaluated through a grading system based on tests prepared and given by the lecturer. Three tests are given in this connection: A first test, a second test and a final test, in addition to duties requested during the semester in the form of reports or other activities. Jordanian universities use the percentage and letter systems for the grades, and accordingly, the student's average grade for the semester and accumulative average are determined.

Special attention has been paid to the question of quality in higher education ever since the establishment of higher education institutions in Jordan. Generally speaking, the bulk of these measures are directed toward the inputs of the system, not its processes or outputs. These measures consisted of the following:

- Fixing the minimum averages of acceptance at universities and introducing the principle of competition as a basis for acceptance.
- Fixing the maximum number of students allowed to be accepted at universities each year, provided that this number is approved by the Higher Education Council.
- Providing the appropriate infrastructure for higher education processes, such as buildings, equipment and services.
- Creating a special commission whose function is to accredit higher education programs and institutions.
- Using academic productivity as the sole criterion for promoting the members of the teaching staff from one rank to another.

Higher education and the needs of development:

In view of the great expansion in higher education in Jordan and the high social demand for higher education, Jordan has witnessed a surplus in the numbers of graduates of almost all disciplines. The unemployment rate is estimated at 16 per cent. Almost half of the unemployed hold a secondary school certificate or above.

Generally speaking, it can be said that as a result of the strong social demand for higher education and the economic stagnation which the region has been witnessing, a surplus of manpower is expected in all fields of specialization and at all levels of education. However, the percentage of this surplus, part of which appears in the form of unemployment, will differ from one specialization to another and from one education level to another.

Although there is no crystal-clear plan to balance higher education outputs with the labor market needs, Jordan has made significant strides in this direction. It has introduced measures pertaining to the promotion of vocational education. It has amended the structure, curricula and direction of the secondary education. It has also initiated the implementation of the strategic plan for the development of the vocational and technical education and training and the upgrading of the legislation regulating this sector.

Moreover, Jordan has increased the number of training centers to cover the various parts of the country and upgraded the equipment in these training centers so that they could meet the program needs. It has also involved the private sector in the processes of planning and design of educational programs and evaluating their performance. Jordan has also adopted a comprehensive program for promoting the quality of higher education (intermediate and university) by introducing improvements on the infrastructure and inputs of higher education institutions (personnel, facilities, information technology) and the initiation of the information system for human resources development whereby the system would be able to provide detailed information about higher education outputs, on the one hand, and the labor market needs, on the other.

Higher education and contemporary international issues:

Like many countries in the world, higher education in Jordan is facing challenges that have been strongly imposing themselves in recent years. In fact, these challenges are affecting the infrastructures, frameworks, mission, management, processes and outputs of the education system.

Although it is not possible to draw a complete picture on how higher education contributed to preparing the Jordanian society to make the required step to cope with these challenges, one could still say that the higher education development plan and the developmental efforts made earlier have to a certain extent strengthened the role of higher education in coping with these challenges in the following way:

1- It has emphasized the significance of formulating the university mission and traditional objectives in teaching and research for the purpose of serving the community. Moreover, higher education institutions encourage direct involvement in research activities relevant to industry and production.
2- It has called for the restoration of the pioneering and initiative-oriented role of universities. It has also called on universities to adjust their conditions so that they could become the universities of the future, capable of responding to the phenomena of the globalization of education and distance learning by using the Internet.
3- It has emphasized the need for upgrading the quality of education and training with their various types and levels and to apply the principle of the professional growth of the personnel working for higher education institutions.
4- It has focused on the utilization of the principles of Total Quality Management (TQM) in the activities and processes of higher education institutions
5- It has also asserted the role of universities in consolidating the principles of democracy and pluralism in political life.
6- It has encouraged the utilization of information technology in the processes of preparation, training and rehabilitation.
7- It has called for the renewal and updating of academic programs so that they could keep pace with these developments so that to enable the individual to acquire generic skills.

Management of the higher education system:

The great expansion in higher education in the seventies and the increased social demand for it have created problems which required attention and planning for this sector in a manner that would be compatible with student capabilities and the requirements of society. This was the justification for the creation of the Higher Education Council which actually began its work in May 1982. The responsibilities and duties of the Higher Education Council include the following: To formulate the principles and objectives of higher education, to plan policies, to approve the establishment of higher education institutions and to determine their purviews, to provide resources, to draw up the general policies on acceptance, and to coordinate

among the concerned institutions on matters related to research, fields of specialization, and the tuition and fees.

The increased expansion in higher education has led to the creation of the Ministry of Higher Education in 1985. The ministry was entrusted with several responsibilities and duties, including the direction and control of the fields of specialization in accordance with the developmental needs of the country and on the basis of the anticipated job opportunities. It is evident from the Higher Education Law that the Higher Education Council is the supreme authority on matters pertaining to higher education.

There is a wide-spread belief that the performance of Jordanian government universities is at an acceptable level of competence and efficiency, particularly if we take into account the objectives of these universities and their limited resources. It should be recalled here that 85 per cent of the teaching staff at these universities are holders of Ph.D. degrees from well- known universities. This includes 13 per cent as full-fledged professors, 20 per cent as associate professors, and 41 per cent as assistant professors. As for the administration departments of these universities and with the exception of the personnel working in public services, some 50 per cent of the employees at these departments are holders of university degrees. The number of administrative personnel to students and to members of the teaching staff varies. However, it is on the average 1 to 7 and 3 to 1 consecutively.

Criteria are applied to check the academic performance of students through rules and regulations which do not allow students to be absent from classrooms more than 10 per cent of the total time allocated to lectures unless there is a medical reason or any other reason acceptable to the university administration. Furthermore, the results of the final grades are reliable because constant and diversified methods of evaluation are used as a basis for deciding these grades.

The Higher Council of Education has also approved special rules and regulations to license and accredit private higher education institutions and their academic programs. The Council of Ministers has recently approved a draft law to set up a Higher Education Accreditation Commission. The commission will be vested with the powers of accreditation, recognition and equation of degrees. The commission's powers are not restricted to the accreditation of private universities only.

The financing of higher education:

When it was first introduced, higher education was viewed as a purely governmental project to be fully financed by government resources. However, with the lapse of time, there was a need to respond to the increasing social demand for higher education, and this has led to the expansion of the government-financed higher education. Moreover, licenses were granted to the private sector to invest, first in intermediate education, and then in university education.

The principle of financing state universities is based on legal frameworks and legislation that have been enacted ever since the establishment of the first state

university—the University of Jordan. The legislation fixed the ratio of the unified additional duties to be charged to imported goods and services for the benefit of state universities. The budgets of six of these state universities were analyzed. The analysis showed that the revenues of these six universities came from the following seven different sources: Customs duties imposed in the form of additional fees on imported goods and services, the government's annual grant, student fees, self-generated revenues, local loans and grants, external loans and grants, and other revenues.

Customs duties contributed the larger part of the revenues of Jordanian universities, as they constituted 37 per cent of the budgets of these universities. This was followed by other revenues which constituted 23 per cent, student fees which constituted 22 per cent, and finally the government annual grant which constituted only 13 per cent of the total revenues for 1996. The cost for each student in the current expenditures (at the current prices) for 1996 totaled US $2380. Furthermore, the share of university education in government expenditures reached 4 per cent of the overall government spending on all other fields of development. Finally, the total annual cost for one student reached US $4924.

Regional and international cooperation:

Ever since their establishment, Jordanian universities sought to establish relations of cooperation with other Arab and foreign universities, all and above the cultural agreements which the Ministry of Higher Education concluded with the governments of other countries. These agreements provide opportunities for the universities to set up joint projects in the areas of research and development, academic visits, the convening of conferences and the exchange of professors.

The data available for 1997 at the Ministry of Higher Education indicates that Jordan has 16 higher education agreements with the Arab countries and 29 cultural agreements with foreign countries. It is noteworthy that Jordanian universities have concluded 42 cultural and scientific agreements with other universities in 1997.

ملحق رقم (١)

الطلبة الملتحقون في الجامعات الأردنية لمستوى البكالوريوس حسب الحقل والجامعة لعام ١٩٩٧/٩٦

الحقل / الجامعة		المجموع	عوم التربية واعداد المعلمين	العلوم الانسانية والدينية	الفنون الجميلة والتطبيقية	الحقوق	العلوم الاجتماعية والسلوكية	التجارة وادارة الاعمال	الاتصال الجماهيري والتوثيق	التربية الرياضية	العلوم الطبيعية	الرياضيات وعلم الحاسب	الطب	طب الاسنان	الصيدلة	العلوم الطبية المساعدة	الهندسة	الهندسة المعمارية وتخطيط المدن	الهندسة التطبيقية	الزراعة	الطب البيطري
المجموع الكلي	مجموع	83506	8810	14248	657	5753	4181	17089	263	992	4310	6604	1026	666	3871	2501	7424	848	810	2343	179
	اناث	35752	5291	8983	436	1505	2112	4708	163	518	2654	2141	363	363	1999	1245	1580	437	141	1052	61
الجامعة الأردنية	مجموع	18988	2820	3398	0	1288	1572	1965	0	556	1294	569	578	419	551	535	2011	251	0	1171	0
	اناث	10786	1500	2434	0	545	947	1007	0	324	944	385	215	232	373	311	662	185	0	722	0
جامعة اليرموك	مجموع	13025	2601	3497	327	611	936	1687	216	386	1082	872	0	0	0	0	0	0	810	0	0
	اناث	6677	1625	2297	208	149	382	552	116	172	614	421	0	0	0	0	0	0	141	0	0
جامعة مؤتة	مجموع	9112	1745	2366	0	722	1109	1349	0	50	542	497	0	0	0	0	567	0	0	165	0
	اناث	4501	1133	1375	0	182	608	434	0	22	351	196	0	0	0	0	125	0	0	75	0
جامعة العلوم والتكنولوجيا	مجموع	6623	0	83	0	0	0	0	0	0	695	274	448	247	735	581	2558	279	0	544	179
	اناث	2665	0	50	0	0	0	0	0	0	403	110	148	131	378	323	681	149	0	231	61
جامعة آل-البيت	مجموع	2455	209	1157	0	159	127	296	0	0	243	264	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	اناث	1202	140	646	0	55	50	87	0	0	124	100	0	0	0	0	0	0	0	0	0
الجامعة الهاشمية	مجموع	1135	353	143	0	0	63	227	0	0	209	140	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	اناث	718	288	109	0	0	26	85	0	0	135	75	0	0	0	0	0	0	0	0	0
كلية عمان الجامعية	مجموع	931	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	931	0	0
	اناث	191	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	191	0	0
كلية الدعوة وأصول الدين	مجموع	654	0	654	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	اناث	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
جامعة عمان الأهلية	مجموع	4021	0	178	0	334	1	2973	0	0	0	448	0	0	494	186	307	0	0	0	0
	اناث	1306	0	158	0	112	0	601	0	0	0	77	0	0	236	90	32	0	0	0	0
جامعة فيلادلفيا	مجموع	3344	0	282	0	450	0	1536	0	0	0	557	0	0	284	0	235	0	0	0	0
	اناث	765	0	174	0	77	0	305	0	0	0	83	0	0	116	0	10	0	0	0	0
جامعة الاسراء	مجموع	2440	0	84	0	214	0	846	0	0	0	321	0	0	446	192	271	66	0	0	0
	اناث	444	0	63	0	38	0	117	0	0	0	37	0	0	117	60	6	6	0	0	0
جامعة العلوم التطبيقية	مجموع	7963	36	394	181	351	248	2877	0	0	113	995	0	0	741	603	1205	219	0	0	0
	اناث	1943	34	304	113	87	74	527	0	0	28	154	0	0	274	243	41	64	0	0	0
جامعة البنات الأردنية	مجموع	1342	91	212	100	0	0	271	47	0	0	89	0	0	395	104	0	33	0	0	0
	اناث	1342	91	212	1000	0	0	271	47	0	0	89	0	0	395	104	0	33	0	0	0
جامعة الزيتونة	مجموع	2006	0	173	0	326	0	832	0		0	259	0	0	225	191	0	0	0	0	0
	اناث	660	0	141	0	60	0	201	0	0	0	78	0	0	110	70	0	0	0	0	0
جامعة اربد الأهلية	مجموع	1824	0	385	0	343	8	780	0	0	0	308	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	اناث	601	0	271	0	50	4	177	0	0	0	99	0	0	0	0	0	0	0	0	0
جامعة جرش الأهلية	مجموع	4062	0	879	0	801	117	1703	0	0	99	0	0	0	0	0	0	0	0	463	0
	اناث	953	0	509	0	107	0	241	0	0	51	0	0	0	0	0	0	0	0	24	0
جامعة الزرقاء الأهلية	مجموع	1767	62	363	0	154	0	647	0	0	33	409	0	0	0	99	0	0	0	0	0
	اناث	604	60	240	0	43	0	103	0	0	4	110	0	0	0	44	0	0	0	0	0
كلية الأميرة سمية الجامعية	مجموع	872	0	0	0	0	0	0	0	0	0	602	0	0	0	0	270	0	0	0	0
	اناث	150	0	0	0	0	0	0	0	0	0	127	0	0	0	0	23	0	0	0	0
الأكاديمية للموسيقى	مجموع	49	0	0	49	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	اناث	15	0	0	15	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
كلية العلوم التربوية	مجموع	893	893	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	اناث	420	420	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0

المصدر: خلاصة احصائية عن التعليم العالي، وزارة التعليم العالي، ١٩٩٧

ملحق رقم (٢)

الطلبة الملتحقون في كليات المجتمع حسب المستوى (سنة اولى، سنة ثانية) والسلطة المشرفة والبرنامج للعام الدراسي ١٩٩٦/١٩٩٧

السلطة المشرفة / البرنامج	المستوى	المجموع الكلي		زارة التربية والتعليم		دوائر حكومية اخرى		وكالة الغوث الدولية		الكليات الخاصة	
		مجموع	اناث	مجموع	اناث	مجموع	اناث	مجموع	اناث	مجموع	اناث
المجموع الكلي	مجموع	23949	15534	11049	8047	2084	1237	661	386	10155	5864
	سنة اولى	13226	8394	5909	4226	1033	619	343	219	5941	3330
	سنة ثانية	10723	7140	5140	3821	1051	618	318	167	4214	2534
البرنامج الاكاديمي	مجموع	4803	4542	2989	2845	85	69	0	0	1729	1628
	سنة اولى	2644	2485	1620	1541	48	32	0	0	976	912
	سنة ثانية	2159	2057	1369	1304	37	37	0	0	753	716
البرنامج التربوي	مجموع	950	758	666	515	193	159	0	0	91	84
	سنة اولى	533	444	374	310	102	80	0	0	57	54
	سنة ثانية	417	314	292	205	91	79	0	0	34	30
البرنامج الهندسي	مجموع	3021	445	1803	304	272	67	273	67	673	7
	سنة اولى	1659	230	1029	163	91	22	131	40	408	5
	سنة ثانية	1362	215	774	141	181	45	142	27	265	2
البرنامج الزراعي	مجموع	261	97	165	86	11	0	0	0	0	0
	سنة اولى	132	42	81	36	6	0	0	0	0	0
	سنة ثانية	129	55	84	50	5	0	0	0	0	0
برنامج المهن الطبية المساعدة	مجموع	3382	2338	414	393	1071	761	146	124	1751	1060
	سنة اولى	1697	1159	146	140	507	373	76	68	968	578
	سنة ثانية	1685	1179	268	253	564	388	70	56	783	482
برنامج الاعمال الادارية والمالية	مجموع	6364	4065	3105	2405	211	85	242	195	2806	1380
	سنة اولى	3749	2378	1803	1397	119	49	136	111	1691	821
	سنة ثانية	2615	1687	1302	1008	92	36	106	84	1115	559
برنامج الحاسوب	مجموع	2674	1762	754	558	29	22	0	0	1891	1182
	سنة اولى	1514	959	355	255	29	22	0	0	1130	682
	سنة ثانية	1160	803	399	303	0	0	0	0	761	500
برنامج الفندقة	مجموع	314	1	0	0	0	0	0	0	314	1
	سنة اولى	207	0	0	0	0	0	0	0	207	0
	سنة ثانية	107	1	0	0	0	0	0	0	107	1
برنامج الفنون التطبيقية	مجموع	1683	1103	785	581	0	0	0	0	898	522
	سنة اولى	887	545	384	267	0	0	0	0	503	278
	سنة ثانية	796	558	401	314	0	0	0	0	395	244
برنامج العمل الاجتماعي	مجموع	497	423	368	360	127	63	0	0	2	0
	سنة اولى	204	152	117	117	86	35	0	0	1	0
	سنة ثانية	293	271	251	243	41	28	0	0	1	0

ملحق رقم (٣)
قانون التعليم العالي

المادة (١):

يسمى هذا القانون" قانون التعليم العالي لسنة ١٩٨٥ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية[١].

المادة (٢):

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه إلا إذا دلت القرينة على غير ذلك:

الوزارة	وزارة التعليم العالي.
الوزير	وزير التعليم العالي.
التعليم العالي	التعليم الذي لا تقل مدته عن سنة دراسية كاملة بعد المرحلة الثانوية.
المجلس	مجلس التعليم العالي.
الرئيس	رئيس المجلس.
الأمين العام	أمين عام الوزارة.
مؤسسة التعليم العالي	المؤسسة التي تتولى التعليم العالي داخل المملكة بما في ذلك الجامعات والمعاهد العالية وكليات المجتمع والمعاهد.
جامعة أردنية	كل جامعة أنشئت أو تنشأ في المملكة بموجب قانون.
جامعة أجنبية	كل جامعة خارج المملكة معترف بها من حكومة الدولة الموجودة فيها ومعتمدة للتعليم العالي في المملكة.
المعاهد العالية	كل معهد أو كلية مدة الدراسة فيها أربع سنوات أو ما يعادلها، ويمنحان الدرجة الجامعية الأولى) البكالوريوس (وتملكها وتشرف عليهما وتديرها جهة حكومية أو غير حكومية.
كلية المجتمع	كل مؤسسة تعليمية تقوم بتدريس نوع من أنواع المواد التعليمية والمهارات بعد المرحلة الثانوية ولا تزيد مدة الدراسة فيها على ثلاث سنوات.

[١] نشر في العدد (٣٣٢١) من الجريدة الرسمية بتاريخ ١٩٨٥/٦/١. وعدلت المواد (٢) و (٧) بالقانون المعدل رقم (٢٢) لسنة ١٩٨٨

الكلية العامة كلية المجتمع التي تملكها جهة حكومية وتشرف عليها وتديرها.

الكلية الخاصة كلية المجتمع التي تملكها جهة غير حكومية وتشرف عليها وتديرها.

حقل التخصص مجموعة من المواد التعليمية لا تقل مدة تعليمها عن سنة دراسية كاملة في أية مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي وتنتهي بشهادة يذكر فيها اسم حقل التخصص.

أهداف التعليم العالي

المادة (٣): يهدف التعليم العالي إلى تحقيق ما يلي:

أ. تنشئة مواطنين بالله، منتمين لوطنهم وعروبتهم متحلين بروح المسؤولية، مطلعين على تراث أمتهم وحضارتها معتزين بهما، متابعين لقضايا الإنسانية وقيمها وتطورها.

ب. تزويد الدراسيين بقدر كاف من المعارف والعلوم والمهارات التطبيقية يوفر لهم مستوى من التخصص يمكنهم من القيام بالواجبات التي تسند إليهم مع إتاحة الفرصة لهم لتوسيع آفاقهم وكتسابهم اتجاهات فكرية وسلوكية تزيد من قدراتهم العقلية، ومعارفهم التخصصية، وميادين نشاطهم وإبداعهم.

ج. تأمين حاجات خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من القوى البشرية، وخدمة المجتمع وتلبية مطالبة، في مختلف أنواع التخصصات وإيجاد التفاعل والمشاركة والتعاون بين مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات المجتمع الأخرى.

د. دعم البحث العلمي، ورفع مستواه، وتوسيع نطاقه، وربطه باحتياجات المجتمع، وخطط التنمية والإنتاج، وحضارة الأمة.

ه. العمل على تعميم استعمال اللغة العربية لغة علمية وتعليمية في مراحل التعليم العالي وتشجيع التأليف العلمي بها، والترجمة منها واليها.

و. العناية بإتقان الدراسيين لغة أجنبية واحدة على الأقل لتكون وسيلتهم للاطلاع على نتاج الأمم الأخرى في ميادين تخصصهم.

ز. توثيق التعاون العلمي والثقافي والفني في مجال التعليم العالي والبحث العلمي، وتوسيع ميادينه، مع الدول والمؤسسات في العلم وخاصة في الأقطار العربية والإسلامية.

وزارة التعليم العالي

المادة (٤)١:

تتولى الوزارة تنفيذ سياسة الحكومة التربوية والثقافية والتعليمية والعلمية في نطاق مؤسسات التعليم العالي وتمارس مهامها وصلاحياتها في سبيل تحقيق أهداف هذا التعليم المنصوص عليها في هذا القانون بالوسائل التالية:

١- التخطيط العلمي المتكامل للتعليم العالي في ضوء احتياجات المجتمع بما في ذلك التخطيط لإنشاء مؤسسات التعليم العالي وتحديد حجم هذا التعليم ونوعه ومستويات ودرجاته، وتوزيعه الجغرافي وأساليب تطوير نظمه ووسائله وتخصصاته ومناهجه سياسة القبول فيه واعتماد خطط التنمية وميزانيتها في كل مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي.

٢- دعم الاستقلال الذاتي للجامعات عن طريق مجالسها وأجهزتها والتنسيق بينها في مختلف المجالات.

٣- الإشراف المباشر على التعليم العالي غير الجامعي لإعداد القوى البشرية الفنية المدربة اللازمة لخطط التنمية، والتعاون مه الوزارات والهيئات والمؤسسات الأخرى التي تضطلع بمهام مشابهة.

٤- الإسهام في توفير الإمكانيات البشرية والفنية لمؤسسات التعليم العالي للارتفاع بمستوى البحث العلمي فيها وتوسيع ميادينه وتنسيقه، وذلك بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية وإيجاد الحوافز المادية والمعنوية التي تحقق هذه الغايات.

٥- عقد الاتفاقيات المتعلقة بالتعليم العالي وتبادل المعلومات الخاصة مع الأقطار العربية والدول الأخرى وتمثيل المملكة في المؤتمرات والاجتماعات المحلية والخارجية ذات العلاقة بالتعليم العالي.

٦- تنظيم شؤون الوافدين إلى المملكة والموفودين منها من الطلبة والأساتذة والباحثين والوفود العلمية، بالتعاون مع الجهات المختصة.

٧- تنظيم أعمال مكاتب خدمات الطلبة، الإشراف على شؤونها وتقييم أدائها.

٨- إعداد الدراسات والمشاريع وتقديم المبادرات حول كل ما يهم التعليم العالي وتطوره في البلاد.

٩- الاعتراف بالجامعات ومؤسسات التعليم الأجنبية ومعادلة شهادتها وتشكيل اللجان المختصة بذلك، ونشر الجداول الخاصة بتلك الجامعات وأي تعديل يطرأ عليها بالإضافة أو الحذف في الجريدة الرسمية.

المادة(٥):

أ- يتولى الوزير الإشراف على الجهاز الإداري والمالي للوزارة والدوائر التابعة لها وذلك وفقاً لأحكام القانون والأنظمة المعمول بها.

ب -للوزير أن يفوض أيا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا القانون والأنظمة الصادرة بموجبه إلى الأمين العام ومديري المديريات في الوزارة.

المادة (٦):

أ- يعين رؤساء الجامعات الأردنية بإرادة ملكية سامية بناء على تنسيب المجلس.

ب -يعين نواب رؤساء الجامعات الأردنية بقرار من المجلس بناء على تنسيب رئيس الجامعة المعنية.

المادة (٧):

أ -ينشأ مجلس يسمى) مجلس التعليم العالي (ويشكل على النحو التالي:

١. وزير التعليم العالي	رئيساً
٢. وزير التربية والتعليم	نائباً للرئيس
٣. وزير التخطيط	عضواً
٤. وزير الثقافة والتراث القومي	عضواً
٥. رؤساء الجامعات الأردنية	أعضاء
٦. ممثل عن كليات المجتمع العامة	عضواً
٧. ممثل عن كليات المجتمع الخاصة	عضواً
٨. ستة أشخاص من ذوي الخبرة والاختصاص	أعضاء

ب. يعين الأعضاء المنصوص عليهم في البنود ٦و٧و٨ من الفقرة) أ (من هذه المادة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد وذلك بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير، على ان يقترن القرار بالإرادة الملكية السامية.

ج. يعقد المجلس جلساته بدعوة من رئيسه أو نائبه في حالة غيابه ويكون النصاب القانوني للمجلس بحضور أغلبية أعضائه بمن فيهم الرئيس أو نائبه في حالة غيابه ويصدر قراراته بالإجماع أو بأكثرية الحاضرين وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي أيده رئيس الجلسة.

د. يعين الوزير أمين سر مفرغاً للمجلس يتولى تنظيم جدول أعماله وتدوين محاضر جلساته وتسجيل قراراته وأية أعمال أخرى يكلفه بها الوزير.

المادة (٨):

يتولى المجلس الصلاحيات والمسؤوليات التالية:

أ. الموافقة على إنشاء مؤسسات التعليم العالي في المملكة وعلى أنواع الدراسات في كل منها.

ب. الموافقة على خطط مؤسسات التعليم العالي في المملكة واقتراح أولوياتها ووضعها في خطة عامة واحدة.

ج. إقرار حقول التخصص في مختلف المستويات التي تدرس في مؤسسات التعليم العالي في المملكة والتنسيق فيما بينها ووقف حقول التخصص هذه أو إلغاؤها كلياً أو جزئياً وذلك في ضوء الحاجات المتغيرة.

د. تدبير مصادر الموارد المالية لدعم الجامعات وتحديد أسس توزيعها واستثمار أموالها.

ه. قبول الهبات والمنح لمؤسسات التعليم العالي.

و. إقرار أسس قبول الطلبة في مؤسسات التعليم العالي وتحديد المعدلات في شهادة الدراسة الثانوية العامة بأنواعها التي يسمح للحاصلين عليها بالالتحاق بتلك المؤسسات.

ز. تحديد أعداد الطلبة الذين يقبلون سنوياً في حقول التخصص في مؤسسات التعليم العالي.

ح. تحديد الرسوم التي تتقاضاها مؤسسات التعليم العالي من الطلبة وتحديد رسوم وأجور المعالجة في المستشفيات والمراكز الطبية التابعة لها وغير ذلك من الرسوم والأجور.

ط. إقرار الأسس العامة لحقول التخصص على اختلاف مستوياتها ودرجاتها في مؤسسات التعليم العالي وتطوير تلك الأسس.

ي. مناقشة التقارير السنوية لمؤسسات التعليم العالي لتقييم إنجازاتها.

ك. إقرار عقد امتحانات أو برامج تدريبية عملية أو تأهيلية لخريجي أي حقل تخصص من أية مؤسسة تعليم عال في خارج المملكة كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

ل. إقرار الموازنات السنوية للجامعات.

م. تنسيق مراكز الاستشارات والمطبوعات والنشر والإنتاج وغيرها من مؤسسات التعليم العالي في المملكة.

ن. تحديد أسس إعارة أعضاء الهيئة التدريسية وندبهم في مؤسسات التعليم العالي الأردنية إلى المؤسسات المماثلة في داخل المملكة وخارجها.

س. الموافقة على اتفاقيات التعاون الثقافي والتكنولوجي وبرامجه بين الجامعات الأردنية والمؤسسات والهيئات المختصة العربية والأجنبية والإقليمية والدولية.

المادة (٩):

اعتبارا من نفاذ أحكام هذا القانون:

أ -تنقل إلى الوزارة جميع الاختصاصات المتعلقة بكليات المجتمع والمعاهد وتتولى ممارستها وفقاً للأحكام المنصوص عليها في قانون التربية والتعليم والمعمول به وفي أي تشريع آخر .على ان تبقى الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه والمتعلقة بتلك الكليات والمعاهد سارية المفعول إلى أن تلغى أو يستبدل بها غيرها وتنقل إلى الوزارة المديريات والأقسام الخاصة بكليات المجتمع ويتم نقل أو انتداب أو إعارة الموظفين العاملين فيها إلى الوزارة وفقاً لأحكام أنظمة الخدمة المدنية المعمول بها وذلك بكامل حقوقهم التي يتمتعون بها في الجهات التي كانوا يعملون بها ويتم تطبيق أحكام هذه الفقرة وفقاً للإجراءات وخلال المدة التي يتم الاتفاق عليها بين الوزير من جهة والوزراء وسائر الجهات الرسمية المعنية من جهة أخرى.

ب -تنقل إلى المجلس صلاحيات مجلس الأمناء المنصوص عليها في كل من قانون الجامعة الأردنية وقانون جامعة اليرموك وقانون جامعة مؤتة المعمول به والأنظمة الصادرة بموجبها سواء كانت تلك الصلاحيات منوطة مباشرة بمجلس الأمناء أو تمارسها بالنيابة عنه لجنة ملكية شكلت لذلك الغرض ويحل المجلس محل مجالس الأمناء تلك على ان تبقى التعليمات والقرارات الصادرة بموجبها سارية المفعول إلى ان تلغى أو يستبدل بها غيرها.

جـ- تتولى الوزارة تطبيق الأحكام والإجراءات الخاصة بالبعثات العلمية المنصوص عليها في نظام البعثات العلمية المعمول به وتنظيم حفظ جميع القيود والسجلات الخاصة بها وتحقيقاً لذلك يمارس الوزير صلاحيات وزير التربية والتعليم المنصوص عليها في ذلك النظام ويكون المرجع المختص للجنتي البعثات ويعتبر الأمين العام عضواً في كل منهما.

المادة (١٠):

يلغى قانون مجلس التعليم العالي (رقم ١٣ لسنة ١٩٨٠ن كما يلغى أي نص أو حكم في أي تشريع آخر يتعارض مع أحكام هذا القانون وينقل موظفو المجلـــس وسائر العاملين فيه إلى الوزارة وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

المادة (١١):

لمجلس الوزراء إصدار الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة (١٢):

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

ملحق رقم (٤)

قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٧

قانون الجامعات الأردنية

المادة ١

يسمى هذا القانون "قانون الجامعات الأردنية لسنة ١٩٨٧" ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢

يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه إلاّ إذا دلت القرينة على غير ذلك:

الجامعة: الجامعة التي انشئت أو تنشأ في المملكة بموجب قانون خاص بها.

الرئيس: رئيس الجامعة.

العميد: عميد الكلية أو عميد النشاط الجامعي.

المادة ٣

تسري أحكام هذا القانون على أي جامعة انشئت أو ستنشأ في المملكة على أن تطبق على الجامعة أحكام قانونها الخاص بها وذلك في الحالات غير المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة ٤

الجامعة مؤسسة وطنية للتعليم العالي والبحث العلمي تهدف الى:

أ. نشر المعرفة وتطويرها والاسهام في تقدم الفكر الانساني.

ب. اتاحة فرص الدراسة الجامعية النظرية والتطبيقية.

ج. ج- القيام بالبحث العلمي وتشجيعه.

د. د- تطوير المنهج العلمي والاستقلال الفكري والمبادرة الشخصية وتنمية الشعور بالانتماء للوطن وروح المسؤولية والعمل الجماعي.

ه. تعميق العقيدة الاسلامية وقيمها الروحية والأخلاقية والعناية بالحضارة العربية الاسلامية ونشر تراثها.

و- خدمة المجتمع الأردني وتلبية حاجاته والاسهام في خدمة المجتمع العربي.

المادة ٥

أ. تتمتع الجامعة بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي واداري، ولها أن تقاضي وتقاضى بهذه الصفة، ولها حق التملك والبيع والرهن والاقتراض واجراء التصرفات القانونية وابرام العقود والتبرع وقبول التبرعات والهبات والوصايا والوقف وغيرها شريطة أن لا يتعارض ذلك مع أهدافها. ولها أن تنيب عنها في الاجراءات القضائية أو الناشئة عن أعمالها النائب العام أو أي محام تعينه لهذه الغاية.

ب. الجامعة مستقلة علمياً، وتحقيقاً لذلك تقوم بوضع برامج أبحاثها ومناهجها الدراسية والتدريبية، وتعقد الامتحانات، وتمنح الدرجات العلمية والفخرية والشهادات، وتحدث الوظائف في اجهزتها العلمية والفنية والادارية وغيرها، وتعين فيها.

المادة ٦

للجامعة أن تنشئ بالاضافة إلى الكليات والأقسام العلمية معاهد ومراكز للبحوث والتعليم والتدريب والاستشارات والخدمات ومستشفيات، وبرامج خاصة ومدارس تطبيقية في موقع الجامعة أو خارجه في المملكة، وينشأ كل منها ويدمج بغيره ويلغى وينقل بتنسيب من مجلس الجامعة وقرار من مجلس التعليم العالي.

المادة ٧

اللغة العربية لغة التدريس في الجامعة ويجوز استعمال لغة أخرى للتدريس _عند الضرورة بقرار من مجلس العمداء.

المادة ٨

يكون لكل جامعة مجلس يسمى "مجلس الجامعة" يؤلف برئاسة الرئيس وعضوية كل من:

أ. نواب الرئيس.

ب. العمداء.

ج. عضو هيئة تدريس من كل كلية تنتخبه الهيئة التدريسية في الكلية في مطلع كل عام جامعي لمدة سنة قابلة للتجديد.

د. د- اثنين من مديري الوحدات الادارية والدوائر في الجامعة يعينهما الرئيس لمدة سنة واحدة.

ه. هـ- ثلاثة من المجتمع المحلي من قطاعات مختلفة ينسبهم الرئيس ويعينهم مجلس التعليم العالي لمدة سنة واحدة.

و. و- أحد طلبة الجامعة يختاره الرئيس لمدة سنة واحدة.

ز. ز- أحد خريجي الجامعة يختاره الرئيس لمدة سنة واحدة.

المادة ٩

يتولى مجلس الجامعة المسؤوليات والصلاحيات التالية:

أ. رسم السياسة العامة للجامعة بما يحقق رفع مستوى التعليم والتدريب والبحث العلمي فيها وبما يلبي حاجات التنمية الوطنية.

ب. تقويم أعمال الجامعة في ضوء سياستها العامة والنظر في التقارير السنوية التي يقدمها اليه رئيس الجامعة.

ج. ج- التنسيق بين النشاطات العلمية والتعليمية والاجتماعية للكليات والمراكز والمعاهد في الجامعة وتوثيق علاقة الجامعة مع المؤسسات والأجهزة المختلفة في القطاعين العام والخاص.

د. د- مناقشة مشاريع أنظمة الجامعة ومشروع موازنتها وحساباتها الختامية ورفعها إلى مجلس التعليم العالي للنظر فيها واقرارها.

ه. هـ- أي أمور أخرى يرى رئيس الجامعة عرضها على المجلس.

المادة ١٠

أ. يؤلف مجلس العمداء في الجامعة من:

١) رئيس الجامعة رئيساً.

٢) نواب الرئيس أعضاء.

٣) العمداء أعضاء.

ب. يتولى مجلس العمداء المسؤوليات والصلاحيات التالية:

١) تعيين أعضاء هيئة التدريس وترقيتهم وتثبيتهم ونقلهم من فئة إلى أخرى وندبهم واعارتهم ومنحهم اجازات التفرغ العلمي والاجازات بغير راتب وقبول استقالاتهم وانهاء خدماتهم.

٢) ايفاد اعضاء هيئة التدريس والمحاضرين المتفرغين والمعيدين (مساعدي البحث أو التدريس) والفنيين العاملين في المجال الأكاديمي في الجامعة أو ممن ارتبطوا للعمل معها وتمديد مدة ايفادهم وأي أمور أخرى تتعلق بالموفدين.

٣) تقويم أعمال أعضاء هيئة التدريس ونشاطاتهم الأكاديمية وأساليب تدريسهم وبحوثهم العلمية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

٤) النظر في مشاريع خطط الدراسة المقدمة من مجالس الكليات ومناقشتها واقرارها.

٥) تقويم مستوى الأداء الأكاديمي والتحصيل العلمي في الجامعة.

٦) منح الدرجات العلمية والخرية والشهادات.

٧) انشاء كراسي الاستاذية.

٨) وضع تعليمات القبول في الجامعة وعدد الطلبة وفق الأسس التي يقرها مجلس التعليم العالي.

٩) انشاء الأقسام الأكاديمية وادماجها بما لا يتعارض مع أحكام قانون التعليم العالي.

المادة ١١

يشترط فيمن يعين رئيساً للجامعة أن يكون أردني الجنسية وأن يكون قد شغل رتبة الاستاذية، ويكون تعيينه بارادة ملكية سامية بتنسيب من مجلس التعليم العالي لمدة أربع سنوات ويجوز تجديدها مرة واحدة، وعند انتهاء خدمة رئيس الجامعة له أن يستمر في منصب الاستاذية في الجامعة وبأعلى مربوطها.

المادة ١٢

أ. رئيس الجامعة مسؤول عن ادارة شؤونها، وهو أمر الصرف فيها ويمارس المسؤوليات والصلاحيات المنوطة به وفقاً لأحكام هذا القانون بما في ذلك ما يلي:

١) تمثيل الجامعة أمام جميع الجهات والهيئات والأشخاص وتوقيع العقود نيابة عن الجامعة بما لا يتعارض مع قانون التعليم العالي.

٢) ادارة شؤون الجامعة العلمية والمالية والادارية وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

٣) دعوة مجلس الجامعة ومجلس العمداء إلى الانعقاد ورئاسة اجتماعاتهما والاشراف على توثيق قراراتها ومتابعة تنفيذها.

٤) تقديم تقرير إلى مجلس الجامعة ورفعه بعد ذلك إلى مجلس التعليم العالي في نهاية كل عام دراسي عن أداء الجامعة وعن شؤون التعليم والبحث العلمي وخدمة المجتمع ونواحي النشاطات الأخرى في الجامعة مع أي اقتراحات يراها مناسبة.

٥) تعليق الدراسة كلياً أو جزئياً في الجامعة وذلك في الحالات التي يرى أنها تتطلب اتخاذ مثل هذا القرار واذا زادت مدة تعليق الدراسة على اسبوعين فعلى الرئيس عرض الأمر على مجلس التعليم العالي لاتخاذ القرار النهائي في هذا الإجراء.

٦) أي صلاحيات أخرى منصوص عليها في الأنظمة الصادرة بمقتضى هذا _القانون.

ب. للرئيس أن يفوض خطياً إلى أيّ من نوابه أو من العمداء أو المديرين في نطاق وظيفة كل منهم أياً من الصلاحيات المخولة له بمقتضى هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه بما في ذلك صلاحياته في الأمور المالية، وأن يحدد فيه شروط ممارسة هذا التفويض.

المادة ١٣

أ. يعين نواب الرئيس بقرار من مجلس التعليم العالي بناء على تنسيب الرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة ويشترط في نائب الرئيس أن يكون أردنياً وأن يكون قد شغل رتبة الاستاذية.

ب. يحدد الرئيس بقرار منه صلاحيات كل من نوابه ومسؤولياته.

المادة ١٤

أ. يكون لكل كلية مجلس يسمى "مجلس الكلية" يؤلف برئاسة العميد وعضوية كل من:

١) نائب العميد أو نوابه.

٢) رؤساء الأقسام الأكاديمية في الكلية.

٣) ممثل عن كل قسم أكاديمي في الكلية ينتخبه أعضاء الهيئة التدريسية في القسم لمدة سنة واحدة.

٤) عضوين من خارج الكلية من ذوي الرأي والخبرة ممن لهم صلة مباشرة بنشاط الكلية المعنية، وذلك بقرار من الرئيس وبناءً على تنسيب العميد ويكون التعيين لمدة سنة واحدة ويجوز تجديدها مرة واحدة.

ب. لمجلس التعليم العالي بناءً على تنسيب الرئيس تشكيل مجلس مؤقت للكلية المستحدثة يتألف من عدد لا يقل عن ثلاثة أعضاء ولا يزيد على سبعة من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة، ومن غيرهم، ويعين رئيساً له، ويتولى رئيس المجلس المؤقت صلاحيات عميد الكلية إلى حين تعيين عميد لها أو عميد بالنيابة، _كما يتولى المجلس المؤقت صلاحيات مجلس الكلية ومجالس الأقسام فيها وتنتهي مدة المجلس المؤقت عندما يتوافر في الكلية قسمان على الأقل يضم كل منهما عضوين كحد أدنى.

المادة ١٥

أ. لكل كلية عميد مسؤول عن إدارة شؤونها التعليمية والإدارية والمالية وأمور البحث العلمي بما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه ويتولى تنفيذ قرارات مجلس الكلية ويلتزم بقرارات مجلسي الجامعة والعمداء.

ب. يكون تعيين العميد بتنسيب من الرئيس وقرار من مجلس التعليم العالي لمدة سنتين ويجوز تجديدها مرة واحدة.

ج. د- يقدم العميد تقريراً إلى الرئيس في نهاية كل عام دراسي عن أداء الكلية وعن شؤون التعليم والبحث العلمي وسائر أنواع النشاط في كليته.

المادة ١٦

يجوز تعيين عمداء آخرين غير عمداء الكليات لتولي مسؤولية أنواع أخرى من النشاط الجامعي، ويقومون بالمهام التي تحددها الأنظمة والتعليمات، ويكون تعيينهم بتنسيب من الرئيس وقرار من مجلس التعليم العالي لمدة سنتين ويجوز تجديدها مرة واحدة.

المادة ١٧

أ. عضو هيئة التدريس في الجامعة هو:

١) الأستاذ.

٢) الأستاذ المشارك.

٣) الأستاذ المساعد.

٤) المدرس.

ب. تعتبر خدمة عضو هيئة التدريس في جامعة أردنية عند انتقاله للعمل أو تعيينه في جامعة أردنية أخرى أو عند عودته للعمل في الجامعة الأولى بموافقة الجهات المختصة خدمة مستمرة وتنتقل معه جميع حقوقه المكتسبة بما في ذلك سنوات الخدمة.

المادة ١٨

ب. للجامعة موازنة مستقلة خاصة بها يعدها الرئيس ويعتمدها مجلس الجامعة ويقرها مجلس التعليم العالي.

ج. تتألف موارد الجامعة مما يلي:

١) الرسوم الدراسية.

٢) ريع أموالها المنقولة وغير المنقولة.

٣) الهبات والتبرعات والمنح، على أن تؤخذ موافقة مجلس التعليم العالي إذا كان مصدرها من جهة خارجية.

٤) منحة سنوية تخصص للجامعة في الموازنة العامة للدولة.

٥) حصة الجامعة من الرسوم الجمركية والرسوم الاضافية.

٦) دخل المراكز والمرافق الجامعية.

٧) أية ايرادات أخرى.

ج- تحصل أموال الجامعة وفقاً لقانون تحصيل الأموال الأميرية المعمول به.

المادة ١٩

تتمتع الجامعة بالاعفاءات والتسهيلات التي تتمتع بها الوزارات والدوائر الحكومية.

المادة ٢٠

على الرغم مما ورد في أي قانون آخر، تتولى الجامعة داخل الحرم الخاص بـــها القيـــام بجميع الأعمال وتوفير الوسائل التي يقتضيها تحقيق أهدافها وغاياتها _المنصوص عليها في هـــذا القانون، بما في ذلك اقامة الأبنية والانشاءات التي تحتـــاج اليـــها وفقـــاً للتنظيـــم الـــذي تقـــرره والمخططات والتصاميم التي تراها مناسبة وتقديم الخدمات العامة فـــي داخـــل حرمـــها وتوفـــير المرافق الضرورية لها.

المادة ٢١

أ. يدعى كل مجلس من المجالس المنصوص عليها في هذا القانون إلى الاجتمـــاع مـــن قبـــل رئيس ذلك المجلس أو من ينوب عنه في حالة غيابه.

ب. لرئيس الجامعة دعوة أي من مجالسها للاجتماع.

ج. ج- لنصف اعضاء أي مجلس على الأقل تقديم طلب إلى رئيسه لعقد اجتماع لـــه، وعلـــى رئيس المجلس في هذه الحالة دعوته للاجتماع خلال خمسة عشر يوماً من تـــاريخ تقديـــم الطلب اليه.

المادة ٢٢

أ. يتألف النصاب القانوني لجلسة كل مجلس من المجالس المنصوص عليها في هذا القـــانون بحضور أكثرية عدد أعضائه.

ب. تصدر القرارات لكل مجلس من المجالس الواردة في هذا القـــانون بـــاصوات الأكثريـــة المطلقة للحضور وإذا تساوت الأصوات يكون صوت رئيس الجلسة هو المرجح.

المادة ٢٣

يجوز الاعتراض على القرارات الصادرة عن أي مجلس إلى المجلس الذي يعلوه تسلســـلاً ويكون القرار الصادر عن المجلس المعترض اليه قراراً قطعياً غير قابل للطعن أمام أيـــة جهـــة أخرى.

المادة ٢٤

لكل من المجالس المنصوص عليها في هذا القانون أن يفوض إلى أي من اللجان _المنبثقة عنه أو إلى أي من الهيئات التي تلي ذلك المجلس مرتبة أياً من الصلاحيات التي يمارسها بمقتضى أحكام القانون أو الأنظمة الصادرة بموجبه بما في ذلك صلاحيات المجلس في الأمور المالية.

المادة ٢٥

بالرغم مما ورد في هذا القانون وفي أي نظام أخر صادر بمقتضاه لمجلس التعليم العالي انهاء خدمات أي من العاملين في الجامعة على أن يقترن قراره بالإرادة الملكية السامية إذا كان تعيين الشخص الذي انهيت خدماته قد اقترن بها وتدفع له جميع استحقاقاته المالية عن خدماته في الجامعة.

المادة ٢٦

أ. تحدد شروط تعيين أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين والمعارين والمتعاقدين والمعيدين والموظفين والمستخدمين وجميع العاملين في الجامعة وتثبيتهم وترقيتهم ونقلهم وندبهم واعارتهم للجامعات والمعاهد العالية والهيئات الأخرى ومنحهم الاجازات بما في ذلك اجازة التفرغ العلمي والاجازة بغير راتب وقبول استقالاتهم وانهاء خدماتهم وتعيين حقوقهم وواجباتهم الوظيفية والمالية وسائر الشؤون المتصلة بعملهم الجامعي بموجب انظمة تصدر بمقتضى أحكام هذا القانون.

ب. يستمر العمل بالانظمة والتعليمات المعمول بها في أي جامعة عند صدور هذا القانون إلى أن تعدل أو تلغى أو يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكام هذا القانون.

المادة ٢٧

يصدر مجلس الوزراء بتنسيب من مجلس التعليم العالي الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة ٢٨

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

ملحق رقم (٥)

أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية حسب الرتبة للعام الدراسي ١٩٩٦/١٩٩٧

الجامعة		المجموع الكلي	استاذ	استاذ مشارك	استاذ مساعد	مدرس	محاضر	مساعد بحث وتدريس
المجموع الكلي	مجموع	3968	543	813	1590	430	294	298
	اناث	530	12	54	122	135	73	134
الجامعة الأردنية	مجموع	881	235	219	269	46	68	44
	اناث	123	5	17	40	30	13	18
جامعة اليرموك	مجموع	653	94	165	222	80	34	58
	اناث	71	3	9	14	20	5	20
جامعة مؤتة	مجموع	293	21	87	152	33	0	0
	اناث	11	1	2	5	3	0	0
جامعة العلوم والتكنولوجيا	مجموع	449	40	79	222	11	29	68
	اناث	69	0	5	16	7	13	28
جامعة آل-البيت	مجموع	198	29	57	65	19	25	3
	اناث	25	1	5	3	7	9	0
الجامعة الهاشمية	مجموع	78	7	10	34	0	12	15
	اناث	11	0	0	6	0	3	2
كلية عمان الجامعية	مجموع	50	0	1	29	10	10	0
	اناث	1	0	0	0	1	0	0
جامعة عمان الأهلية	مجموع	187	21	34	63	25	44	0
	اناث	16	0	1	5	7	3	0
جامعة فيلادلفيا	مجموع	155	5	24	71	30	0	25
	اناث	23	0	2	3	5	0	13
جامعة الاسراء	مجموع	148	8	20	70	26	0	24
	اناث	19	0	0	4	8	0	7
جامعة العلوم التطبيقية	مجموع	298	32	43	142	53	28	0
	اناث	40	1	4	8	17	10	0
جامعة البنات الأردنية	مجموع	117	18	22	28	16	15	18
	اناث	50	1	5	6	13	9	16
جامعة الزيتونة	مجموع	136	8	22	47	16	8	35
	اناث	45	0	3	5	6	4	27
جامعة اربد الأهلية	مجموع	71	4	9	35	14	9	0
	اناث	7	0	1	1	5	0	0
جامعة جرش الأهلية	مجموع	115	10	13	69	23	0	0
	اناث	5	0	0	5	0	0	0
جامعة الزرقاء الأهلية	مجموع	52	5	7	25	12	3	0
	اناث	6	0	0	1	4	1	0
كلية الأميرة سمية الجامعية	مجموع	39	2	0	21	9	0	7
	اناث	2	0	0	0	0	0	2
الأكاديمية للموسيقى	مجموع	15	3	0	1	1	9	1
	اناث	4	0	0	0	0	3	1
كلية العلوم التربوية	مجموع	33	1	1	25	6	0	0
	اناث	2	0	0	0	2	0	0

المصدر: خلاصة احصائية عن التعليم العالي، وزارة التعليم العالي، ١٩٩٧

ملحق رقم (٦)

توزيع أعضاء الجهاز الإداري في الجامعات الأردنية حسب الجامعة والدرجة العلمية للعام الدراسي ١٩٩٥/١٩٩٦

الجامعة	الدرجة العلمية	المجموع الكلي	دكتوراه	ماجستير	دبلوم عالي	بكالوريوس	دبلوم متوسط	ثانوية عامة	أقل من ثانوية عامة
المجموع الكلي	مجموع	8712	62	230	155	1876	1394	1338	3657
	اناث	1934	1	42	34	614	600	316	318
الجامعة الأردنية	مجموع	2073	7	63	38	351	344	341	929
	اناث	521	0	15	8	127	159	141	71
جامعة اليرموك	مجموع	1464	4	62	31	312	294	320	441
	اناث	331	1	13	11	81	141	73	11
جامعة مؤتة	مجموع	1785	2	32	23	223	295	220	990
	اناث	337	0	5	6	66	121	33	106
جامعة العلوم والتكنولوجيا	مجموع	1013	1	29	6	466	69	144	298
	اناث	168	0	7	1	144	10	3	3
جامعة آل-البيت	مجموع	857	1	9	2	113	86	125	521
	اناث	163	0	0	0	20	24	16	103
الجامعة الهاشمية	مجموع	89	1	2	8	26	18	10	24
	اناث	25	0	0	0	5	10	5	5
كلية عمان الجامعية	مجموع	52	6	1	3	8	28	5	1
	اناث	11	0	0	2	0	7	2	0
جامعة عمان الأهلية	مجموع	177	3	5	5	90	31	18	25
	اناث	56	0	1	1	37	15	2	0
جامعة فيلادلفيا	مجموع	94	9	3	3	18	26	17	18
	اناث	27	0	0	0	7	11	9	0
جامعة الاسراء	مجموع	177	5	2	3	30	34	18	85
	اناث	33	0	0	1	13	14	5	0
جامعة العلوم التطبيقية	مجموع	334	8	6	4	57	69	60	130
	اناث	59	0	0	0	19	31	8	1
جامعة البنات الاردنية	مجموع	142	3	1	1	53	24	6	54
	اناث	72	0	1	0	44	17	4	6
كلية الأميرة سمية الجامعية	مجموع	31	2	0	3	7	6	6	7
	اناث	12	0	0	2	1	4	3	2
الاكاديمية الاردنية للموسيقى	مجموع	9	2	1	0	2	1	1	2
	اناث	2	0	0	0	2	0	0	0
جامعة الزيتونة	مجموع	143	1	2	4	44	27	12	53
	اناث	43	0	0	2	24	13	3	1
جامعة جرش الأهلية	مجموع	28	4	1	1	11	9	2	0
	اناث	13	0	0	0	5	6	2	0
جامعة أربد الأهلية	مجموع	77	1	0	5	17	10	12	32
	اناث	22	0	0	1	4	6	5	6
جامعة الزرقاء الأهلية	مجموع	138	1	6	3	40	23	20	45
	اناث	29	0	0	0	13	11	2	3
كلية العلوم التربوية	مجموع	29	1	5	12	8	0	1	2
	اناث	10	0	0	8	2	0	0	0

المصدر: التقرير الاحصائي السنوي، وزارة التعليم العالي/١٩٩٦

ملحق رقم (٧)

مشروع قانون هيئة اعتماد التعليم العالي في الأردن (١٩٩٦)

أقر مجلس الوزراء مؤخرا مشروع قانون هيئة اعتماد التعليم العالي، وقد تم تحويل مشروع القانون إلى مجلس النواب.

المادة "١":

يسمى هذا القانون (قانون هيئة اعتماد التعليم العالي لسنة ١٩٩٦) ويعمل به بعد مرور ثلاثين يوما على تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة "٢"

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

- الهيئة: هيئة اعتماد التعليم العالي.
- المجلس: مجلس الهيئة.
- الرئيس: رئيس الهيئة/ رئيس المجلس.
- الأمين العام: الأمين العام للهيئة.
- التعليم العالي: التعليم الذي لا تقل مدته عن سنة دراسية كاملة بعد المرحلة الثانوية.
- مؤسسات التعليم العالي: الجامعات والمعاهد العالية وكليات المجتمع.

المادة "٣":

تنشأ في المملكة هيئة تسمى (هيئة اعتماد التعليم العالي) مقرها في عمان، وتكون لها شخصية اعتبارية ذات استقلال إداري ومالي، وتمارس بهذه الصفة جميع التصرفات القانونية، بما في ذلك إبرام العقود وقبول الهبات والتبرعات والوصايا وأن تقاضي وتقاضى أما المحاكم وينوب عنها في دعاواها المحامي المدني العام، أو أن توكل عنها أحد المحامين النظاميين لهذه الغاية.

المادة "٤":

تهدف الهيئة إلى رفع مستوى وكفاءة التعليم العالي في المملكة وذلك من خلال قيامها بمهامها وصلاحياتها المخولة إليها بموجب هذا القانون وبالتعاون في سبيل ذلك مع الجهات والمؤسسات الرسمية والأهلية المختصة الأخرى.

المادة "٥"أ:

١. للهيئة مجلس يتألف من الرئيس واحد عشر عضوا من ذوي الرأي والخبرة على أن يكون الرئيس وخمسة منهم على الأقل ممن يشغلون أو سبق لهم أن اشغلوا رتبة الأستاذية في إحدى الجامعات المعترف بها وإذا شغر مركز أي عضو في المجلس لأي سبب من الأسباب فيعين عضو آخر يحل محله للمدة المتبقية للمجلس وفقا لأحكام هذا القانون.

٢. يتم اختيار وتعيين رئيس وأعضاء المجلس بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب رئيس الوزراء على أن يقترن القرار بالإدارة الملكية السامية، وتكون مدة المجلس أربع سنوات غير قابلة للتجديد على أن تكون مدة عضوية ستة من أعضاء المجلس الأول للهيئة أربع سنوات ومدة عضوية الخمسة الآخرين من أعضاء هذا المجلس سنتان غير قابلة للتجديد.

٣. يشترط فيمن يعين رئيسا للهيئة أن يتفرغ للعمل فيها ويكون رئيسا لمجلسها خلال مدة ولايته، وتحدد حقوقه المالية وسائر امتيازاته بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب رئيس الوزراء ويمارس صلاحيات الوزير في إدارة شؤون الهيئة ويتولى هو أو من ينيبه تمثيلها لدى جميع الجهات.

٤. يختار المجلس نائبا للرئيس من بين أعضائه يتولى القيام بمهام وصلاحيات الرئيس عند غيابه.

٥. لا يجوز أن يكون الرئيس أو أحد أعضاء المجلس مالكا أو مساهما في أي مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي بصورة مباشرة أو غير مباشرة طيلة مدة رئاسته أو عضويته في المجلس ويترتب عليه تقديم إقرار خطي بذلك قبل مباشرته لمهامه فيه، وأن يتعهد كل منهم بتبليغ المجلس عن أي منفعة من ذلك القبيل تنشأ خلال مدة المجلس وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية.

ب- يعقد المجلس اجتماعاته كلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من الرئيس أو نائبه في حالة غيابه، ويكون أي اجتماع له قانونيا إذا حضرته الأكثرية المطلقة من أعضائه على أن يكون الرئيس أو نائبه في حالة غياب الرئيس واحدا منهم، ويصدر المجلس قراراته بالإجماع أو بأكثرية أصوات الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي كان رئيس الاجتماع قد صوت معه.

المادة "٦":

يتولى المجلس القيام بجميع الأعمال والمهام التي يراها مناسبة وضرورية لتحقيق أهداف الهيئة بما في ذلك ما يلي على وجه الخصوص:

أ- وضع أسس اعتماد البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي ومراقبة أدائها، وذلك من خلال الإجراءات التي يحددها المجلس للتحقيق من التزامها بتلك البرامج وبالمعايير والشروط المقررة والأهداف المحددة لها.

ب- الموافقة على المعايير والشروط الواجب توافرها في البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي أو التي تقدمها هذه المؤسسات من هذه البرامج لضمان توفير المستوى المطلوب من التعليم وكفاءته في تحقيق الأهداف المقررة له، وذلك في ضوء التنسيب الذي تقدمه اللجان المتخصصة التي يؤلفها المجلس لهذه الغاية.

ت- إعادة النظر في معايير وشروط اعتماد البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي وتعديلها كلما اقتضت الحاجة أو الضرورة وذلك لغايات تطويرها لرفع مستواها وكفاءة أدائها.

ث- الموافقة على الإجراءات التي تطبق في تقييم الطلاب في مؤسسات التعليم العالي والخريجين منها.

ج- رفع قرارات المجلس التي يصدرها بشأن اعتماد البرامج الدراسية في مؤسسات التعليم العالي إلى الجهات والمؤسسات المختصة لتتخذ الإجراءات اللازمة لتطبيقها والعمل بموجبها، ونشر هذه القرارات في وسائل الإعلام المختلفة لاطلاع الكافة عليها.

ح- الاعتراف بالجامعات ومؤسسات التعليم الأجنبية ومعادلة شهاداتها وتشكيل اللجان المختصة بذلك ونشر الجداول الخاصة بتلك الجامعات والمؤسسات وأي تعديل يطرأ عليها في الجريدة الرسمية.

خ- إعداد مشاريع الأنظمة الخاصة بتنفيذ أحكام هذا القانون.

د- إقرار مشروع الموازنة السنوية للهيئة ورفعه إلى مجلس الوزراء للتصديق عليه.

ذ- مناقشة التقرير السنوي عن أعمال الهيئة ورفعه إلى سائر الجهات المختصة.

ر- تشكيل اللجان المتخصصة التي يراها المجلس مناسبة للقيام بالمهام والأعمال التي يوكلها إليها وتحديد الإجراءات الخاصة لقيام كل منها بأعمالها.

المادة"٧" أ :

يكون للهيئة أمين عام يعين بقرار من مجلس الوزراء وفقا لأحكام نظام الخدمة المدنية، يتولى أمانة سر المجلس، ويحضر اجتماعاته دون أن يكون له حق التصويت على قراراته ويقوم بالمهام والأعمال التالية:

١- الإشراف على الأمور الإدارية والمالية للهيئة.

٢- إعداد جداول أعمال اجتماعات المجلس وتدوين قراراته وتوقيعها من رئيسه وأعضائه ومتابعة تنفيذها.

٣- أي مهام أخرى يكلفه الرئيس بها.

ب- تسري على الأمين العام الأحكام والشروط المنصوص عليها في البند (٥) من الفقرة (أ) من المادة (٥) من هذا القانون.

المادة "٨":

تتكون الموارد المالية للهيئة مما يلي:

أ- المبلغ الذي تخصصه الحكومة سنويا في الموازنة العامة.

ب- الرسم السنوي الذي تدفعه مؤسسات التعليم العالي في المملكة.

ت- رسوم اعتماد البرامج والخطط الدراسية لمؤسسات التعليم العالي.

ث- رسوم اختبارات تقييم الخريجين.

ج- أي مواد مالية أخرى يوافق المجلس على قبولها على أن تؤخذ موافقة مجلس الوزراء إذا كانت من مصدر خارجي.

المادة "٩":

تتمتع الهيئة بالإعفاءات والتسهيلات التي تتمتع بها الوزارات والدوائر الحكومية.

المادة "١٠" أ:

لمجلس الوزراء إصدار الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون بما في ذلك الأنظمة المتعلقة بتقييم الطلاب والخريجين وتحديد الرسوم المنصوص عليها في هذا.

ب- للمجلس إصدار التعليمات اللازمة لتنظيم أعماله على أن لا تخالف أحكام هذا القانون أو أحكام أي نظام صادر بمقتضاه.

المادة "١١":

يلغى أي نص في تشريع آخر تتعارض فيه أحكامه مع أحكام هذا القانون.

المادة "١٢":

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

المراجع

المراجع بالعربية

البخيت، عدنان وآخرون (بلا تاريخ). أوضاع البحث العلمي في مؤسسات التعليم العالي الأردنية.

البطيخي، أنور (١٩٩٧). ورقة عمل بعنوان البحث العلمي في الأردن-الجامعة الأردنية.

البستاني، فاتن (١٩٩٧). التعليم العالي في البلدان العربية: السياسة والآفاق سلسلة الحوارات العربية-العربية. منتدى الفكر العربي، عمان.

الجامعة الأردنية (١٩٩٨). نشرات ومعلومات إحصائية عن البحث العلمي والاتفاقيات الثقافية.

الجامعة الأردنية (١٩٩٦). القوانين والأنظمة والتعليمات.

السعيد، أنور وآخرون (١٩٩٥). مواءمة مخرجات النظام التعليمي مع احتياجات سوق العمل. وزارة التخطيط وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

جامعة اليرموك (١٩٩٨). نشرات ومعلومات إحصائية عن البحث العلمي والاتفاقيات الثقافية.

جامعة مؤتة (١٩٩٨). نشرات ومعلومات إحصائية عن البحث العلمي والاتفاقيات الثقافية.

حجازي، سعد والتميمي، عبدالرحمن (١٩٩٧). ورقة عمل بعنوان معوقات البحث العلمي في الجامعات الأردنية.. والأولويات الوطنية.

الخطيب، هشام وآخرون (١٩٩٢). دراسة شاملة لتطوير التعليم العالي في الأردن.

المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية (١٩٩٨). قاعدة إحصاءات ومؤشرات التعليم العالي في الأردن.

المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية (١٩٩٨). وثيقة مشروع إنشاء نظام معلومات تنمية الموارد البشرية في الأردن.

المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية (١٩٩٦). الخطة الإستراتيجية لتطوير قطاع التعليم والتدريب المهني والتقني في الأردن.

ديوان الخدمة المدنية (١٩٩٦). إحصائيات حول أعداد المتقدمين للالتحاق بالجهاز الحكومي.

عليان، عبدالله (١٩٩٦). ورقة عمل بعنوان البطالة بين المتعلمين في الأردن.

عودة، احمد (١٩٩٦). ورقة عمل بعنوان مشكلات البحث العلمي بين التعميم والتخصيص مقدمة إلى ندوة التعليم العالي والتنمية، جامعة أربد الأهلية.

فريق التعليم العالي (١٩٩٨). مجموعة وثائق حول المشاريع الفرعية لتطوير التعليم العالي. المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية.

مجلس التعليم العالي (١٩٩٥). خلاصة لمناقشات مجلس التعليم العالي لمجموعة من الدراسات والتقارير.

وزارة التعليم العالي (١٩٩٧). خلاصة إحصائية عن التعليم العالي في الأردن.

وزارة التعليم العالي (١٩٩٦). التقرير الإحصائي السنوي عن التعليم العالي في الأردن لعام ١٩٩٥/١٩٩٦ .

وزارة التعليم العالي (١٩٩٦). إحصائيات الطلبة الأردنيين في مؤسسات التعليم العالي خارج الأردن.

وزارة التعليم العالي (١٩٩٥). تشريعات وزارة التعليم العالي.

المراجع بالإنجليزية:

Zarour, G., Billeh, V. and Al Kharouf, A. (1995) Higher Education in Jordan: An Overview. Paper Prepared for the World Bank Mission on Higher Education.

Qasem, Subhi (1995) The Higher Education System in the Arab States: Development of S & T indicators. UNESCO: Cairo Office.

Qasem, Subhi (1995) R & D Systems in the Arab States: Development of S & T indicators. UNESCO: Cairo Office.

Ahlawat, K., Billeh, V., and Al-Dajeh, H. (1996, modified). Analysis of budgets and Unit Cost of Public Universities: 1980-1996. Prepared for the World Bank Mission on Higher Education.

Husban, Ahamad (1996. Modified). Analysis of Community Colleges Costs revenues, 1990-1996. Prepared for the World Bank Mission on Higher Education.